المذهبية المتعصبة هي البدعة

أو

بدعة التعصب المذهبي

وآثارها الخطيرة في جمود الفكر وانحطاط المسلمين

« إن تحكيم الرجال ، من غير التفات إلى كونهم وسائل للحكم الشرعي المطلوب شرعًا ضلال ، وإن الحجة القاطعة ، والحكم الأعلى هو الشرع لا غيره » .

الإمام الشاطبي

طبعة عام ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م

بقلم
محمد عيد العباسي

الناشر
مكتبة التوعية الإسلامية
للتحقيق والنشر والبحث العلمي
ت ٣٥٨٦٨٦٠٥ / ٣٣٧٦٥٣٤٤

سمحت وزارة الإعلام بطبع هذا الكتاب برقم ٨٧٢ تاريخ ١٩٧٠/٥/٢٥
وإدارة الإفتاء برقم ١١٤٨ تاريخ ١٩٧٠/٦/١٧

من جوامع الكلم

* قال الله تعالى: « وإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر » سورة النساء .

* قال الإمام مالك رحمه الله : « إنما أنا بشر أخطىء وأصيب ، فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه ، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه » .

* قال الإمام الشافعي رحمه الله : « أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة من رسول الله ﷺ لم يحل له أن يدعها لقول أحد » .

* قال الإمام أبو جعفر الطحاوي الحنفي: « لا يقلد إلا جاهل أو عصبي » .

* قال الإمام ابن الجوزي الحنبلي « إن في التقليد إبطال منفعة العقل، لأنه خلق للتدبر والتأمل ، وقبيح بمن أعطي شمعة يستضيء بها ، أن يطفئها ويمشي في الظلمة » .

الطبعة الأولى ١٣٩٠هـ / ١٩٧٠م
الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م
الطبعة الثالثة ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٨م
رقم الإيداع بدار الكتب المصرية : ٢٤٢٣٨ / ٢٠٠٦



مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعـــد :

فمما نؤمن به ونعتقده أن البشرية عامة والمسلمين خاصـــة اليوم في ضلال كبير وفساد عريض ، ضلال في العقيدة والقيم وفساد في الأخلاق والسلوك ، ضلال في الفكر والتصور وفساد في نظام الحياة .

وقد قامت أفكار ودعوات كثيرة تدعو إلى الإصلاح لهذا الفساد والخلاص من هذا التيه والشقاء ولكنها تختلف فيما بينها اختلافاً كبيراً ، فمنها ما يجعل أساس الإصلاح الأخلاق والآداب فهي تحصر جهدها فيها وتسعى إلى تقويمها ، ومنها مايجعل محور الإصلاح العلم والثقافة فهي تعمل على نشرهما وإشاعتها ومنها مايجعل عمدة الإصلاح رفع المستوى المـــادي للشعب ومكافحة الفقر والحاجة والمرض فهي تسعى لسد حاجة المعوزين ومعالجة المرضى والمصابين . ومنهـا ما يجعل لب دعوته السياسة ويعتقد أنها لب الإصلاح وركيزة النجاة فهي تكافح الاستعمار والصهيونيـة وتسعى لتوحيد البلاد العربية والإسلامية وتحريرها .

وأما نحن فنعتقد أن إصلاح كل ما سبق حق وواجب وأمر مهم ولكننا

نرى أنه كله فرع من أصل وأن أساس الإصلاح لنواحي الحياة جميعها وسبيل الإنقاذ من الأخطار كلها هو الدين والإسلام بشكل خاص فنرى أن رجوع المسلمين إلى دينهم الحق وإسلامهم الصحيح هو الطريق الصحيح لتحقيق كل خير وهو السبيل الأمثل للوصول إلى كل إصلاح فإذا رجع الناس إلى ربهم سبحانه وتمسكوا بشريعته الحقة ودينه القويم كما أنزله غضاً نقياً على رسوله ﷺ فإن كل هدف صالح وأمنية عزيزة تصبح سهلة الحصول قريبة النوال .

ولكننا نرى مع الأسف أن هذا الإسلام العظيم الذي أنزل ليخرج الناس من الظلمات إلى النور وليكون شفاء لهم من كل داء وهدى من كل ضلال قد ران عليه حجاب كثيف من البدع والضلالات والخرافات والانحرافات شوهت جماله وكدرت صفاءه وحرفت تعاليمه حتى أضحى الدين غير الدين والشريعة غير الشريعة .

لقد تركت كثير من الفرائض والسنن وهجرت واستبدل الناس بها مجموعة كبيرة من البدع والمنكرات يحسبها المسلمون إسلاماً وما هي والله بإسلام فأماتوا السنن وأحيوا البدع حتى صارت البدعة عندهم هي السنة وصارت السنة هي البدعة فلا حول ولا قوة إلا بالله .

وإنني على يقين أن محمداً ﷺ لو بعث في المسلمين اليوم واطلع على أحوالهم لأنكرها أشد الإنكار وتبرأ منها بل ولقاتلهم عليها . وقد أخبر ﷺ بذلك فقال « لتتبعن سَنن مَن قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو سلكوا جُحْر ضب لسلكتموه . قالوا : يا رسول الله : اليهود والنصارى ؟ قال : فمن ؟ »[1] نعم لقد اتبع المسلمون سنن الأمم الكافرة والشعوب الضالة وصاروا يقلدونهم في كل أمر حتى في أمور عبادتهم وصاروا يتنافسون في

---

(١) رواه البخاري ومسلم .

مضاهاتهم في كل شيء مع تحذير الله ورسوله إياهم من ذلك فإنا لله وإنا إليه راجعون .

ولن نتحدث عن البدع عموما فذلك مانرجو أن ييسر الله إصدار رسالة خاصة بها ولكننا خصصنا هذا الكتاب للحديث عن بدعة هامة وخطيرة ابتلي بها المسلمون منذ قرون طويلة وقل من يفطن إليهـا وينبه عليها تلك هي بدعة المذهبية المتعصبة .

فقد شاع بين المسلمين منذ قرون طويلة أن المسلم منذ أن يبلغ سن التكليف ويتلقى أحكام دينه فعليه أن يلتزم أحد المذاهب الفقهية الأربعة : الشافعي والحنفي والمالكي والحنبلي وعـادة يلزمونه بتقليد مذهب أبيه ويرون أنه لايجوز له أن يخالف مذهبه ولا أن يأخذ من المذاهب الأخرى وسموا الأخذ من أكثر من مذهب في العبـادة الواحدة تلفيقاً وجعلوه أمراً غير جائز ، وصاروا ينكرون على المسلم إذا كان غير ملتزم بمذهب معين من المذاهب الأربعة التي شاعت لأسباب وظروف خاصة . وعدّ كثير منهم من لايشاركهم في بدعتهم هذه لا مذهبياً وادعى بعضهم أن عدم الالتزام بمذهب هو أخطر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية . مع أن من المعلوم لدى كل باحث منصف أن التزام الناس أحد المذاهب الأربعة في كل مسألة وتوارثها هو بدعة محدثة لم تكن زمن النبي ﷺ ولا زمن خلفائه الراشدين وصحابته المهديين ولم تشع إلا بعد انقضاء القرون الثلاثة التي أثنى النبي ﷺ على أهلها . لقد شاعت بدعة المذهبية فأنتجت التعصب وليدها المشؤوم وولد التعصب أبناء مشؤومين كان أبرزهم مخالفة النصوص الصحيحة وتقديم الرأي عليهـا ونشر الخلاف والفتن بين المسلمين والتحايل على الدين والجمود على التقليد وانتشار الجهل وإغلاق باب الاجتهاد والانشغال بالافتراضات الخيالية .. الخ

وقد آمنّا نحن دعاة السنة وأتباع السلف الصالح بأنه لايمكن أن يتم

إصلاح حقيقي إلا بالإسلام ولا يمكن أن يتم الإصلاح عن طريق الإسلام إلا بالرجوع إلى حقيقته النقية وجوهره الصافي الخالي من البدع والخرافات والمصفى من الشوائب والأكدار وذلك بتحكيم كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ في كل أمر من الأمور وبالرجوع إلى طريقة السلف الصالح واقتفاء أثرهم والاهتداء بهديهم .

ومن جملة ما رأينا وجوب إصلاحه والتنبيه إليه مسألة المذهبية هذه فإنها مسألة هامة وخطيرة وليست بسيطة وتافهة كما يظن بعضهم . فإن المسلم يحتاج كل يوم إلى تبين حكم الله عز وجل في أمور حياته فماذا يفعل؟ أما نحن فنقول: يفعل ما أمره الله عز وجل به من سؤال أي عالم إن كان جاهلا كما كان الأمر زمن السلف الصالح والاطلاع على الدليل إن كان أهلاً لذلك وهم يقولون : يجب أن يقلد مذهباً بعينه كما شاع لدى الخلف .

وقد رأينا من الواجب علينا بيان فكرتنا للمسلمين ودعوتهم إلى الحق الذي نراه ونعتقده وتحذيرهم من البدعة التي ورثوها من الآباء والأجداد ولم ينزل الله بها من سلطان فنشر منذ شهور رسالة « هدية السلطان إلى مسلمي بلاد اليابان » لافتين النظر إلى موضوعها وهو « هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين من المذاهب الأربعة ؟ » وهي للعلامة الشيخ محمد سلطان المعصومي المدرس بالمسجد الحرام ، وكان مؤلفها قد نشرها في طبعتها الأولى بتاريخ ١٣٦٨ هـ — ١٩٤٩ م ، يدعو فيها المسلمين إلى الرجوع إلى ما كان عليه خير القرون التي أثنى عليها رسول الله ﷺ من عدم التزام مذهب فقهي معين والأخذ من كل مجتهد حسب الاتفاق دون تقصّد لواحد منهم ، لأن الله عز وجل لم يلزمنا بذلك ولا رسوله ﷺ ولا فعله الصحابة والتابعون رضوان الله عليهم ، وعلى المسلم الذي يستطيع فهم الأدلة الشرعية أن يطلبها ويدرسها ويفهمها ويعمل بهـــا ، ودعا المؤلف إلى ترك الاختلاف في المسائل الفقهية

ونبذ التعصب للمذاهب الذي أدى إلى الخصومات والاختلافات وكان له نتائج سيئة في تاريخ المسلمين .

ثم ذكر المؤلف بعض أقوال أئمة المذاهب أنفسهم نصحوا فيها أتباعهم بوجوب التمسك بالكتاب والسنة ووجوب الامتناع عن تقليدهم في أي أمر ظهرت مخالفته للكتاب والسنة . وتحدث كذلك عن مخالفة الخلف في القرون المتأخرة ولما كان عليه حال السلف في القرون الأولى الفاضلة وأن إلزام الناس بالتمذهب بأحد المذاهب الأربعة بدعة لم تكن في عهد السلف الصالح ، واستشهد على ذلك بأقوال لكبار العلماء والفقهاء ، وبين أن الأئمة المجتهدين هم بشر غير معصومين يخطئون ويصيبون ولكنهم مأجورون على كل حـــال ، ولذلك فلا يجوز التزام أقوالهم دون نظر من المستطيع إلى موافقتها النصوص الشرعية أو مخالفتها إياها ، وذكر أمثلة من تعصبات أهل المذاهب وردهم النصوص بالتأويلات البعيدة والتحايلات الغريبة ، واستصعابهم رد قول الفقيه واستسهالهم رد الآية والحديث واستشهد على ذلك بتفسير الإمام الرازي للآية الكريمة « اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله »[1] وأن هـذا حال كثير من مقلدة الفقهاء ، وذكر المؤلف أن على المسلم أن يقبل الحق من أي مذهب كان وأن الذين يمتنعون عن قبول الحق من غير مذهبهم هم مثل المغضوب عليهم أي اليهود ، وحث المسلمين بعد ذلك على دراسة الكتاب والسنة والتفقه فيها ، فمن عجز عن ذلك فعليه الاستعانة بالعلماء العارفين بالكتاب والسنة الذين يثق بهم ، وذكر أخيراً كيف تدخلت الظروف المختلفة والمصالح السياسية في شيوع بعض المذاهب وضعف انتشار أخرى وانقراض مذاهب ثالثة . هذه خلاصة الرسالة التي نشرناها منذ بضعة أشهر .

ولكن بعض المقلدين الجامدين لم يرقه ما جاء فيها وصعب عليه خـلاف

---

(١) التوبة ٣١

ما اعتاده وورثه عن أبويه فانطلق يهاجم هذه الرسالة وناشريها ويذمهم ويشتمهم ويصفهم بشتى الأوصاف .

وكان في مقدمة هؤلاء المتحاملين المدعو الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي الذي لم يكتف بالتهجم على دعاة السنة في بعض خطب الجمعة بالباطل قاذفاً إياهم بشتى النعوت كالدجل والتعصب والسخف والضلال بل زاد في التحامل والشطط فرماهم بالفرية الكاذبة أنهم عملاء للمستعمر وأن يداً خفية تحركهم . وهكذا سلك سبيل الغوغاء الذين يرمون كل مخالف لهم بما طاب لهم من النعوت سواء كان ذلك حقاً أو باطلاً ، وهذا ما ذكره النبي ﷺ نفسه في حديثه الشريف القيم الذي بين فيه صفات المنافقين إذ قال : « أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ، ومن كان فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا ائتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر »[1] .

والفجور في المخاصمة عدم الوقوف فيها عند حدود الحق والاسترسال في العداء والافتراء والاتهام جزافاً دون تحقق ولا تثبت ، وهذا عين ما وقع فيه الدكتور البوطي أصلحه الله .

ثم أعقب ذلك برسالة نشرها بعنوان « اللامذهبية أخطر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية » ، صدرها بدعاء جميل مستعيذاً بالله فيه من أن يكون قد أراد بما كتب عرضاً دنيوياً أو هوى نفسياً ثم قدم بين يدي رسالته بمقدمة تظاهر فيها بالغيرة على وحدة المسلمين وأنه لم يكن يرغب بالانشغال بصغريات الأمور عن معالجة كبارها ، ولكننا اضطررناه إلى ذلك لما نشرناه في رسالة المعصومي رحمه الله التي راق له أن يسميها كراساً وادعى أننا كفرنا فيها كل من يقلد الأئمة الأربعة وعددناهم ضالين ، وأننا نؤيد فكرة جعل الإسلام عبادات

---

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي .

فقط دون أن يكون له حظ في أمور الحياة كما يدعي بعض المستشرقين ثم لخص رسالة المعصومي (ر ح) تلخيصاً مجانباً الأمانة ومخالفا سوء الفهم ، ثم أخذ يذكر نقاط الاتفاق بيننا وبينه فوافقنا في ثلاثة أمور أولاها أن المقلد لأحد المذاهب ليس ثمة ما يلزمه شرعاً بالاستمرار في تقليده وليس ثمة ما يمنعه من التحول عنه إلى غيره ، وثانيها أن المقلد إذا ما تمرس في فهم مسألة من المسائل وتبصر بأدلتها وجب عليه أن يتحرر في الأخذ بها من مذهب إمامه وحرم عليه التقليد وثالثها أن الأئمة الأربعة معذورون عند الله وأن اتباع المقلد لمن شاء منهم هو اتباع لحق ولا ينبغي أن يتصور أن الآخرين على خطأ .

وذكر البوطي أن هذه الأمور قد أجمع عليها المسلمون وأن كل من يخالف فيها فهو متعصب تعصباً سيئاً مقيتاً لا مسوّغ له .

وقد ذكر في خلال رسالته أمراً رابعاً يوافقنا فيه ولا ندري لماذا لم يذكره مع الأمور التي لا خلاف فيها وهو أن هناك حالتين يجب فيهما على المقلد مهما كان شأنه أن يمتنع عن مواصلة اتباع إمامه وتقليده إحداهما : إذا رأى حديثاً يدل على عكس ما يذهب إليه إمامه الذي يقلده وتأكد من صحة الحديث ودلالته فإن عليه أن يتبع دلالة الحديث ويقلع عن التمسك بمذهب إمامه في ذلك الحكم . وثانيتها هي ثاني الأمور التي لا خلاف فيها .

ثم إن الدكتور ذكر بعد ذلك نقطة الاختلاف بيننا وبينه كما ظن وتوهم فعدّها تحريم التقليد مطلقاً وتكفير المقلدين مع أنه أبدى فيما بعد حيرته في تفسير رأينا كما يستنتج من رسالة المعصومي (ر ح) فضرب أخماساً بأسداس ثم ظهر له أن في الرسالة رأيين متناقضين لم يدر بعد تفكير طويل سبيلاً للتوفيق بينهما . الأول : تحريم التقليد مطلقاً والثاني جواز التقليد من غير التزام مذهب معين .

والحقيقة أنه ليس هناك تناقض ولا خلاف ولكن تحامل الدكتور علينا

وتهوره أسلماه إلى الظن الفاسد فحسب أنا نحرم التقليد مطلقاً ، وما أُتي إلا من هذا الظن الذي ليس عليه شبه دليل .

ثم راح يرد على دعوة تحريم التقليد مطلقاً وأطال حتى أملّ وأتعب المسكين نفسه وأرهق أعصابه وأضاع وقته وسوّد صفحاته في رد هذه الدعوى التي لم نقلها ولم يقلها المعصومي (ر ح) ولكن وقانا الله من سوء الظن والتحامل وأن نحمل في نفوسنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم .

ثم ختم رسالته برواية مناقشة جرت بيني وبينه ولكنه حرّفها وبدّلها وطلب في النهاية من الناس الأخذ برأيه الذي كتبه وتأييده فيه .

وتجاه هذه الرسالة وجدنا من الواجب علينا نشر رد عليها يكشف عوارها ويظهر زيفها ويوقف الناس على حقيقة ما فيها .

والذي يدفعنا إلى نشر ردنا هذا أمور **أولها** جلاء وجه الدعوة إلى الكتاب والسنة واتباع طريق السلف الصالح بإزالة الشبهات التي يثيرها أعداء الدعوة ورد الحجج التي يحتجون بها علينا فإننا نلاحظ أن أكثر الشبهات والحجج التي أوردها البوطي هي قدر مشترك بين أعداء السلفية جميعاً . فكان الرد عليه فيها رداً على جميع الخصوم[1] وإزاحة لأكثر الشبهات والشكوك حتى لا يبقى عذر لجاهل ولا حجة لخصم .

وثانيها أننا لاحظنا أن بعض من يقفون على الحياد بيننا وبين المذهبيين قد تأثروا برسالة البوطي بسبب ما فيها من تصوير للسلفية على غير حقيقتها والافتراء عليها وادعاء الغيرة على مصلحة المسلمين ، وثقافة هؤلاء الإسلامية قليلة فلا يستطيعون كشف ما في رسالة البوطي من خطأ وباطل ولا ينتبهون إلى ما قد حشي فيها من تحريف وتزوير وما امتلأت به من جهل فاحش وتضليل

---

(١) من أبرز الكتب التي نشرها هؤلاء الخصوم غير رسالة البوطي كتاب الاجتهاد والمجتهدون بإشراف الشيخ أحمد البيانوني ورسالة لزوم اتباع مذاهب الأئمة للشيخ الحامد .

فكان من الواجب إطلاعهم على الحقيقة وانتشالهم من الأخطاء والظنون التي وقعوا فيها وكشف الحقيقة لهم حتى يبصروها بوضوح ثم يحددوا موقفهم منها .

وثالثها الدفاع عن عالم مسلم مظلوم ومفترى عليه هو مؤلف رسالة (هدية السلطان إلى مسلمي بلاد اليابان) وكذلك الدفاع عن السلفيين والدعوة السلفية عموماً والدفاع عن نفسي خصوصاً .

ومعلوم أن واجب المسلم على المسلم نصرة المظلوم والدفاع عن البريء ، وردع الظالم وقول كلمة الحق دون خوف ولا ضعف . وقد شرع الله عز وجل لنا الدفاع عن النفس ورد العدوان فقال سبحانه وتعالى «لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظُلم وكان الله سميعاً عليماً»[1] .

ولا يغضب الدكتور إن رأى في هذه الرسالة ما لا يعجبه فهو الذي افترى واعتدى وظلم وبدأ العدوان والبادىء أظلم .

وليعذرنا القراء إن قسونا أحياناً في التعبير فنحن إنما نفعل ذلك مضطرين ، وقد جربنا مع هذا الرجل اللين والأناة فظنها ضعفاً وخوفاً فتكبر وتجبر ولذلك فعليه أن يتحمل مغبة ظلمه وبغيه .

ونحن نطلب من كل مسلم في النهاية الاطلاع على رأينا بإنصاف وتجرد والحكم لنا أو علينا ولكن بحجة وبرهان وليكن قصده من وراء ذلك وجه الله عز وجل وحده وليكن ميزانه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

وقد بحثنا الموضوع بالروح الموضوعية العلمية الأمينة التي أرشد إليها الإسلام فلم نفتر ولم نحرف كما فعل الدكتور وقد وضعنا نصب أعيننا قول الله تبارك وتعالى « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون »[2] .

---

(١) سورة النساء الآية : ١٤٨ — (٢) المائدة : ٨

ونحن نرحب بأي نقد بناء فغايتنا هي الوصول إلى الحق إن شاء الله ، ونرجو منه سبحانه أن يسدد خطانا ويهدينا الى سواء السبيل وأن يغفر لنا ويوفقنا إلى ما يحبه ويرضاه ، فإن نكن أصبنا فمن الله تبارك وتعالى وإن نكن أخطأنا فمن أنفسنا . والخير أردنا وما توفيقنا إلا بالله هو حسبنا ونعم الوكيل .

دمشق في ٢٨ محرم ١٣٩٠ هـ
الموافق لـ ٤ نيسان ١٩٧٠ م

محمد عيد العباسي

★ ★ ★

الباب الاول

موقفنا من المذاهب ورأينا في الاجتهاد والتقليد

نريد في هذا الفصل بيان رأينا بوضوح وصراحة للناس جميعاً حتى لا يبقى لأي واحد عذر في إساءة فهم رأينا والتقول علينا وذلك أنا منذ سنين طويلة نشكو سوء فهم أكثر الناس لرأينا وما ندري إن كان السبب مخالفتنا لما اعتادوا عليه وورثوه عن الآباء والأجداد أو محاولة كثير من أصحاب المصالح والأهواء إساءة فهمه وتضليل المسلمين لينفروا عنا ويناصبونا العداء .

ولقد أوضحنا رأينا من زمن بعيد في موضوع الاجتهاد والتقليد والمذاهب الفقهية بما كتبه شيخنا العلامة محمد ناصر الدين الألباني في مقدمة كتابه القيم (صفة صلاة النبي) ﷺ وخاصة في طبعته الخامسة بما يكفي كل مخلص ومحب للعلم والإنصاف أن يفهمه بشكل سليم وكذلك بينه في عدة مقالات كتبها في مجلة (المسلمون)[1] بعنوان (عودة إلى السنة) تعقيباً على كلمة نشرها الأستاذ علي الطنطاوي فيها .

رأينا في الاجتهاد والتقليد : نحن نرى أن على كل مسلم اتباع ما أمره الله سبحانه به في كتابه وسنة نبيه ﷺ لأن ذلك هو صميم الإسلام وحقيقة الإيمان ولا يكون مسلماً من لم يرض اتباع ما جاء عن الله ورسوله كما قال

(١) في المجلد الخامس – العدد الثاني والثالث والرابع والخامس .

سبحانه « إنما كان قولَ المؤمنين إذا دُعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون »[1] وقال في المنافقين « وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا »[2] إلى غير ذلك من الآيات فاتباع الكتاب والسنة يجب أن يكون هو الهدف الأساسي لكل مسلم وهو الطريق الذي يسير عليه ولكن الناس أنواع في الفهم والمعرفة فمنهم الجاهل الذي لا يفقه معاني القرآن الكريم والحديث الشريف ولا يستطيع الاستنباط منهما ولا معرفة ما يطلبان منه ومنهم العالم الخبير البصير الذي يفقه الآيات والأحاديث ويتنبه إلى ما يستنبط منهما من أحكام ويستطيع التوفيق بين ما ظاهره الاختلاف منهما ويفهم اللغة العربية وأسلوبها، ومنهم من هو بين ذلك ليس جاهلا لا يفقه ما يقرأ من أحكام ولا يستطيع معرفة ما يدل عليه الكلام بل عنده شيء من علم واطلاع وعقل وتفكير ولكنه لم يصل إلى درجة العالم الفقيه والمدقق البصير بما يدل عليه الكتاب والسنة. فهذه درجات الناس وإن كان بينها مراتب كثيرة .

والنوع الأول من الناس سماهم العلماء مقلدين والنوع الثاني اصطلحوا على تسميتهم مجتهدين والنوع الثالث اصطلحوا على تسميتهم متبعين .

فالواجب على أهل النوع الأول أن يقلدوا أي عالم بالكتاب والسنة يثقون به في دينه وعلمه . والواجب على أهل النوع الثاني أن يجتهدوا في معرفة ما دل عليه الكتاب والسنة ويتبعوه ويدلوا الناس عليه والواجب على أهل النوع الثالث أن يتبعوا ما اطلعوا على دليله الشرعي من أقوال العلماء . ومن استطاع الاجتهاد فلا يحل له التقليد والاتباع لغيره إلا عند الضرورة . وذلك كجواز التطهر بالتراب حين فقد الماء أو تعذر استعماله ومن استطاع الاتباع فلا يجوز له التقليد والاجتهاد ومن لم يستطع الاجتهاد والاتباع فيجب عليه التقليد .

---

(١) سورة النور ٥١ (٢) سورة النساء ٦١

والدليل على ذلك أن الأصل اتباع الكتاب والسنة على كل أحد ما استطاع إلى ذلك سبيلا كما قال سبحانه « اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء »[1] وقوله « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا »[2] فإن لم يستطع المسلم فهم الكتاب والسنة واستنباط الأحكام منهما نزل درجة إلى الاتباع فإن لم يستطعه نزل إلى الدرجة الأخيرة وهي التقليد وهذه والتي قبلها مما يدخل تحت قوله تعالى « فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون »[3] .

ومن هذا يتبين لك أيها القارىء أن كل من ادعى أننا – دعاة السنة – نوجب الاجتهاد على كل أحد فقد كذب علينا وافترى وأن كل من قال عنا : إننا نحرم التقليد على الجاهل فقد كذب علينا وافترى أيضاً ونحن نبرأ من كل قول نسب إلينا خلاف قولنا هذا .

تعريف الاجتهاد ومشروعيته : الاجتهاد في الاصطلاح هو استفراغ الوسع والجهد في معرفة الأحكام واستنباطها من الأدلة الشرعية على وجه يحس المجتهد فيه من نفسه العجز عن طلب المزيد عليه .

ونحن نعتقد أن الاجتهاد مصدر هام من مصادر الشريعة الإسلامية ودليل على حيويتها وصلاحها لكل زمان ومكان وذلك لأن حوادث الحياة كثيرة متجددة غير محصورة بينما نصوص الشريعة محصورة ولذلك كان من حكمة الله عز وجل أن يشرع لعبادة الاجتهاد في الأمور التي لم ينص عليها وذلك بقياسها على الأمور التي نص عليها إذا اشترك النوعان في العلة وقد أشار القرآن الكريم

---

(١) الأعراف ٣ (٢) الحشر ٧ (٣) النحل ٤٣

إلى مشروعية الاجتهاد بقوله سبحانه « ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم »[1] وقوله « فاعتبروا يا أولي الأبصار »[2] وقوله « أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوبٍ أقفالها »[3] وقوله « فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول »[4] .

فهذا كله أمر بالتدبر والاستنباط والاعتبار وبدهي أنه لا يخاطب بهذا العوامّ الجهّال لأنهم ليسوا أهلاً لذلك . وإنما المخاطب به هم العلماء وكذلك فإن فعل الصحابة رضوان الله عنهم يؤيد ذلك فقد كانوا يجتهدون في الأمور الطارئة ويعمل كل منهم بما أدى إليه اجتهاده .

حكم الاجتهاد : الاجتهاد أنواع فقد يكون فرض عين وذلك حين تقع لمن يستطيع الاجتهاد وحادثة لا يعرف حكمها أو حين يسأل عن حادثة وقعت وخاف فوتها .

وقد يكون الاجتهاد فرض كفاية وذلك حين يُسأل من يستطيع الاجتهاد عن مسألة لا يعرف حكمها ويكون هناك مجتهدون آخرون فإذا أفتى له أحدهم سقط الإثم عنهم وإذا تركوه كلهم أثموا جميعاً . وقد يكون مندوباً وذلك حين يبحث المجتهد عن حكم مسألة يمكن أن تقع له أو يمكن أن يسأل عنها[5] .

شروط الاجتهاد : اختلف الناس في شروط المجتهدين بين مشدِّد ومخفف وقد ذهب المتأخرون إلى التشديد والتزمّت والتعسير والتعنت بل والتعجيز احياناً وهم ينظرون إلى الاجتهاد على أنه (بعبع) وشيء مخيف لا يمكنهم أن يتصوروه أو يتحملوا رؤيته .

---

(١) النساء ٨٣ (٢) الحشر ٢

(٣) محمد ١٤ (٤) النساء ٥٩

(٥) أصول الفقه للخضري ص ٣٥٧

وقد اشترطوا على المجتهد أن يحيط بعلوم كثيرة كعلوم الآلة من نحو ولغة وبلاغة وعلوم الشريعة من تفسير وحديث وأصول وفقه وعلوم القرآن ومصطلح وسيرة كما اشترطوا عليه أن يلم بالمنطق وعلم الكلام وغير ذلك مما يستحيل الإحاطة بها كلها، وذلك ليصلوا إلى ما قرروه في أنفسهم مسبقاً من إغلاق باب الاجتهاد بعد سنة أربع مئة للهجرة، وبعض هؤلاء يقولون إنه لا مانع لديهم من وجود مجتهدين جدد إذا استطاعوا تحصيل الشروط السابقة وهم يقررون أنه ليس ذلك بالإمكان فعندهم أن الاجتهاد ليس ممنوعاً ولكن مفتاحه مفقود ضائع.

ونحن نرى أن المتأخرين على خطأ في هذا وأن الاجتهاد ليس عسيراً كما يتوهمون بل هو كما قال شيخنا: «ميسور لمن كان عنده أهلية الخطاب وفهم أدلة ما يحتاجه من أدلة الكتاب والسنة، وبتعبير آخر: إن الذي عنده أهلية لفهم كتب المذاهب وعباراتهم سيما ما كان منها للمتأخرين – فإنها تشبه الألغاز أحياناً – يستطيع أن يفهم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فإنها بدون ريب أبين وأوضح من كل ما سواهما من الكلام خصوصاً إذا استعان على ذلك بكتب أهل العلم من التفسير وشروح الحديث ومبسوطات الفقه التي تتعرض لذكر أدلة المختلفين كالمجموع للنووي وفتح القدير لابن الهمام ونيل الأوطار للشوكاني ونحوها، ومن أنفعها كتاب (بداية المجتهد ونهاية المقتصد) للعلامة ابن رشد فإنه إنما ألفه لإعداد طلاب العلم للوصول إلى رتبة الاجتهاد كما صرح بذلك في الكتاب نفسه»[1] قلت: صدق في ذلك فقد وصف الله عز وجل كتابه الكريم فقال «ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مذكر[2]» وقال «بلسان عربي

---

(١) مجلة المسلمون السنة الخامسة ص ٤٦٩ - ٤٧٠

(٢) القمر ١٧

مبين[1] ، فقد جعله سبحانه واضحاً مفهوماً بيناً يعقله المخاطبون به فمن لم يستطع فيستعين بتفسير العلماء .

وهذا الذي نراه من يسر الاجتهاد وسهولته على من كان عنده أهلية الخطاب وفهم أدلة الكتاب والسنة لم نبتدعه نحن بل ذهب إليه كثير من الفقهاء ، وفي مقدمة هؤلاء الإمام أبو حامد الغزالي (رحمه الله) فقد وضحه بشكل جيد وانتصر له بكلام طويل في كتابه القيم (المستصفى) ولحسنه وجودته أختصره للقارئ الكريم .

قال الغزالي (رح) « يشترط للمجتهد شرطان الأول : أن يكون عدلا مجتنبا للمعاصي القادحة في العدالة وهذا شرط لجواز الاعتماد على فتواه فقط وقبولها وليس شرطاً لصحة الاجتهاد فلو كان فاسقاً واجتهد لنفسه صح . والشرط الثاني وهو الأساسي للاجتهاد أن يكون محيطاً بمدارك الشرع متمكناً من استثارة الظن بالنظر فيها ، وهذا يكون بمعرفة المدارك المثمرة للأحكام ومعرفة كيفية الاستثمار . ويكون ذلك كله بمعرفة علوم ثمانية هي الكتاب والسنة والإجماع والعقل أو القياس ومعرفة أصول الفقه واللغة والنحو والناسخ والمنسوخ ومصطلح الحديث .

فأما كتاب الله عز وجل فهو الأصل ولا يشترط معرفة جميعه بل ماتتعلق به الأحكام منه وهو مقدار خمس مئة آية وكذلك لايشترط حفظها عن ظهر قلب بل أن يكون المجتهد عالماً بمواضعها . وأما السنة فلا بد من معرفة الأحاديث المتعلقة بالأحكام وهي وإن كانت زائدة على ألوف فهي محصورة ، ولا يلزمه معرفة مايتعلق من الأحاديث بالمواعظ وأحكام الآخرة وغيرها بل عليه معرفة أحاديث الأحكام فقط وكذلك لايلزمه حفظها عن ظهر قلبه بل يكفي

---

(١) الشعراء ١٩٥

أن يكون عنده أصل مصحح للأحاديث كسنن أبي داود وأحمد والبيهقي ، ويكفيه أن يعرف مواقع كل باب يراجعه عند الحاجة . وأما الإجماع فينبغي أن يعرف مواقعه حتى لا يفتي بخلافها ولا يلزمه حفظ جميع مواقع الإجماع والخلاف بل كل مسألة يفتي فيها فينبغي أن يعلم أن فتواه ليست مخالفة للاجماع إما بأن يعلم أنه موافق مذهباً من مذاهب العلماء أيهم كان أو يعلم أن هذه واقعة جديدة لم يكن لأهل الإجماع خوض فيها . وأما القياس الذي سماه العقل فعليه أن يكون قادراً على استنباط علل الأحكام من النصوص وأن يكون عارفاً الأصول الكلية التي بنى عليها الشرع الإسلامي أحكامه .

فهذه العلوم الأربعة هي المدارك المثمرة للأحكام . وأما طرق الاستثمار فيتحقق بالعلوم الأربعة الأخيرة وأولها أصول الفقه بأن يعرف أقسام الأدلة وشروطها وأشكالها .

والثاني : معرفة اللغة والنحو على وجه يتيسر له به فهم خطاب العرب وعاداتهم في الاستعمال ليميز بين صريح الكلام وظاهره وحقيقته ومجازه وعامه وخاصه . ولا يشترط أن يبلغ المجتهد درجة الخليل والمبرد وأن يعرف جميع اللغة ويتعمق في النحو ويكفي في ذلك أن يدرك حقائق المقاصد .

والثالث : علم الناسخ والمنسوخ في الكتاب والسنة فعليه معرفته ولا يشترط أن يحفظه كله بل كل واقعة يفتي فيها بآية أو حديث فينبغي أن يعلم أنهما ليسا منسوخين .

والرابع : معرفة رواية الحديث وتمييز الصحيح من السقيم . وكل حديث قبلته الأمة فلا حاجة به إلى النظر في إسناده وأما غيره فعليه أن يحسن النظر في رواة الأحاديث ويعرف عدالتهم وجرحهم ويكفي في ذلك تعديل إمام عدل للراوي بشرط أن يكون المزكي صحيح المذهب في التعديل .

وهذه العلوم الثمانية ترجع إلى علوم ثلاثة مهمة وهي : علم الحديث وعلم

اللغة وعلم أصول الفقه ؛ أما علم الكلام وتفاريع الفقه فلا حاجة إليها . فأما علم الكلام فيغنيه عنه أن يكون لديه اعتقاد جازم بأركان الإيمان . وأما معرفة طرق الكلام وأدلته فليس بشرط إذ لم يكن في الصحابة والتابعين من يحسنها. وحتى لو تصور مقلد محض في العقيدة فإنه يجوز له الاجتهاد في الأحكام.

وأما تفاريع الفقه فكذلك لم يكن الصحابة على معرفة بها ولكن تحصيلها يكسب طالب العلم دربة وتمرينا على الاجتهاد[1] » .

ثم ختم الإمام الغزالي البحث بتنبيه هام جعله بعنوان «دقيقة في التخفيف يغفل عنها الأكثرون » ولأهميته أنقله بنصه . قال « اجتماع هذه العلوم الثمانية إنما يشترط في حق المجتهد المطلق الذي يفتي في جميع الشرع ، وليس الاجتهاد عندي منصباً لا يتجزأ بل يجوز أن يقال للعالم بمنصب الاجتهـــاد في بعض الأحكام دون بعض فمن عرف طريق النظر القياسي فله أن يفتي في مسألة قياسية وإن لم يكن ماهراً في علم الحديث فمن ينظر في مسألة المشتركة يكفيه أن يكون فقيه النفس عارفاً بأصول الفرائض ومعانيهـا وإن لم يكن قد حصّل الأخبار التي وردت في مسألة تحريم المسكرات أو في مسألة النكاح بلا ولي ، فلا استمداد لنظر هذه المسألة منها ولا تعلق لتلك الأحاديث بها فمن أين تصير الغفلة عنها أو القصور عن معرفتها نقصاً ؟. ومن عرف أحاديث قتل المسلم بالذمي وطريق التصرف فيه فما يضره قصوره عن علم النحو الذي يعرّف قوله تعالى« وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين » وقس عليه ما في معناه .

وليس من شرط المفتي أن يجيب عن كل مسألة فقد سئل مالك رحمه الله عن أربعين مسألة فقال في ستة وثلاثين منها : لا أدري . وكم توقف الشافعي رحمه الله بل الصحابة في المسائل . فإذاً لا يشترط إلا أن يكون على بصيرة فيما يفتي،فيفتي فيما يدري ويدري أنه يدري ويميز بين ما لا يدري وبين ما يدري

---

(١) المستصفى للغزالي ص ١٠١ — ١٠٣

فيتوقف فيما لا يدري ويفتي فيما يدري»[1].

فهذه شروط الاجتهاد وهي كما ترى سهلة ميسورة لمن كانت عنده أهلية صادقة للبحث والنظر وبذلك يتبين لك خطأ كثير من المذهبيين وتزمتهم حين يجعلون الاجتهاد شبه مستحيل ويطلبون من العلماء الراغبين في الاجتهاد ما لم يكن ربعه بل عشره متوفراً لدى مجتهدي الصحابة الكرام أنفسهم. وبذلك تعلم أن التهم التي صبها الشيخ الحامد[2] وأمثاله على من يحاول الاجتهاد هي ظلم وخطأ وتشدد لا داعي له وتعنت لا دليل شرعي عليه.

وبهذا أيضاً تعلم خطأ الدكتور البوطي حين سخر من قول المعصومي رحمه الله إن الاجتهاد سهل وميسور لمن سمت همته في العلم وقويت عزيمته في التقوى وأنه لا يحتاج أكثر من الموطأ والصحيحين وسنن أبي داود وجامع الترمذي والنسائي. فقد رأيت أن الإمام الغزالي وهو مذهبي ولكنه معتدل قد اكتفى بأن يكون لدى المجتهد أصل واحد مصحح للسنة كسنن أبي داود وحدها. وبهذا يكون المعصومي متشدداً بالنسبة إلى الغزالي (رح) الذي ذكرنا رأيه هنا لأنه مذهبي فيكون كلامه حجة عليهم لأنهم يدّعون اتباعه وتعظيمه.

ثم نقول للبوطي وأمثاله: وهل أنت تحسب الاطلاع على كتب السنة التي ذكرها المعصومي (رح) وفهمها أمراً سهلاً؟ إنني أكاد أجزم بأن العلماء المجتهدين الكبار ومنهم الأئمة الأربعة أنفسهم لم يكن لديهم علم بكثير من هذه الأحاديث بل إن بعضهم لم يكن عنده علم بعشرها.

إن قراءة هذه الكتب ودراستها يحتاج إلى سنين لمن أوتي فهماً وذكاء فكيف تستسهل ذلك وكيف تظن أن هذا أمر سهل على أي إنسان كان حتى

(١) المستصفى ص ١٠٣

(٢) وصف الشيخ الحامد في رسالته (لزوم اتباع مذاهب الائمة) ص ١٣ كل من يحاول الاجتهاد بأنه ناقص العقل قليل العلم رقيق الدين أحمق.

العامي والأعرابي الذي لم يشم رائحة العلم كما ادعيت زوراً وبهتاناً في رسالتك اللامذهبية حين ادعيت أن المعصومي (رح) يفرض الاجتهاد على كل إنسان؟ إن رجلاً يستطيع أن يدرس ربع هذه الكتب ويفهمها مستعيناً بشروح العلماء لها وبيانهم لمراتب أحاديثها ويكون لديه قدر لا بأس به من علوم اللغة والقرآن والأصول لأهل لأن نبوئه منزلة الاجتهاد الرفيعة. ولكننا على ثقة بأن أقل القليل من الناس هو القادر على أن يصل إلى ذلك وهؤلاء هم الذين علينا أن نشجعهم ونساعدهم ونؤيدهم ونأخذ بأيديهم لا أن نكون حرباً عواناً عليهم دونها حربنا للكفرة الفجرة أو أن نكون مثبطين لهممهم وهادمين لجهودهم ومفترين عليهم.

بطلان فكرة إغلاق باب الاجتهاد

لقد شاع بين الفقهاء المتأخرين دعوة متعصبة وخطيرة هي أن الاجتهاد قد انقضى وقته وانسد بابه بعد القرن الرابع الهجري إلى يوم القيامة وأن المجتهدين في الأمة الإسلامية قد انقطعت سلسلتهم الذهبية وانعدموا ولا يمكن أن يوجد أحد من ذلك الحين إلى قيام الساعة يستطيع الوصول إلى مرتبة الاجتهاد وأنه ليس أمام المتأخرين إلا تقليد السابقين ولا يسمح لهم بمخالفتهم أبداً وكل ما يستطيعون فعله هو ترجيح بعض أقوال المتقدمين على بعض ضمن المذهب الواحد فقط.

وهذه الدعوة هي نتيجة طبيعية لشيوع التقليد الذي رمى بكلاكله على المسلمين منذ قرون طويلة فقذف بهم إلى هاوية التأخر والانحطاط العلمي.

وقد دندن حول هذه الفكرة أصحاب كتاب الاجتهاد والمجتهدون كثيراً

كما يؤدي إليها في النهاية كلام البوطي وقد سمعناها من كثير من خصوم دعاة السنة ، وبعضهم يقرون بجواز الاجتهاد نظرياً ولكنهم يحاربونه عملياً فكلما سمعوا بمجتهد أنكروا عليه اجتهاده وادعوا أنه لا يصلح للاجتهاد وطعنوا فيه وسخروا منه وأخذوا يلتمسون المآخذ عليه بحق وبغير حق ويجعلون الحبة قبة كما يقولون ويسردون قائمة طويلة عريضة من الشروط التي يدعون وجوب توفرها في المجتهد مما لم يكن عشر معشارها متوفراً في أصحاب رسول الله ﷺ المجتهدين أنفسهم .

ونحن نرى أن منع الاجتهاد بعد القرن الرابع فكرة باطلة من أصلها وفاسدة من جذورها لأسباب كثيرة أولها أن الاجتهاد أمر شرعه الله عز وجل وأرشد إليه وجعله رابع مصادر الشريعة الإسلامية وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس (الذي هو أهم شعب الاجتهاد) ولا يجوز لأي مخلوق أن يغيّر جزئية مهما صغرت من دين الله فكيف بمن يبطل أصلاً من أصول الدين ويحرم مصدراً من مصادر الشريعة ؟ ومعلوم أن التشريع من خصائص الله وحده وليس من صلاحية البشر . وثانيها أن إغلاق باب الاجتهاد تحجير لواسع رحمة الله سبحانه وتضييق لسابغ فضله وحرمان للمسلمين من نعمة كبيرة أنعم الله تعالى بها عليهم والحجة التي يتذرعون بها لذلك تحمل في طياتها ادعاء الغيب فهم يقولون : إنه لم يوجد من يصلح للاجتهاد بعد القرن الرابع الهجري ولن يوجد إلى يوم القيامة فما أدراهم بذلك ؟ وأنّى لهم معرفته ؟

وهل أنبأهم الله عز وجل أنه لن يخلق مجتهداً بعد ذلك القرن إلى يوم القيامة ؟ ﴿إِنْ عِندَكُم مِّن سُلْطَانٍ بِهَٰذَا أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾(١) .

صحيح أن حالة الناس الدينية في تراجع مع الزمن كما ورد في بعض الأحاديث

---

(١) يونس ٦٨

الصحيحة ولكنه تراجع بشكل عام لا بشكل فردي وهذا التراجع العام نفسه ليس على عمومه بل هو من العام المخصوص كما قال ﷺ « مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره »[1] وقد رأينا بعض النوابغ والعلماء الكبار الذين لا يقلون عن الأئمة المجتهدين علماً وفقهاً وذكاء وإخلاصاً في عصور الانحطاط وما خبر ابن حزم والنووي والعز بن عبد السلام وابن دقيق العيد وابن تيمية وابن القيم وابن حجر وابن كثير والذهبي رحمهم الله تعالى وغيرهم عنا ببعيد .

فالأمة الإسلامية بحمد الله أمة مرحومة ولن ينقطع عنها الخير والعلم والاجتهاد بإذن الله وهي خير الأمم وأكرمها على الله تعالى كما قال ﷺ في تفسير قوله تعالى « كنتم خير أمة أخرجت للناس » قال : « أنتم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله تعالى »[2] .

مما يقتضيه إكرام الله لهذه الأمة ورحمته بها وفضله عليها أن يديم عليها نعمه ومن أهم هذه النعم الاجتهاد الذي به استمرار دينها وصلاح أمرها وحل مشاكلها .

وثالث هذه الأسباب أن الاجتهاد ضروري جداً لبقاء الشريعة الإسلامية وحياتها واستمرارها ذلك لأن الحوادث متجددة غير محصورة ونصوص الشريعة ثابتة محصورة فلا يمكن أن تلم النصوص المحصورة بالحوادث غير المحصورة . فكان من حكمة الله عز وجل أن شرع للمسلمين الاجتهاد يستنبطون بواسطته الأحكام من نصوص الشريعة وقواعدها العامة ويقيسون الأشباه على الأشباه والنظير على النظير . وقد اجتهد النبي ﷺ في بعض الأمور واجتهد أصحابه

---

(١) رواه الترمذي وحسنه . قال شيخنا في تعليقه على المشكاة : هو صحيح لطرقه .

(٢) رواه الترمذي وحسنه وابن ماجه والدارمي . وحسنه شيخنا أيضاً .

والتابعون وتابعوهم . فالاجتهاد أمر قد مضى عليه السلف الصالح وخيار الأمة وعلينا اتباع سنتهم واقتفاء هديهم وصدق من قال :

وكل خير في اتباع من سلف   وكل شر في ابتداع من خلف

اعتراضات والجواب عليها

نسأل الذين يمنعون من الاجتهاد بعد القرن الرابع الهجري: ما دليلكم على إغلاق باب الاجتهاد من الناحية الشرعية ؟ لقد نظرنا في كتبهم ومقالاتهم التي قرروا فيها ذلك ككتاب الاجتهاد والمجتهدون ولزوم اتباع مذاهب الأئمة فلم نجد لهم فيها أي دليل شرعي من كتاب أو سنة فنعاود السؤال : إن لم يكن لكم دليل شرعي على زعمكم هذا فما دليلكم عليه من الناحية العقلية ؟ إن الحجة الوحيدة التي ذكرها الشيخ الحامد (ر ح) وغيره هي أنه إذا فتح باب الاجتهاد فإنه سيدخله من ليس له بأهل فيفسدون الدين ويعبثون بأحكامه ويحدثون الفوضى الدينية .

وهذا اعتراض باطل وغير منطقي بالمرة . ولو كان له مثقال ذرة من الصحة والاعتبار لأرشدنا الله عز وجل إليه ولنصحنا رسوله ﷺ به . إذ لا أحد أعلم بما يصلح البشر في دينهم أو دنياهم من الله عز وجل ولا أحد أعلم بما يضرهم فيهما منه سبحانه أيضاً . كما قال ﷺ « ما تركت شيئاً مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به ، ولا تركت شيئاً مما نهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه . . »[1] . فهل يعقل أن يعلم الله شراً كبيراً يحيق بالمسلمين ويحدث فوضى دينية فيهم ثم لا يحذرهم منه ؟ إنه يكون حينئذ قد قصّر في هدايتهم أم إنه تعالى نسي أن يخبرهم عما يهدد دينهم ومستقبلهم سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً وهو

---

(١) رواه الشافعي في سننه (١/١٤) مرسلا والطبراني وغيرهما قال شيخنا : وهو صحيح بمجموع طرقه .

القائل « وما كان ربك نسيا »[1] كيف يسيغ عقل مسلم أن يتصور أن يعلم الله أن خطراً جسيماً وشراً مستطيراً سيحل بالمسلمين ثم لا ينبههم إليه ثم يأتي أدعياء العلم في القرون المتأخرة ليستدركوا عليه سبحانه ما لم ينزله ويكملوا شريعته ؟ .

ويلكم أيها الجاهلون من هذه القولة الخطيرة والفرية الباطلة. إن باباً فتحته يد الله سبحانه لا يستطيع إنسان كائناً من كان أن يغلقه ، وإن باب الاجتهاد قد فتحه الله عز شأنه لأنه يعلم أنه ضروري لدينه كي يستمر ويحيا وضروري للأمة . فكيف يجوز لكم أن تغلقوه ؟

إن الله سبحانه قد شدّد النكير على من يشرّع بدون إذنه تبارك وتعالى فقال « أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ؟ »[2] وعدّ الذين يحرمون الحلال ويحللون الحرام من غير إذن الله سبحانه مشركين وضالين وجاعلين من أنفسهم أرباباً من دون الله سبحانه فقال عن أهل الكتاب «اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله»[3] وقد ورد في حديث عدي ابن حاتم أنه سأل النبي ﷺ عن معنى عبادتهم فأخبره بأنهم كانوا يحللون لهم الحرام ويحرمون عليهم الحلال فيتبعونهم في ذلك فتلك عبادتهم . فإن كان تحريم الحلال وتحليل الحرام ضلالاً وشركاً فكيف يكون إغلاق باب فتحه الله تعالى وجعله مصدراً من مصادر التشريع وأصلاً من أصول الإسلام فيحرمون المسلمين نعمة كبرى من نعم الله عليهم ؟ فمن أذن لكم بذلك « آلله أذن لكم أم على الله تفترون ؟ »[4] .

إن كان باب الاجتهاد مصدر شر وسوء فكيف فتحه الله وشرعه لعباده ودخله خيرة خلقه وأثنى عليهم ربهم وإن كان مصدر خير فكيف تغلقونه ؟

---

(١) مريم ٦٤ (٢) الشورى ٢١

(٣) التوبة ٣١ (٤) يونس ٥٩

وإن كنتم تعتقدون أنه كان في القرون الثلاثة الأولى مصدر خير لأن الناس كانوا صالحين ثم صار مصدر شر لأنهم صاروا فاسدين فنقول لكم: كيف فات الله عز وجل علمُ ذلك فغفل عنه وذكرتموه وجهله وعلمتموه وسكت عنه وحذرتم منه ؟ أم علمه ولم يحذر عباده منه فهو إذاً غاش لهم مقصرٌ في هدايتهم سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً .

ويكفي أن نبيّن أن الله عز وجل قد علم أن خطراً سيقابل جيلا واحداً من المسلمين قبل يوم القيامة وهو خطر الدجال وخطر الإيمان به فحذر الله سبحانه بواسطة نبيه ﷺ المسلمين جميعاً على ممر العصور منه وفيهم صحابته الكرام فكيف أغفل الله سبحانه تنبيههم إلى خطر عظيم وفوضى دينية بزعمكم لن يقابلها جيل واحد ولا جيلان بل كل أجيال المسلمين بعد القرن الرابع الهجري ؟ سبحانك هذا بهتان عظيم .

أيها الناس اربعوا على أنفسكم واستحيوا من ربكم سبحانه وتأدبوا معه فإن هذا لا يليق بمسلم جاهل فاسق فكيف بمن يدعي العلم ويتصدى لتفقيه الناس وإصلاحهم !

ثم إننا بالإضافة إلى ما سبق سنناقش من الناحية العقلية حجتكم التافهة التي تذرعتم بها لإغلاق باب الاجتهاد وهي احتمال أن يدخله من ليس له بأهل فنقول :

إن كل علم وكل فن معرّض لدخول مدعين عليه ممن ليسوا له بأهل . أفنلغي العلوم والفنون ونسد باب معرفتها والبحث فيها لذلك ونرجع البشرية إلى عهود التقهقر والانحطاط ؟ إننا بهذا المنطق نوجب منع الأطباء من العمل في البلاد بسبب احتمال وجود من يدّعون الطب ممن ليسوا له بأهل ونوجب إغلاق أبواب الصيدليات لاحتمال دخول المدّعين على مهنة الصيدلة . كما يوجب

علينا أن نمنع الناس من تعليم التفسير والحديث والفقه لأنه يمكن أن يتصدى لتعليمها غير الأكفاء ؟ فهل هذا منطق ؟ وهل هذا معقول؟

إن الله عز وجل خلق الدنيا امتحاناً للبشر واختباراً وهو نفسه سبحانه خلق فيها الصالح والطالح والخيّر والشرّير ليمتحنهم وهو أدرى بهم ولكنه جعل الحق مؤيداً بالحجة والبرهان والباطل مفتقراً إلى الحجة ضعيفاً ما إن يظهر الحق حتى يفر الباطل منه مهاناً مدحوراً قال تبارك وتعالى « بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق »[1] وقال « إن كيد الشيطان كان ضعيفاً »[2].

إنه إذا وجد من يدعي الاجتهاد ممن ليسوا له بأهل فإن الله تعالى كفيل بإبطال سعيهم ودحض حجتهم وإخراسهم بوساطة المجتهدين الأكفاء والعلماء الأتقياء ولن يكون للأدعياء حجة « قل فلله الحجة البالغة »[3] وقد تعهد الله جل شأنه بأنه لن يخلي الأرض من قائم لله بحجة ومدافع عن الدين بحق قال المصطفى ﷺ « لا يزال من أمتي أمةٌ قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك »[4]. وقال أيضاً « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين »[5]. وسيبقى في المسلمين علماء صادقون ينبون عن الدين ويردون افتراء المفترين إلى قبيل يوم القيامة حيث يقبض العلم بقبض العلماء[6] كما ذكر ﷺ.

يا هؤلاء لا تخافوا على الدين أن يضيع وأن يصبح فوضى فإن الله

---

(١) الانبياء ١٨ (٢) النساء ٧٦

(٣) الانعام ١٤٩ (٤) متفق عليه

(٥) عزاه صاحب المشكاة إلى البيهقي وهو مرسل ولكن ذكر شيخنا في التعليق أنه روي موصولا من طريق جماعة من الصحابة وصحح بعض طرقه الحافظ العلائي . أنظر المشكاة (٨٢/١ - ٨٣) بتحقيق شيخنا .

(٦) انظر الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم (١ /٣٠ و ٣٩) لابن الوزير .

سبحانه هو حافظه وراعيه قال عز شأنه « إنا نحن نزّلنــا الذكر وإنا له لحافظون »[1] . وإنه لن يصيبنا ما أصاب الأمم السابقة من الفوضى الدينية كما زعم أصحاب كتاب (الاجتهاد والمجتهدون) لأن الله تعهد بحفظ ديننا ولم يتعهد بحفظ أديانهم . وليس الذي يكفل استمرار الدين وصلاحه هو إغلاق باب الاجتهاد كما تتخيلون بل هو إبقـاء باب الاجتهاد مفتوحاً . لأن إغلاقه معناه إغلاق باب العلم الصحيح لأنكم تقررون أنه إن منع الاجتهاد لم يبق إلا المقلدون أي الجهال وهؤلاء أعجز من أن يحموا الدين من شبهات اعدائه ويردوا عنه مؤامرات الخصوم واتهاماتهم . إن حماية الدين من كيد الأعداء وتضليلاتهم لن يستطيع حملهـا إلا العلماء وأنى لأعمى أن يتصدى للمبصرين ويصرعهم ؟

إن الضمان الوحيد لبقاء الدين وصلاحه ودرء الأخطار عنه هو العلماء الحقيقيون أي المجتهدون ولا خطر على المسلمين من الفوضى الدينية المزعومة أبداً ما داموا يستهدون بكتاب ربهم وسنة نبيه ﷺ وكل اجتهاد باطل أو فوضى دينية أو خطر على الدين ستبوء كلها بالهزيمة والخذلان أمام قوة الحق الهائلة المتمثلة في الكتاب والسنة وكل ضلال وانحراف وفوضى سيذوب أمام شمس الحق الساطعة وهذا هو ربنا تبارك وتعالى يعلن ذلك بصريح العبارة فيقول « فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض . كذلك يضرب الله الأمثال »[2] فالبقاء للأصلح والحق هو الغلاب وهو الأقوى وهو المنتصر والله من وراء ذلك يؤيد المؤمنين ويتولى الصالحين ويكيد للكافرين ويبطل عمل المفسدين . يقول سبحانه « وما كيد الكافرين إلا في ضلال »[3] ويقول « إن

---

(١) الحجر ٩ (٢) الرعد ١٨
(٣) غافر ٢٥

الله لا يصلح عمل المفسدين »[1] ويقول « إن ربك لبالمرصاد »[2] .

يا هؤلاء لا تخافوا على الدين فإن له رباً يحميه بواسطة عباد له أمناء على كتابه وسنة نبيه ويستضيؤون بنورهما في الظلمات المدلهمة ويطردون جيوش الظلام وخفافيش الكفر والضلال . لا تخافوا على الدين بل خافوا على أنفسكم أن تتلاعبوا بهذا الدين وتحلوا حرامه وتحرموا حلاله وتشرعوا ما لم يأذن به الله سبحانه . خافوا على أنفسكم من إغلاق باب فتحه الله ومن التجرؤ على أمر شرعه الله ومن النهي عن أمر أحبه الله . خافوا من ذلك ودعوا التظاهر بالغيرة على الإسلام فالله ناصره ومظهره . ولسنا نحن الذين نحفظ الدين بل الله سبحانه . وماذا يكون الخلق كلهم أمام الله عز وجل ؟ ثم ها هو التاريخ يشهد بذلك فكم من مؤامرات عظيمة ومكائد خطيرة دبرت لمحو الإسلام والقضاء عليه ثم ماذا ؟ لقد باءت كلها بالخيبة والإخفاق ولحقها العار والشنار مع ضعف المسلمين أثناء ذلك وتفرقهم . فما سبب ذلك ؟ ليس هناك تعليل إلا أن الله تعالى وراء هذا الدين يكلؤه برعايته ويصونه بقدرته سبحانه تقدست أسماؤه وجلت صفاته .

ونرجع إلى هؤلاء المقلدين الذين يدّعون إغلاق باب الاجتهاد ويتوهمون أن فتحه سيكون منه البلاء العظيم والفتنة العمياء فنسألهم : لماذا سيحدث الاجتهاد الشر والفساد بعد القرن الرابع الهجري فقط ولا يحدثها قبله ؟ إن قلتم : إن الناس قبل القرن الرابع كانوا صالحين ثم فسدوا بعده فإننا سنقول لكم : هل يمكن أن يخلو عصر من العصور من صالحين وفاسدين ؟ والقرون الثلاثة الأولى نفسها مع اعتقادنا بخيريتها وفضلها هل أحد يستطيع أن ينكر أنه كان فيها أشرار مفسدون ؟ ألم يكن الخوارج والمعتزلة وغلاة الشيعة ألم يقتل عثمان وعلي رضي الله عنهما ويضطهد الإمام أحمد وغيره بسببهم ؟ ألم تظهر حركات

---

(١) يونس ٨١ (٢) الفجر ١٤

الزندقة والمجوس في تلك القرون ؟ ألم ينتشر وضع الحديث والكذب على رسول الله ﷺ فيها ؟ فما الذي رد كل ذلك وحمى الدين من شرورها ؟ أليس بتسخير الله العلماء المخلصين والمحدثين الحاذقين الذين كشفوا كل شبهة وأزالوا كل غمة وفضحوا كل حديث مكذوب . فلله درهم وبأبي علماء الحـــديث وأمي - وجزاهم الله عن المسلمين والإسلام خير الجزاء . هؤلاء العلماء الذين يخدمون الدين ويحيون السنة في وقت كادت أن تندرس فيه قد أصبحوا غرباء مع الأسف بل ومحاربين ومضللين ممن يدعون العلم والفقه ، فوا أسفاه . والله ما أعتقد أن في إنسان خيراً إذا كان يستغني عن السنة وعلمائها فكيف بمن يحاربهم ؟

إعلان إغلاق باب الاجتهاد لن يمنع المدعين من الاجتهاد

ونريد أن نضيف إلى ما سبق فنقول للمقلدين الجامدين المتعصبين : هل تظنون أنكم بمجرد قولكم إن باب الاجتهاد قد أقفل سيمتنع الذين يريدون الاجتهاد ممن ليسوا له بأهل ومن أصحاب الأغراض والأهواء عن دخوله؟ هل تحسبون أن كلمة منكم تقال ستمنع الناس عن الكلام والفتيا ؟ لو كان الأمر كذلك لما وجدنا الناس يخالفونكم في أكثر ما تدعونهم إليه وهم في واد وأنتم في واد آخر . إن أكثر الناس قـــد خالفوا أمر الله وهو القوي الجبار ذو البطش الشديد والفعال لما يريد الذي مصير الكائنات كلها بين يديه وأرواح الخلائق بأمره . فهل أنتم أشد إخافة وتأثيراً وسلطة على الناس من ربهم سبحانه ؟ فكيف سيردع مجرد كلام منكم المفسدين عن الاجتهاد . إنهم لن

ينتظروا إذنكم ولا أمركم. إن كان المرء لا يخاف الله عز وجل ولا يتقيه فلن يهابكم ولن يحذركم فتقوى الله وخشيته ومحبته هي أساس الأمر ووسيلة الإصلاح الكبرى وهي الرادع عن الفوضى الدينية والعبث بالشريعة السماوية. أما مجرد كلام يصدر عن فلان وفلان فلن يغير من الأمر شيئاً. ومن الشواهد على ذلك أن الفقهاء المتقدمين قد أعلنوا في كثير من كتبهم أنه لا يجوز للمقلد أن يتولى القضاء والفتوى. فهل منع هذا المقلدين من توليها؟ إنهم ما زالوا يتقلدونها منذ زمن طويل وكذلك الاجتهاد فإن المدعين والمغرضين لن يصغوا إلى اقوالكم بينما يمكن أن يصغي إليها الذين لديهم أهلية واستعداد للاجتهاد فيكون في قولكم هذا تثبيط لهممهم وصرف لهم عن الاجتهاد وحرمان المسلمين من علمهم وفقههم دون أن يتأثر بذلك المدعون والمغرضون.

فإن كنتم حريصين على مصلحة هذا الدين وبقائه سليماً من العبث فربوا أنفسكم والناس على تقوى الله سبحانه والوقوف عند حدوده والاستسلام لكتابه وسنة نبيه وتقديمها على كل قول والحذر من تشريع مالم يأذن به الله ودعوا الأقوال في الدين التي لا دليل عليها من العقل ولا من النقل ولم يأذن بها ربنا تبارك وتعالى.

ومن الغريب والعجيب أن هؤلاء الذين يدعون إلى منع الاجتهاد تراهم أنفسهم يجتهدون عملياً ويخالفون بأعمالهم ما يقولونه بألسنتهم وجرب أن تسأل أحدهم عن حكم مسألة جديدة لم تبحث من الفقهاء السابقين فسوف ترى أنهم سرعان ما يفتونك فيها بناء على اجتهادهم وبما أكثر البدع التي حدثت بعد القرن الرابع ومع ذلك استحسنها المقلدون برأيهم واجتهادهم مع أنهم يعلنون أن الاجتهاد ممنوع. إن هذا يذكرني بما قصه علينا شيخنا حفظه الله بما جرى له مع أحد المشايخ المذهبيين إذ سأله شيخنا: ما رأيك في حكم الصلاة في

الطائرة ؟ فأجابه : جائزة . فسأله شيخنا : وما دليلك على ذلك ؟ فقال له المذهبي : قياساً على الصلاة في السفينة وهي جائزة . فقال شيخنا : هل أنت مجتهد أم مقلد ؟ فأجاب المذهبي : بل مقلد . فقال شيخنا : فكيف تقيس وتستنبط الأحكام الشرعية وأنت مقلد . والقياس من صلاحية المجتهد فقط ؟ فسكت وبهت

إثبات مرتبة الاتباع

لقد قسم البوطي الناس إلى قسمين اثنين ليس غير : مجتهدين ومقلدين ولم يعترف بقسم آخر بينهما وقد ذكر هذا في (ص٥٢،٥٦و٨٤و٨٥) فلننظر في ادعائه هذا ونناقشه مناقشة علمية ولنر هل الناس قسمان فقط كما يقول هو أم ثلاثة أقسام كما نقول نحن ؟

قال شيخنا ناصر الدين حفظه الله « من المقرر لدى العلماء أن التقليد هو أخذ القول من غير معرفة دليله ومعنى ذلك أن التقليد ليس بعلم ولذلك جزم العلماء بأن المقلد لا يسمى عالماً كما قال الشاطبي وابن الوزير اليماني وابن القيم والسيوطي ونقل الاتفاق على ذلك ابن عبد البر ، وأطلق بعض الحنفية عليه اسم الجاهل ولذلك قالوا : « إن المقلد لا يجوز له الإفتاء »[1] .

وأما الاجتهاد فهو العلم بطرق استنباط الأحكام من الأدلة الشرعية . ونحن إذا نظرنا فيمن حولنا من الناس فإننا نلاحظ بالإضافة إلى وجود كثيرين من النوع الأول وقليل نادر من النوع الثاني نلاحظ وجود نوع آخر وسط بين النوعين السابقين وهذا ما نسميه بالاتباع ونسمي أصحابه متبعين . فالناس حولنا منهم من يكون عنده القدرة على معرفة طرق الاستنباط فهو

---

(١) عودة إلى السنة (مجلة المسلمون ٥/٤٦٥ و ٤٦٦) .

المجتهد ومنهم من ليس عنده قدرة على البحث والنظر أبداً فهذا هو المقلد ونلاحظ أن منهم كذلك طائفة ليست عندها القدرة على الاستقلال في البحث وفهم الأدلة واستنباط الأحكام منها ولكنها في الوقت نفسه تفهم الحجة وتعرف الدليل فهي أعلى درجة من المقلدين وأدنى درجة من المجتهدين فهؤلاء ماذا نسميهم ؟ هل نسميهم مقلدين إننا حينئذ نظلمهم لأن المقلدهو إنسان يتبع قول المجتهد دون معرفة حجته على ذلك القول ، وهؤلاء يتبعون قول المجتهد ويعرفون دليله وحجته فلا يصح أن نجعلهم ومن لم يعرف حجته سواء بدرجة واحدة كما لا يصح أن نسميهم مجتهدين لعدم استقلالهم بالنظر فاقتضت الضرورة أن يصطلح العلماء على اسم خاص بهذه المرتبة فكان الاتباع .

ولا يعترض على هذا كما فعل البوطي متعنتاً بأن معنى الاتباع والتقليد واحد من الناحية اللغوية لأننا نقول : إنه قد اصطلح كثير من العلماء على هذه المرتبة اصطلاحاً ولا مشاحة في الاصطلاح .

على أنه يلاحظ من الاستعمال العربي أن ثمة فرقاً بينهما فكلمة التقليد لا تستعمل إلا في الموافقة العمياء بدون دليل ولم ترد إلا في الذم فتراهم يقولون فلان يقلد كالببغاء أو القرد ومن المعروف أن الببغاء يقلد دون أي فهم وينطق بما يقال له ولو كان فيه شتم وذم له وكذلك القردة تفعل مثلما يفعل الإنسان أمامها، ولم نعلم أن العرب استعملوا التقليد في الموافقة المبنية على العلم والحجة . وأما الاتباع فهو يفيد الموافقة على كل حال فقد يراد منه الموافقة العمياء بدون بينة كقوله تعالى « قال اذهب فمن تبعك منهم فإن جهنم جزاؤكم جزاء موفورا »[1] . وقد يراد به الموافقة المبصرة المميزة كقوله تعالى « قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني »[2] ولذلك ورد الاتباع كثيراً مورد المدح كقوله سبحانه « فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون »[3]

(١) الإسراء ٦٣ (٢) يوسف ١٠٨ (٣) البقرة ٣٨

وقوله عز شأنه « ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين »[1] وقوله « فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون »[2] وقوله عز وجل « الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه »[3] ، فبين الكلمتين عموم وخصوص كما يظهر فالاتباع أعم من التقليد، التقليد هو الموافقة العمياء فقط والاتباع منه ما هو موافقة عمياء ومنه ما هو موافقة مبصرة ولذلك اصطلح العلماء على أن الاتباع أخذ الحكم الشرعي بعد معرفة حجته . فماذا يمنع الاصطلاح على ذلك إلا التعنت والتحكم والعناد ؟

ولننقل الآن أقوال بعض العلماء الذين أثبتوا درجة الاتباع هذه « قال أبو عبد الله بن خويز منداد البصري المالكي: التقليد معناه في الشرع الرجوع إلى قول لا حجة لقائله عليه وذلك ممنوع منه في الشريعة والاتباع ما ثبت عليه حجة . وقال : كل من اتبعت قوله من غير أن يجب عليك قوله لدليل يوجب ذلك فأنت مقلده ، والتقليد في دين الله غير صحيح وكل من أوجب عليك الدليل اتباع قوله فأنت متبعه ، والاتباع في الدين مسوَّغ والتقليد ممنوع »[4] .

وقال الإمام الشاطبي « المكلف بأحكامها (أي الشريعة) لايخلو من أحد أمور ثلاثة :أحدها أن يكون مجتهداً فيها فحكمه ما أداه إليه اجتهاده فيها ..والثاني أن يكون مقلداً صرفاً خليًا من العلم الحاكم جملة فلا بد له من قائد يقوده (قال شيخنا: فيه إشارة لطيفة إلى أن المقلد كالأعمى) .. والثالث أن يكون غير بالغ مبلغ المجتهدين لكنه يفهم الدليل وموقعه ويصلح فهمه للترجيح بالمرجحات المعتبرة فيه تحقيق المناط ونحوه »[5] . ومن الغريب

---

(١) آل عمران ٥٣ (٢) الاعراف ١٥٧ (٣) الزمر ١٨

(٤) جامع بيان العلم (١٤٣/٢) .

(٥) الاعتصام للشاطبي: (ط. السعادة ٣٤٢/٢، ٣٤٣) .

والعجيب أن البوطي قد نقل كلام الشاطبي هذا وأقره وفيه كما ترى إثبات مرتبة الاتباع صراحة ثم أنكرها بعد ذلك مناقضاً نفسه بنفسه فما ندري هل يفهم ما يكتب ويدرك معنى ما ينقل أم إنه يعرف بما لا يعرف ويخبط خبط عشواء ؟ وقد لاحظنا مثل هذا الصنيع منه في مواضع كثيرة أهمها مانقله عن الإمام ابن القيم فكله حجة عليه وتأييد لنا كما في الفائدة العشرين أنه لا يجوز للمقلد أن يفتي في دين الله بما هو مقلد فيه .. وهذا إجماع من السلف كلهم[1]. والفائدة الحادية والعشرين أنه إن وجد عالم مجتهد فلا يجوز للمقلد أن يفتي ولا للناس أن يستفتوه[1] . وهذا معناه أن البوطي ومن لف لفه من العلماء لا يجوز لهم الإفتاء ولا ادعاء الفقه ولا إجابة السائلين لأنهم مقلدون وإنما ذلك للمجتهد وحده ونحمد الله أنه ما زال فينا بعض المجتهدين .

أفرأيت كيف حكم البوطي على نفسه وعلى أمثاله؟ وهنا لا نملك إلا أن نقول : على نفسها جنت براقش .

ومن ذلك أيضاً ما نقله عن ابن القيم في الفائدة الثامنة والأربعين أن الرجل إذا كان عنده الصحيحان أو أحدهما أو كتاب من سنن رسول الله ﷺ موثق بما فيه فله أن يفتي بما كانت دلالة الحديث فيه ظاهرة بينة لكل من سمعه ولا يحتمل غير المراد ويعمل به ولا يطلب التزكية له من قول فقيه أو إمام بل الحجة قول رسول الله ﷺ . وأما ما كانت دلالته خفية من الأحاديث لا يتبين المراد منها فلا يجوز له الإفتاء بما يتوهمه منها حتى يسأل ويطلب بيان الحديث ووجهه[2] . فانظر يا أخي القارىء بربك إلى هذا الكلام أليس كله حجة لنا أوليس هو ما يقوله السلفيون بعينه ؟ إننا لا نقول أكثر من هذا وقد رأيت ابن القيم ينتصر لقولنا ولا يرضى إذا اطلع مسلم على حديث

(١) انظر اللا مذهبية ص ٣٧ و ٣٨

(٢) انظر اللا مذهبية ص ٣٩

دلالته بينة أن يصر على تقليد مذهبه إن كان الحديث خلافه بل عليه أن يعمل بالحديث وأن يفتي به ولو لم يقل به مذهبه ولا يطلب التزكية له من قول فقيه أو إمام بل الحجة قول رسول ﷺ . فهل هناك أشد من هذا في هدم بنيان التعصب المذهبي وتحطيم كيانه ؟ وما أعظم صنع الله عز وجل وما أحكم تدبيره ! لقد نقل هذا الكلام الذي ينسف أسس التعصب المذهبي نسفاً رجل من المذهبين المتعصبين أنفسهم دون أن يعلم أنه قد نقض بنيانه بنفسه .

ومثل ذلك ما ذكره البوطي في الفائدة الخمسين التي نقلها عن ابن القيم أن المفتي إذا اطلع على مذهب غير مذهبه ورأى أن دليله أصح من مذهبه فالصواب أن عليه أن يخرج على أصول إمامه وقواعده فإن الأئمة متفقون على أصول الأحكام[1] .. إلخ .

ومما يتعلق ببحث مرتبة الاتباع فقد نقل البوطي عن ابن القيم في الفائدة الثامنة والأربعين ما يثبتها أيضاً . فقد ذكر عن الرجل الذي عنده كتاب صحيح من كتب الحديث ، أن له أن يعمل ويفتي بما كانت دلالته واضحة بينة من الحديث ثم قال عقب ذلك : وهذا كله إذا كان ثمة نوع أهلية ولكنه قاصر في معرفة الفروع وقواعد الأصوليين والعربية . فما معنى ذلك ؟ أليس معناه الواضح البيّن أن هذا الرجل في مرتبة وسط بين الاجتهاد والتقليد فهو ليس مجتهداً لأنه قاصر في معرفة الفروع وقواعد الأصوليين والعربية كما أنه ليس مقلداً لأنه قال عنه إن عنده نوع أهلية . وإذن فما هو إن لم يكن متبعاً ؟

فأنت ترى يا أخي القارئ أن هؤلاء العلماء وغيرهم قد أقروا بوجود مرتبة ثالثة وسطى بين الاجتهاد والتقليد وقد اصطلحوا على تسميتها (الاتباع) وإن الضرورة والواقع والحاجة تدعو إلى إيجادها والاصطلاح عليها فما المانع

(١) اللا مذهبية ص ٤٠

من ذلك إلا المخالفة والمشاغبة والعناد ؟

وأخيراً فإننا نتوجه إلى البوطي لنسأله فنقول : هب أنه ليس للانسان إلا الاجتهاد أو التقليد فما أنت ولأي المرتبتين تنتسب؟ ونحن متأكدون أنه لن يقول عن نفسه : إنه مجتهد، فقد أعلن في المناظرة التي جرت بين شيخنا وبينه بصراحة أنه مقلد ليس أكثر ، وذلك حين سأله شيخنا : ما رأيك في صلاة شافعي وراء إمام حنفي أتى بمكروه في اعتقاد المأموم ؟ . فأجاب البوطي إن هناك رأيين في المذهب . ولما سأله شيخنا عن رأيه هو غضب وهاج وماج وتبرأ من أن يكون له رأي أبداً مما دعا شيخنا إلى تقريعه بأن قال له : نحن نعرف من زمن بعيد أنه ليس لك أي رأي في أي مسألة .

فالدكتور إذن وباعترافه مقلد ، وقد نقل إلينا أنه يفخر بذلك . وهنا نعود بالقارىء الكريم إلى معنى التقليد فنقول : اتفق العلماء على أنه الأخذ بقول الآخر بلا حجة ودون معرفة الدليل وهذا معناه أن المقلد جاهل بل هو أعمى كما أفادته عبارة الشاطبي (ر ح) وهو أحط المراتب وأدنى الدرجات وهو عمل جهلة المسلمين وغوغائهم الذين لا يستطيعون الفهم وهو عمل الذين لم يتعلموا ولم يقرؤوا ولم يفقهوا ولم يدرسوا شيئاً فأبيح لهم التقليد للاضطرار كإباحة الميتة للضرورة. وقد حشر الدكتور الكبير والمدرس الجامعي نفسه مع الجهلة والعامة والغوغاء وأساء إلى نفسه إساءة بالغة وحكم بنفسه على نفسه بالجهل وهنا نعيد ذكر المثل العربي الذي يقول : على نفسها جنت براقش .

ولو أن البوطي أقر معنا بوجود مرتبة الاتباع لأنقذ نفسه من هذه الورطة وأكرم نفسه من أن يكون جاهلاً ولكنه شاء هذا فليتحمل عاقبة عمله « وما ظلمهم الله ولكن أنفسهم يظلمون »[1] .

وهنا لا نملك أنفسنا إلا أن نقول : وا حسرتاه على المسلمين ووا أسفاه

---

(١) آل عمران ١١٧

إذ غدا بعض مدرسي الجامعة فيهم ومن يحملون أرفع المراتب العلمية فيهم (الدكتوراه) ومن يتخرج مدرسو الدين وربما القضاة والحكام على أيديهم . وا أسفاه حين يكون هؤلاء جاهلين عمياناً لا يبصرون وهم راضون بذلك بل مفتخرون به ويرفعون الرأس عاليا. فهل ثمة شئ مؤلم ومؤسف تتفطر له القلوب والأكباد حسرة وتدمع له العيون أسفاً مثل هذا ؟

ترى ماذا يكون تلامذتهم ؟ بل ما يكون عامة الناس الذين يرشدونهم؟ إنها الطامة والله والقاصمة ولست مبالغاً إذا قلت : إن هذا من أكبر الأسباب في تأخرنا وانحطاطنا وذلتنا وتقهقرنا ومن ثم فهو من أكبر الأسباب في غضب الله على المسلمين وفي ابتلائهم بأصناف البلاء .

لقد أخبر الرسول الكريم ﷺ عن قريب من حالنا هذه إذ قال « إن الله لا يقبض العلم ينتزعه انتزاعاً من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يُبقِ عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا »[٢]

فإنا لله وإنا إليه راجعون .

* * *

---

(٢) متفق عليه .

شرط التقليد والاتباع

ذكرت فيما سبق أن العامي الجاهل يسمح له شرعاً بتقليد من يثق بعلمه ودينه وأنه لا يكلف بدراسة الأدلة الشرعية واستنباط الأحكام مباشرة منها . ولكن لا بد من بيان أن هذا مشروط بأن لا يكون قد بلغ هذا المقلد من عالم ثقة أن آية كريمة أو حديثاً شريفاً صحيحاً يخالفان ما هو مقلد فيه في بعض المسائل فإن بلغه شيء من ذلك فعليه أن يتوقف عن التقليد ويتبع ما ذكره له هذا العالم من النصوص فإنه لا قول لأحد كائناً من كان مع قول الله تعالى ورسوله ﷺ . وقد أمرنا باتباع ما نزل إلينا من ربنا سبحانه وما جاءنا به نبينا ﷺ .

وما أجيز لنا اتباع قول العالم وتقليده إلا للظن بأنه ينقل إلينا حكم الله ورسوله فإن علمنا أنه أخطأ في مسألة ما أو زل فلا يجوز لنا أن نتابعه فيها بحال .

ويشبه هذا حال رجل يستدل على جهة القبلة في صلاته بالنجم أو (البوصلة) مثلاً فإذا ذهب هذا الرجل إلى الحج ووقف أمام الكعبة ذاتها ورآها بأم عينيه فهل يبقى داعٍ ومسوغ لاستهدائه بالنجم أو استعماله البوصلة ؟

وكذلك الأدلة الشرعية إنما يتبع العالم لأنه يُعتقد أنه يوصل إليها فإذا أبلغناها عالم ثقة وبين لنا أنها تدل على خلاف مذهب هذا العالم الذي نقلده فلا يجوز لنا أن نستمر على تقليده .

وقد تحدث الإمام الشاطبي (رح) في كتابه الاعتصام (٢/٣٤٤ ٣٦٢)

عن ذلك بكلام طويل جيد أنقل بعضه ملخصاً .

قال (ر ح) : يجب على الناظر إذا كان غير مجتهد أمران **أحدهما** أن لا يتبع العالم إلا من جهة ما هو عالم بالعلم المحتاج إليه ومن حيث هو طريق إلى استفادة ذلك العلم حتى إذا علم أو غلب على الظن أنه مخطىء فيا يلقى أو منحرف عن صوبها بوجه ما توقف ولم يصرّ على الاتباع إلا بعد التبين لإمكان الزلل والخطأ وغلبة الظن في بعض الأمور .

والثاني أن لا يصمم على تقليد مذهبه إذا تبين له في تقليده الخطأ شرعاً . . ولا يتعصب لمتبوعه بالتمادي على اتباعه فيه لأن ذلك يؤدي إلى مخالفة الشرع أولاً ثم إلى مخالفة متبوعه ، أما خلافه الشرع فواضح وأما خلافه متبوعه فلخروجه عن شرط الاتباع لأن كل عالم يصرح أو يعرّض بأن اتباعه على شرط أنه حاكم بالشريعة لا بغيرها فإذا ظهر أنه حاكم بخلاف الشريعة خرج عن شرط متبوعه بالتصميم على تقليده .

ثم نقل الشاطبي (ر ح) بعض كلام الأئمة في الأمر بترك أقوالهم إذا ظهر أنها تخالف الكتاب والسنة ثم ذكر أنه قد زل بسبب الإعراض عن الدليل والاعتماد على الرجال أقوام خرجوا بسبب ذلك عن جادة الصحابة والتابعين واتبعوا أهواءهم بغير علم فضلوا عن سواء السبيل .

ثم ذكر أمثلة عشرة لذلك منها إصرار الكفار على تقليد الآباء والأجداد في أصول الدين وأموره الاعتقادية فردوا بذلك براهين الرسالة وحجة القرآن ودليل العقل فقالوا « إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون »[1] وقد وصف الله حالهم فقال « وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا : بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا »[2] فكان هؤلاء مذمومين لأنهم اعتقدوا أن الحق تابع لهم ولم يلتفتوا إلى أن الحق هو المقدم .

---

(١) الزخرف ٢٢ (٢) البقرة ١٧٠

ومن ذلك ايضاً رأي الإمامية والمهدوية حيث جعلوا أقوال أئمتهم ومهديهم وأفعالهم حجة على الشريعة وادعوا أنهم معصومون .

ومن ذلك رأي مقلدة المذاهب الذين يزعمون أن إمامهم هو الشريعة وإذا جاءهم من بلغ درجة الاجتهاد وتكلم في المسائل ولم يرتبط إلى إمامهم رموه بالنكير وفوقوا إليه سهام النقد وعدوه من الخارجين عن الجادة والمفارقين للجماعة من غير استدلال منهم بدليل بل بمجرد الاعتياد العامي

واستشهد الشاطبي (ر ح) بالفقيه الإمام بقي بن مخلد حين دخل الأندلس قادماً من المشرق بعد أن حصّل العلوم والحديث وأخذ عن الإمام أحمد مسنده وصنف المسند الذي لم يصنف في الإسلام مثله وجاء الناس هناك بما لا علم لهم به فأنكروا عليه ذلك وحاربوه وضللوه وآذوه .

ثم قال الشاطبي : وهذا تحكيم الرجال على الحق والغلو في محبة المذهب.

وهذا الذي قاله ونقلته عن الشاطبي (ر ح) من وجوب رجوع المقلد عن تقليد من قلده إذا علم ما يخالفه من كتاب وسنة قدقاله الأئمة الأربعة أنفسهم كما سيأتي قريباً إن شاء الله. وقدقرره أيضاً جميع العلماء المحققين والفقهاء المنصفين،ولم يخالف فيه إلا المتعصبون المعاندون الذين لا يؤبه لهم ولا يلتفت إليهم إذ لا قيمة لقول أحد مع قول الله ورسوله وليس بعلم في الدين ما لا يستند إلى قول الله أو قول رسوله وأما التشبث بقول إمام أو عالم إذا خالف قول الله ورسوله فهذا منتهى الجهل والسخف والضلال ومعاذ الله أن يكون علماً أبدا وما أحسن ما قال من قال :

العلم قال الله ، قال رسوله	قال الصحابة ليس خلف فيه
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة	بين الرسول وبين رأي فقيه

خطأ البوطي في تفريقه بين العقيدة والشريعة في التقليد

فرق البوطي في ص ٥٢ من لا مذهبيه بين التقليد في الأمور الاعتقادية

وبين التقليد في الأحكام الشرعية فأجاز التقليد في الأحكام وحرمــه في الاعتقاد . والحقيقة أن هذا التفريق مصطنع ومبتدع وباطل فإن منهج الإسلام في العلم وتلقي المعارف واحد سواء في أصوله أو في فروعه ، فقد أمر الناس جميعاً باتباع الدليل ولم يجز التقليد إلا عند الضرورة أي عند عدم التمكن من اتباع الدليل ، لا فرق في ذلك بين عقائد وأحكام فمن يستطيع الاجتهاد في الفقه مثلاً لا يجوز له أن يقلد ومثله كذلك من استطـــاع النظر في الكون والاستدلال على وجود الله أو استطاع النظر في النصوص الشرعية الواردة في مسائل العقيدة فلا يجوز له أن يقلد أيضاً وعلى من يدعي خلاف ذلك ان يأتي بالدليل وهيهات .

وأما ما توهمه البوطي من الدليل في قوله تعالى « ولا تقف ما ليس لك به علم[1] » فهذه الآية عامة تشمل أمور العقيدة كما تشمل أمور الفقه . وإلا فهل يستطيع البوطي أن يقول بناء على رأيه : إنه لا يجوز للمسلم أن يقفو ماليس له به علم في أمور الاعتقاد بينما يجوز له أن يقفو ماليس له به علم في أمور الأحكام فيبيح الأموال والفروج بالجهل ويحل الحرام ويحرم الحلال بالتقليد ؟ وهل يقول بهذا عاقل ؟

خطأ البوطي في تفريقه بين العقيدة والشريعة في الاعتماد على الظن

وقد فرق البوطي أيضاً بين العقيدة والشريعة في الاعتماد على الظن فأجاز بناء الأحكام على الظن بينما حرم بناء الاعتقاد على الظن واستدل على ذلك بأن الله عز وجل أنكر على الكفار بناءهم عقيدتهم على الظن فقال سبحانه « إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون[2] » .

وهذا الاستدلال باطل أيضاً لأمرين : **الأول أن الظن الوارد في** هذه الآية وأمثالها وإن كان في معرض الحديث عن عبادة الكفار للأصنام إلا

---

(١) الاسراء ٣٦ (٢) الانعام ١١٦

أنه عام كما تقتضي القاعدة الأصولية « العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب » فهو يشمل الظن في كل الأمور وعلى من يدعي تخصيصه بأمور العقائد أن يأتي بالدليل ولا دليل .

والثاني أن الظن الذي أنكره الله عز وجل على الكفار إنما هو مجرد التوهم والتخيل والتشهي وليس هو غلبة الظن الراجح الذي يحصل لدى المجتهد في الفقه .

وإن واقع الكفار في الجاهلية يوضح ذلك فهل هم توصلوا إلى عقيدتهم الباطلة بعبادة الأصنام بأن جمعوا ما استطاعوا جمعه من الأدلة في مسألة الألوهية ثم نظروا فيها واستفرغوا الوسع والجهد في دراستها والوصول فيها إلى الحق - كما هو المعروف عن الاجتهاد - أم إنهم قالوا بهذه العقيدة الباطلة بمجرد الهوى والتشهي والتخيل والتوهم ؟

أظن الأمر واضحاً جداً وليس بحاجة لتفكير طويل .

وهذا التفريق بين أمور العقيدة وأمور الشريعة في الاعتماد على الظن قد قلد البوطي فيه الشيخ النبهاني الذي ذكر ذلك في كثير من كتبه ومنها كتاب « نداء حار إلى المسلمين ص ٥٤ - ٥٧ » . وهذا أحد الأمور التي أبعد فيها النبهاني عن الصواب وزلت قدمه وأتى بالغريب الشاذ

ومن الجدير بالذكر أن لشيخنا ناصر الدين رسالة جيدة ما تزال مخطوطة في الرد على هذا الرأي الغريب ، استدل فيها بأكثر من عشرة وجوه قوية دامغة لإبطاله وأذكر ما يحضرني من ذلك . فمنها إن هذا التفريق بين الأمور الاعتقادية والأمور الشرعية هو تفريق مبتدع حادث لم يكن زمن النبي ﷺ ولا زمن الصحابة ولا التابعين وأتباعهم بل إن الاصطلاح على الحديث أنه متواتر وآحادي لم يتم إلا بعد ذلك بزمن طويل ولذلك فلا حجة في هذا التفريق.

ومنها أن النبي ﷺ كان يرسل آحاداً من الصحابة كعلي ومعاذ وغيرهما إلى القبائل والبلدان ليأمروهم بالإيمان بالله ويدعوهم إلى العقيدة الإسلامية

الصحيحة ويعلموهم أحكام الإسلام فلو كان خبر الآحاد الظني لاتقوم به حجة لما اكتفى النبي ﷺ بإرسال آحاد ليعلموا الناس أمور العقيدة ولأرسل عدداً كبيراً حتى يحصل لديهم التواتر واليقين ولكن النبي ﷺ لم يفعل ذلك .

ومن الغريب العجيب أن الدكتور البوطي نفسه قد ذكر هذا الدليل مقلوبا فادعى أن النبي ﷺ كان يرسل آحاد الناس لتعليم الناس أحكام الفروع من عبادات وغيرها فقط دون أمور الاعتقاد . وليت شعري من أين علم البوطي ذلك؟ وما دليله عليه ؟ إنني أتحداه أن يأتي بشبه دليل على أن الصحابي الذي كان يرسله النبي ﷺ إلى اليمن كمعاذ مثلاً كان يقتصر على شرح أحكام الفقه ولا يتعرض إلى أمور العقيدة ولا يعلمهم إياها أبداً وأنه إذا سأله أحدهم عن الملائكة أو الآخرة أو الصراط أو عذاب القبر مثلاً يعتذر عن الجواب ويمتنع عن بيان الأحاديث التي سمعها من النبي ﷺ في ذلك ويقول لهم : إنما أنا واحد وهذا أمر اعتقادي فلا يجوز لي أن أخبركم به لأن خبري هو ظن وأنتم منهيون عن اتباع الظن في الاعتقاد .

إن من المعلوم أن النبي ﷺ كان يوصي من يرسله إلى البلدان أو القبائل أن يبدأ بدعوتهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإن هم أجابوا لذلك فينتقل إلى دعوتهم إلى إقام الصلاة وهكذا يتدرج معهم إلى الصوم والزكاة والحج وغيرها .

فمن ذلك ما رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن فقال : إنك تأتي قوما أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة . فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم . فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب .

وهذا يثبت أن هؤلاء الصحابة كانوا أول ما يبدؤون دعوة الناس إليه الإقرار بأمر من أمور العقيدة وهو وحدانية الله عز وجل في ألوهيته ثم ينتقل إلى العبادات وغيرها .

وهذا هو الشيء المعقول الذي يتفق مع تعاليم الإسلام لأنه من غير المنطقي أن يدعو المسلم رجلاً كافراً بالله ورسوله واليوم الآخر إلى أداء الزكاة أو إقام الصلاة أو أداء الحج قبل أن يدعوه إلى الإيمان ويثبته في قلبه .

إن هذا خلاف الحكمة التي اتصفت بها هذه الشريعة الربانية الموافقة للفطرة الإنسانية والتي هي من صنع إله عزيز حكيم . وبهذا يتبين لك أن الله عز وجل أمرنا باتباع كل ماجاء عنه سبحانه لافرق في ذلك بين ظني وقطعي وأن الظني يعمل به في العقائد كما يعمل به في الأحكام إذا لم يوجد غيره وأن التفرقة بين العقائد والأحكام في ذلك إنما هي تفرقة مبتدعة لايقرها الواقع ولا الفطرة الإنسانية ولا العقل السليم كما أنه ليس عليها شبه دليل وأن البوطي قد أخطأ في دعواه هذه خطأ كبيراً والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

★ ★ ★

رأينا في الأئمة الأربعة المجتهدين

أما رأينا في الأئمة المجتهدين وخاصة منهم الأربعة أي أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد رضي الله عنهم فهو أننا نجلهم شهد الله عظيم الإجلال ونحبهم شديد الحب ونعدهم أئمة لنا وقدوة حسنة وسلفا صالحا لنا أدوا الأمانة ونصحوا الأمة وقاموا بما أوجب الله عليهم كاملا غير منقوص وكانوا مثالاً يحتذى به في الورع والتقوى والعلم والعمل والإيمان والإخلاص . وأجمع المسلمون على الثناء عليهم وحبهم وإجلالهم وتواترت الأخبار في بيان فضلهم وذكر صفاتهم الكريمة ونقل مناقبهم الجيدة ولعلنا أعرف الناس بفضلهم وأكثرهم تقديراً لجهودهم لأننا نسير على طريقتهم ونقتفي آثارهم في اتباع الكتاب والسنة والاحتكام إليهما حين التنازع وتقديمها على كل قول وعدم التعصب للرجال .

ثم إننا نعتقد أنهم قد خدموا الدين خدمة عظيمة ونحن مدينون لهم في حفظ كثير من أحكام الإسلام وفهمها فجزاهم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء .

فمن ينتقصهم ويطعن فيهم ويعيبهم ويذمهم فليس منا ولا يمكن أن يكون سلفيا بحال من الأحوال لأن السلفية هي اتباع طريقة السلف الصالح وتعظيمهم والأئمة المجتهدون هم في طليعة هؤلاء السلف ومن خيرهم . فنحن أولى الناس بتقديرهم وحبهم والدفاع عنهم .

ونحن نعلم أن كثيراً من خصومنا قد افتروا علينا ونقلوا للناس عنا خلاف الحق وقالوا إننا نبغض الأئمة ونطعن فيهم ونسفه آراءهم كما فعل البوطي في اللامذهبية وغيره في كتاب الاجتهاد والمجتهدون واتخذوا من مخالفتنا بعضا لأئمة في بعض

المسائل الفقهية ذريعة إلى الكذب والافتراء علينا . ونحن نعلن هنا أن كل ما نقل عنا من ذلك هو كذب واختلاق وليس له نصيب من الصحة أبداً ، وهو خلاف اعتقادنا ومذهبنا ونحن بريئون منه تماماً . ولا يحسبن أحد أننا نقول هذا خوفاً من أحد ومجاملة لأحد فنحن ولله الحمد لانخاف إلا الله سبحانه وليس من شيمتنا الخوف والتملق وإرضاء الناس فالحق عندنا أغلى من كل أحد وقد علمنا الإسلام الجرأة في الحق والصراحة في الرأي ونحن نتحدى من يدعي علينا خلاف ماذكرنا أن يأتي بشبه دليل على ذلك وهيهات .

نحن نحب الأئمة ونواليهم ولكننا في الوقت نفسه نفعل ما أمرنا الله عز وجل به من إجلال كتابه وسنة رسوله ﷺ وأن ندور مع الحق حيث دار . ولا نظن مسلماً واحداً يخالفنا في هذا فنحن نرى أننا ملزمون أولاً وآخراً باتباع الكتاب والسنة وإيثارهما على كل شيء ، ولم يكن للأئمة هذا القدر العظيم إلا لأنهم خدموهما ودرسوهما واستنبطوا الأحكام منهما قدر جهدهم وأجلوهما واتبعوهما . ولذلك فإذا وجدنا قولاً لأحد هؤلاء الأئمة يخالف كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فإن الواجب علينا وعلى كل من يبلغه ذلك أن يترك قول هذا الإمام لقول الله ورسوله فان هؤلاء الأئمة رحمهم الله تعالى لم يحيطوا بالسنة كلها جمعا وفاتهم منها أشياء وأشياء فقد جهلوا بعض السنن فلم يعملوا بها كما أنهم بلغتهم سنن أخرى من طرق ضعيفة فتركوها ثم ثبتت صحتها من طرق أخرى . كما أنهم ظنوا بعض الأحاديث صحيحة فأفتوا بهـــا ثم ظهر ضعفها وهكذا . فإن الأئمة المجتهدين قد وقعوا دون قصد منهم في مخالفة الكتاب والسنة لأسباب كثيرة ، وقد بين ذلك ووضحه أحسن بيان وتوضيح شيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية رحمه الله تعالى في رسالته القيمة (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) وذكر فيها أن هناك أعذاراً عشرة لمخالفة أي إمام حديثا صحيحاً وجماعها ثلاثة أمور أحدها : عدم اعتقاده أن النبي ﷺ قال شيئاً يخالف قوله

والثاني : اعتقاده أن النبي ﷺ أراد تلك المسألة بما قاله . والثالث ، اعتقاده أن ذلك الحديث منسوخ . ثم فصّل رحمه الله هذه الأعذار وضرب الأمثلة عليها بما يكفي ويشفي فمن شاء التوسع في ذلك فليرجع إليها .

ولكن الأئمة رحمهم الله تعالى إذا خالفوا شيئاً من الكتاب والسنة فهم معذورون في ذلك ومأجورون كما ثبت في الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد[1] ».

وفي هذا يقول الإمام ابن تيمية رحمه الله : « بل يضل عن الحق من قصد الحق وقد اجتهد في طلبه فعجز عنه فلا يعاقب بل يكون له أجر على اجتهاده ، وخطؤه الذي ضل فيه عن حقيقة الأمر مغفور له . وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ولم يعلموا أنه بدعة إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة وإما لآيات فهموا منها ما لم يُرَد منها وإما لرأي رأوه وفي المسألة نصوص لم تبلغهم ، وإذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله « ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا » وفي الصحيح أن الله قال : قد فعلت »[2]

فالفرقة الناجية من الثلاث والسبعين فرقة هي الفرقة الوسط في كل الأمور المتبعة السنة العاضّة عليها بالنواجذ . ومن هذه الأمور الاعتقاد في الصحابة والأئمة فنحن نعرف قدرهم وحقهم ونحبهم ولكننا لا نعدهم معصومين عن الخطأ فنتبعهم في كل شيء بل نأخذ عنهم ما علمنا أنهم أصابوا فيه ونترك ما علمنا أنهم أخطأوا فيه . وما أحسن ما قال الإمام ابن القيم رحمه الله في هذا قال « ولا بد من أمرين أحدهما أعظم من الآخر وهو النصيحة لله ولرسوله وكتابه ودينه ، وتنزيهه عن الأقوال المناقضة لما بعث الله به رسوله من الهدى

---

(١) متفق عليه .

(٢) معارج الوصول ط مكتبة دار البيان ص ٣٧ و ٣٩

والبينات التي هي خلاف الحكمة والمصلحة والرحمة والعدل، وبيان نفيها من الدين وإخراجها منه وإن أدخلها فيه من أدخلها بنوع تأويل . والثاني معرفة فضل أئمة الإسلام ومقاديرهم وحقوقهم ومراتبهم، وأن فضلهم وعلمهم ونصحهم لله ورسوله لا يوجب قبول كل ما قالوه . وما وقع في فتاويهم من المسائل التي خفي عليهم فيها ما جاء به الرسول، فقالوا بمبلغ علمهم والحق في خلافها لا يوجب اطراح أقوالهم جملة وتنقصهم والوقيعة فيهم . فهذان طرفان جائران عن القصد، وقصد السبيل بينهما فلا نؤثّم ولا نعصّم ولا نسلك بهم مسلك الرافضة في علي (رض) ولا مسلكهم في الشيخين بل نسلك مسلكهم أنفسهم فيمن قبلهم من الصحابة، فإنهم لا يؤثّمونهم ولا يعصّمونهم ولا يقبلون كل أقوالهم ولا يهدرونها. فكيف ينكرون علينا في الأئمة الأربعة مسلكاً يسلكونه هم في الخلفاء الأربعة وسائر الصحابة ؟

ولا منافاة بين هذين الأمرين لمن شرح الله صدره للاسلام. وإنما يتنافيان عند أحد رجلين : جاهل بقدار الأئمة وفضلهم أو جاهل بحقيقة الشريعة التي بعث الله بها رسوله . ومن له علم بالشرع والواقع يعلم قطعاً أن الرجل الجليل الذي له في الإسلام قدم صالحة وآثار حسنة، وهو من الإسلام وأهله بمكان، قد تكون منه الهفوة والزلة هو فيها معذور بل مأجور لاجتهاده فلا يجوز أن يُتَّبَع فيها ولا يجوز أن تهدر مكانته وإمامته ومنزلته من قلوب المسلمين »[1]

قلت : وهذا موافق لما قاله بعض أئمة السلف رحمهم الله : ليس أحد من خلق الله إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ[2]

ولذلك ورد التحذير من زلة العالم فروى الحافظ ابن عبد البر بإسناده عن عمرو بن عوف المزني (رض) قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إني

---

(١) إعلام الموقعين لابن القيم (٣/٢٩٤ - ٢٩٥) .

(٢) صفة صلاة النبي لشيخنا ص١٧

لأخاف من أمتي من بعدي من أعمال ثلاثة قال : وما هي يا رسول الله ؟ قال : أخاف عليهم من زلة العالم ومن حكم جائر ومن هوى متبع » وكذلك روى عن عمرو أبي الدرداء رضي الله عنهما أنهما قالا « ثلاث يهدمن الدين زلة عالم وجدال منافق بالقرآن وأئمة مضلون » وكذلك روى عن معاذ وسلمان (رض) مثل ذلك. وروى بإسناده عن ابن عباس (رض) أنه قال : « ويل للأتباع من عثرات العالم . قيل : وكيف ذلك ؟ قال : يقول العالم شيئاً برأيه ثم يجد من هو أعلم برسول الله ﷺ منه فيترك قوله ذلك ثم تمضي الأتباع »(١)

ونقل بعض هذه الآثار الإمام الشاطبي في الموافقات (٤/١٦٨ – ١٧١) وقال « وهذا كله وما أشبهه دليل على طلب الحذر من زلة العالم .. وهو وإن كان على غير قصد ولا تعمد وصاحبه معذور ومأجور لكن مما ينبغي عليه في الاتباع لقوله فيه خطر عظيم . وقد قال الغزالي رحمه الله : إن زلة العالم بالذنب قد تصير كبيرة وهي في نفسها صغيرة .. وهذا الحكم مستمر في زلته في الفتيا من باب أولى فإنه ربما خفي على العالم بعض السنة أو بعض المقاصد العامة في خصوص مسألة فيفضي ذلك إلى أن يصير قوله شرعاً يتقلد وقولاً يعتبر في مسائل الخلاف فربما رجع عنه وتبين له الحق فيفوته تداركه (ما سار في البلاد عنه ويضل عنه تلافيه) قال الشيخ عبد الله دراز في تعليقه على ماسبق (ولذلك كره مالك كتابة الفقه عنه) ثم قال الشاطبي « إذا ثبت هذا فلا بد من النظر في أمور تنبني على هذا الأصل منها أن زلة العالم لا يصح اعتمادها من جهة ولا الأخذ بها تقليداً له وذلك لأنها موضوعة على المخالفة للشرع . ولذلك عُدت زلة وإلا فلو كانت معتداً بها لم يجعل لها هذه الرتبة ولا نسب إلى صاحبها الزلل فيها . كما أنه لا ينبغي أن ينسب صاحبها إلى التقصير ولا أن

---

(١) روى هذه الآثار الحافظ ابن عبد البر في كتابه « جامع بيان العلم » ٢/١٤٣ -- ١٣٧

يشنع عليه بها ولا ينتقص من أجلها أو يعتقد فيه الإقدام على المخالفة بحثا فإن هذا كله خلاف ما تقتضي رتبته في الدين » .

ولذلك كان من الواجب على كل من كان لديه أهلية للبحث والنظر ألا يأخذ قولاً إلا بعد معرفة دليله وعليه أن لا يكون إمّعة يقلد هذا وذاك دون نظر ولا دليل

روى الحافظ ابن عبد البر بإسناده عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقول : اغدُ عالماً أو متعلماً ولا تغد إمعة فيما بين ذلك . وقال : كنا ندعو الإمعة في الجاهلية الذى يدعى إلى الطعام فيذهب معه بغيره وهو فيكم اليوم المحقب[1] دينه الرجال . وروي عن علي (رض) قوله « والناس ثلاثة فعالم رباني ومتعلم على سبيل نجاة وهمج رعاع أتباع كل ناعق لم يستضيؤوا بنور العلم ولم يلجؤوا إلى ركن وثيق »[2] .

ولهذا « حمل السلف على التقليد والمقلدين[3] وصرحوا بذمه وتحريمه ، ذلك لأنه يؤدي بصاحبه إلى الإعراض عن الكتاب والسنة في سبيل التمسك بآراء الأئمة وتقليدهم فيها كما هو الواقع بين المقلدين مما هو مشهور عنهم بل هو ما قرره بعض متأخريهم من الحنفية »[4] .

قلت : يعني أبا حسن الكرخي رئيس الحنفية بالعراق وأستاذ الكبراء منهم إذ قال « كل آية تخالف ما عليه أصحابنا فهي مؤولة أو منسوخة ، وكل حديث كذلك فهو مؤول أو منسوخ[5] » .

(١) المحقب: أي المقلد التابع لغيره .
(٢) جامع بيان العلم لابن عبد البر (٢/١٣٦و١٣٧) .
(٣) أي الذين يستطيعون النظر والبحث .
(٤) عودة إلى السنة لشيخنا (المسلمون ٥/٤٦٦) .
(٥) تاريخ التشريع الاسلامي للخضري ص ٣٣٢

ونقل هذه الكلمة الشنيعة المنكرة أحد أصحاب كتاب الاجتهـــاد والمجتهدون ص ٨٢ عن كتاب تنقيح الحامدية وأقرها . كما نقل عن كتـاب الكشف الكبير أنه لا يجوز أن يقال عن حديث يخالف مذهب أبي حنيفة : إنه لم يبلغه . قلت : فكأنهم يرون أن إمامهم معصوم لا يمكن أن يفوته شيء ولا يمكن أن يخطىء في شيء . فليت شعري ماذا تكون النتيجة إذا قال مقلدو كل مذهب مثل ذلك؟ ونحن نعرف أنهم اختلفوا في كثير من المسائل فإذا كانت اجتهادات كل واحد منهم صواباً فإن معنى ذلك أن دين الله متناقض، ومعنى ذلك أن الحق متعدد مع أن الله عز وجل قد بين أن الاختلاف من صفة كلام البشر ويتنزه عنه كلام الله فقال سبحانه عن القرآن « ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً »[1] وقال بصريح العبارة « فماذا بعد الحق إلا الضلال »[2]

وقد عقد حافظ المغرب ابن عبد البر في كتابه القيم « جامع بيان العلم» باباً (٢/١٠٤ — ١١٢) لبيان أن الإختلاف خطأ وصواب وليس صواباً كله وذكر أمثلة كثيرة مما خطأ فيه الصحابة والسلف بعضهم بعضاً وأنكر بعضهم على بعض وتباحثوا في بعض الاجتهـــادات ورجع بعضهم عن رأيه وقال (٢/١٠٧ و ١٠٨) : وما رد فيه بعضهم على بعض لا يكاد يحيط به كتاب فضلاً عن أن يجمع في باب .'. والصواب مما اختلف فيه وتدافع وجه واحد. ولو كان الصواب في وجهين متدافعين ما خطأ السلف بعضهم بعضاً في اجتهادهم وقضائهم وفتواهم ، والنظر يأبى أن يكون الشيء وضده صواباً كله ولقـد أحسن القائل :

إثبات ضدين معاً في حـــال أقبح مـا يأتي من المحـال

وذكر ابن عبد البر (٢/١٠٠) عن الإمامين مالك والليث (ر ض) أنهما

---

(١) النساء ٨٢ (٢) يونس ٣٢

قالا في اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ وادّين على من زعم أن فيه توسعة ورحمة للأمة فقالا : ليس كذلك إنما هو خطأ وصواب. وسئل مالك (رض) عمن أخذ بحديث حدثه ثقة عن أصحاب رسول الله ﷺ أتراه من ذلك في سعة ؟ فقال : لا والله حتى يصيب الحق وما الحق إلا واحد . قولان مختلفان يكونان صوابين جميعاً ؟ ما الحق والصواب إلا واحد .

ونقل ابن عبد البر (١٠٩/٢) عن المزني صاحب الشافعي (رض) أنه قال « يقال لمن جوّز الاختلاف وزعم أن العالمين إذا اجتهدا في الحادثة فقال أحدهما حلال والآخر حرام ، فقد أدى كل واحد منهما جهده وما كلف ، وهو في اجتهاده مصيب الحق : أبأصل قلت هذا أم بقياس ؟ فإن قال : بأصل . قيل : كيف يكون أصلاً والكتاب أصل ينفي الخلاف ؟ وإن قال : بقياس . قيل : كيف تكون الأصول تنفي الخلاف ؟ هذا ما لا يجوّزه عاقل فضلاً عن عالم .

ويقال له : أليس إذا ثبت حديثان مختلفان عن رسول الله ﷺ في معنى واحد أحله أحدهما وحرمه الآخر . وفي كتاب الله أو في سنة رسوله ﷺ دليل على إثبات أحدهما ونفي الآخر . أليس يثبت الذي يثبته الدليل ويبطل الآخر ويبطل الحكم به ؟ فإن خفي الدليل على أحدهما وأشكل الأمر فيها وجب الوقوف . فإذا قال نعم ولا بد من نعم وإلا خالف جماعة العلماء قيل له : فلم لا تصنع هذا برأي العالمين المختلفين فيثبت منها ما يثبته الدليل ويبطل ما أبطله الدليل ؟ »

فما سبق كله تعلم خطأ تلك القولة الشنيعة التي قالها الكرخي ورددها مقلدوه أصحاب كتاب الاجتهاد والمجتهدون . هذه القولة التي بلغت الغاية في التعصب والجمود والضلال إذ جعلت المذهب هو الأصل والكتاب والسنة هما الفرع فيعرضان على المذهب فما وافقه منها قبل وما خالفه منها رد بأي حجة

وحمل على النسخ أو التأويل أو الترجيح ليتخلص منه. ولا يهم بعد ذلك إن كان هناك دليل على النسخ المدعى أو التأويل أو الترجيح أم لا. ولكن الذي يهم أن يثبت المذهب ولا يرد بحال من الأحوال. ولا بأس أبداً برد الكتاب والسنة.

أفرأيت أخي القارىء خطر المذهبية المتعصبة وضلالها؟ ألا ترى أنها قريبة من الكفر ومؤدية إليه؟ أليست المذهبية المتعصبة هذه هي الجديرة بأن نقول عنها إنها قنطرة اللادينية؟ وهل الكفر إلا رد قول الله ورسوله وهو الذي يؤدي إليه التعصب المذهبي في نهاية المطاف؟

دعوة الأئمة الأربعة إلى ترك أقوالهم المخالفة للكتاب والسنة

ومن الجدير بالذكر أن الأئمة الأربعة المجتهدين أنفسهم قد دعوا إلى ماندعو إليه من تحكيم الكتاب والسنة في مسائل الخلاف وترك آرائهم واجتهاداتهم إذا ظهر أنها تخالف الكتاب والسنة وأن الله لم يفرض على الناس إلا اتباع أمره وأمر رسوله ﷺ.

١ - قال الشافعي رحمه الله «لم أسمع أحداً نسبته إلى العلم أو نسبته العامة إلى علم أو نسب نفسه إلى علم يحكي خلافاً في أن فرض الله تعالى اتباع أمر رسول الله ﷺ والتسليم لحكمه. فإن الله تعالى لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه وأنه لا يلزم قول رجل قال إلا بكتاب الله تعالى أو سنة رسول الله ﷺ وأن ما سواهما تبع لهما وأن فرض الله تعالى علينا وعلى من بعدنا وقبلنا قبولُ الخبر عن رسول الله ﷺ»[1]. وقال رحمه الله «ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله ﷺ وتعزب عنه»[2].

(١) إيقاظ الهمم : ١٠٠

(٢) الايقاظ ص ٩٩

وقال « أجمع الناس على أن من استبانت له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد »[1] . وقال « إذا صح الحديث فهو مذهبي »[2] وقال « كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي »[3]

٢ - وقال أبو حنيفة رحمه الله « لا يحل لأحدنا أن يأخذ بقولنا مالم يعلم من أين أخذناه » وفي رواية « حرام على من يعرف دليلي أن يفتي بكلامي » وزاد في رواية « فإننا بشر نقول القول اليوم ونرجع عنه غدا »[4] وقال رحمه الله « إذا قلت قولاً يخالف كتاب الله وخبر الرسول ﷺ فاتركوا قولي »[5]

٣ - وقال مالك رحمه الله « إنما أنا بشر أخطىء وأصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه »[5] .

وقال رحمه الله « ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ » [5] .

٤ - وقال أحمد رحمه الله « لا تقلدني ولا تقلد مالكاً ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذوا »[6] وقال « من رد حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة »[6] .

هذه يا أخي أقوال الأئمة رضوان الله عليهم واضحة بينة وكلها تنصح بأمر

---

(١) الايقاظ ص ١٢٤

(٢) صفة صلاة النبي ص ٣٠

(٣) صفة الصلاة ٣٣

(٤) صفة الصلاة ص ٢٤ و ٢٥

(٥) أيضاً ص ٢٧ و ٢٨

(٦) ايضا ص ٣٤

واحد وهو التمسك بالكتاب والسنة وترك ما يخالفها ونهي لمن يستطيع معرفة دليلهم أن يقلدهم دون بصيرة .

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله « فالواجب على كل من بلغه أمر الرسول ﷺ وعرفه أن يبينه للأمة وينصح لهم ويأمرهم باتباع أمره وإن خالف ذلك رأي عظيم من الأمة ، فإن أمر رسول الله ﷺ أحق أن يعظم ويقتدى به من رأي أي معظم قد خالف أمره في بعض الأشياء خطأ .. »[1].

قال شيخنا حفظه الله « وعليه فإن من تمسك بكل ما ثبت في السنة ولو خالف بعض أقوال الأئمة لا يكون مباينا لمذهبهم ولا خارجا عن طريقتهم بل هو متبع لهم جميعاً ومتمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها وليس كذلك من ترك السنة الثابتة لمجرد مخالفتها لقول بعضهم بل هو عاص لهم ومخالف لأقوالهم »[2]

وبهذا يتبين لك أخي القارىء أننا لسنا كما يزعم الحاقدون والمتحاملون والخصوم نكره الأئمة ونحقد عليهم ونطعن فيهم بل إننا نكبرهم — شهد الله — عظيم الإكبار ونحبهم شديد الحب ونعدهم من سلفنا الصالح الذين ندعو المسلمين إلى الاقتداء بهم واتباع طريقتهم، وحسبهم فضلا وشرفاً أنهم قد أرشدونا إلى المنهج الصحيح الذي يجب أن نسلكه وهو تحكيم الكتاب والسنة في كل خلاف وأنهم أعلنوا تراجعهم عن أي رأي تظهر فيما بعد مخالفته لهما . هذا بالإضافة إلى ما أثر عنهم من استقامة وورع وإخلاص وتقوى وزهد وأمانة .

لقد استفرغوا كل جهدهم ليصلوا إلى الحق ولكن أبى الله عز وجل أن

---

(١) نقله في التعليق على إيقاظ الهمم ص ٩٣

(٢) صفة الصلاة ص ٣٤

يكمل غيره ويصح كاملًا إلا كتابه ويصيب في كل أمر أحد سواه ليكون دليلًا على أنه الإله الحق وأن ما سواه ومن سواه مخلوقون عاجزون محتاجون إليه سبحانه .

هذا هو أيها القارىء العزيز رأينا في الأئمة المجتهدين وخاصة منهم الأربعة وهو واضح وحق وصواب إن شاء الله فمن ادعى علينا غير ما ذكرنا فقد - والله - كذب علينا وافترى ونحن نبرأ من كل ما يخالف ذلك ونتحدى أن يثبت أحد غير ذلك .

* * *

رأينا في المذاهب الأربعة

أما رأينا في المذاهب الفقهية فقد بينه شيخنا ناصر الدين في أحد مقالاته في مجلة المسلمون بعنوان (عودة إلى السنة) وإليك أخي القارىء ملخصه :

« إن هذه المذاهب تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

١ ـ قسم منها متفق عليه بين الجميع كفرضية الصلاة وعدد ركعاتها وفرضية الصوم والحج وتحريم التشبه بالكفار . فهذا نرى أنه يجب العمل به على كل مسلم .

٢ ـ وقسم فيه خلاف ولكنه خلاف تنوّع لا خلاف تضاد مثل أدعية الاستفتاح والتشهد المختلفة وقراءات القرآن . فهذا يجوز فيه العمل بأي واحد منها ما دام ثابتاً في الكتاب والسنة . والأفضل تنويعها فيعمل بهذا مرة وبذلك أخرى وهكذا .

٣ ـ وقسم فيه اختلاف شديد ولا يمكن الجمع بين الآراء المختلفة فيه بوجه من وجوه الجمع المعروفة ، ومثاله نقض الوضوء بمس الرجل المرأة الأجنبية ونزول الدم وأكل لحم الإبل ومثل التزام القنوت في صلاة الفجر في غير النازلة وغير ذلك .

وهذا النوع نرى أنه يجب فيه البحث عن الحق والصواب في المذاهب كلها لا في مذهب واحد معين منها . فعلى من يستطيع الاجتهاد أن يستعرض آراء المذاهب المختلفة وأدلتها ثم يأخذ بالأقوى والأرجح من حيث الدليل لأن الحق ليس محصوراً في مذهب واحد منها بل هو مشاع ومشترك بين جميعها ، فقد

يكون الحق في مسألة ما مع مذهب أبي حنيفة وفي ثانية مع مذهب الشافعي وفي ثالثة مع مالك وفي رابعة مع أحمد وهكذا . فلو تمسكنا بمذهب واحد والتزمناه لأضعنا كثيراً من الحق الموجود في المذاهب الأخرى وهذا مما لا يجوز أن يفعله مسلم عاقل .

ولما كان لا سبيل لمعرفة الحق مما اختلفت فيه المذاهب إلا بالرجوع إلى السنة جعلها الدعاة إلى السنة الأصل الذي يرجعون إليه والأساس الذي يبنون آراءهم وأفكارهم عليه .

ولما كان الأئمة المجتهدون والعلماء الأعلام قد بذلوا جهوداً مشكورة في سبيل توضيح السنة وتقريبها للناس وبيان الأحكام المستنبطة منها . فإن الدعاة إلى السنة لا يسعهم إلا الاستفادة من علمهم والاستعانة بآرائهم على فهم الكتاب والسنة ، وبذلك يجمعون الخير كله ويحرزون الصواب جميعه فيما استطاعوا ويجمعون بين المحافظة على الأصل وهو السنة وبين تقدير الأئمة قدرهم اللائق بهم وذلك مما وصى به السلف أتباعهم فقال عبد الله بن المبارك رضي الله عنه : ليكن الأمر الذي تعتمدون عليه هذا الأثر (أي السنة) وخذوا من الرأي (أي من أقوال العلماء) ما يفسر لكم الحديث[1] .

ذلك رأي دعاة السنة وأتباع السلف في المذاهب وموقفهم من أئمتها فهل فيما يحمل المنصف على الطعن بهم والتنفير منهم ؟ أم ذلك ما ينبغي أن يكون عليه كل مسلم عرف الفرق بين كلام المعصوم وكلام غيره ثم لم ينس الفرق بين الغاية والوسيلة[2] ؟

لسنا ضد المذاهب الأربعة :

وبقيت ناحية نريد أن نبينها وهي الجواب على تساؤل بعضهم عما إذا كنا

(١) جامع بيان العلم (٢/٤٣) .
(٢) مجلة المسلمون (٥/٢٨٤ - ٢٨٥) .

نريد إلغاء المذاهب جملة وإنشاء مذهب جديد أم أننا لا نمانع في بقائها ؟.

ونقول في الجواب على ذلك : إننا في الحقيقة نكره التفرق والخلاف ونبغض الانقسام والخصام ولذلك فمن غير المعقول أن نسعى إلى إنشاءمذهب خامس جديد - كما يدعي خصومنا - ونحن نضيق ذرعاً بانقسام المسلمين إلى مذاهب أربعة بل إننا نعمل على توحيد هذه المذاهب في مذهب واحد كما كان الحال عليه زمن السلف الصالح رضوان الله عليهم لأننا نعتقد أنه لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها كما قال الامام مالك (رح) ولن يصلح المسلمون ولن يفلحوا إلا إذا رجعوا إلى إسلامهم الصحيح في جميع نواحي الحياة ومنها ناحية الفقه فنرى أن عليهم أن يعودوا به إلى ما كان عليه زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم (رض) الذين أثنى الرسول ﷺ عليهم إذ قال « خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم[1] » .

فالوضع المثالي الذي نسعى لتحقيقه في النهاية هو أن يوجد في كل مدينة عالم حقيقة لا مجازا أي مجتهد أو أكثر فذلك فرض كفاية على المسلمين. وهؤلاء المجتهدون يفتون الناس بما ترجح لديهم من الأقوال دون تعصب لمذهب على آخر بل يكون كل تعصبهم لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وغالباً مايذكرون للمستفتين الدليل بشكل ميسر مقرب إلى الأفهام ليكون الناس على صلة دائمة بربهم ونبيهم .

ويكون في الناس المقلد والمتبع فإذا عرض للمقلد أمر سأل أحد هؤلاء العلماء عن حكم الله تعالى فيه لا عن حكم المذهب الفلاني فيه .

وإذا عرض للمتبع سؤال سأل العالم كذلك عن حكم الله تعالى فيه ويستوضح منه عن الدليل. هذا ما نسعى إلى تحقيقه ولكننا نعلم أنه يصعب

---

(١) متفق عليه .

تنفيذه طفرة وأنه غير ميسور الوسائل بعد ولذلك فلا بد من أن نصل إليه بتدرج وعلى مراحل .

ففي المرحلة الأولى يدرس طلبة العلم الفقه كل على مذهبه ولكن يختارون الكتب الفقهية التي تبين الحكم مستنداً إلى دليله مثل كتاب المجموع للنووي وفتح القدير لابن الهمام ، وفي المرحلة الثانية ينتقلون إلى دراسة كتب المذاهب الأخرى التي تشرح الأقوال مع أدلتها أيضاً ثم يدرسون أدلة الأحكام دراسة موضوعية مجردة في المرحلة الثالثة ثم يستعرضون ما تعلموه من اجتهادات المذاهب ويأخذون بما يرجح ويصح ويتركون ما يضعف ويخف من حيث الدليل في المرحلة الرابعة .

ولا بد أن يربوا في أول الأمر وآخره على تقوى الله سبحانه وخشيته وحب الكتاب والسنة والتعلق بهما والحرص على اتباعهما وعلى حب الحق وإيثاره على كل هوى كما يربون على اتباع المنهج العلمي والحذر من القول في دين الله بغير علم وعلى نبذ التعصب وبغضه .

والخلاصة إننا لانمانع في الوقت الحاضر من دراسة الفقه على الطريقة المذهبية ولكن بشرط واحد وهو عدم التعصب فالتعصب المذهبي هو الذي نحاربه ونكرهه ، ونرى أنه لابد للوصول بالفقه إلى الوضع المثالي الذي كن عليه السلف الصالح من المرور بمرحلة انتقال نحبب إلى طلاب العلم فيها دراسة الكتاب والسنة وترجيح ما يحكمان برجحانه وتضعيف ما يحكمان بضعفه دون تعصب لمذهب وبهذا نصل إلى تقارب المذاهب بل وإلى توحيدها وتبقى مسائل قليلة تحتمل أكثر من وجه وتتقارب من حيث الدليل فتجعل كالأقوال في المذهب الواحد ويسمح بالافتاء بأي واحد منها .

وبهذا يتبين لك أيها القارىء الكريم أن مايدعيه خصومنا من أننا نحارب المذاهب ونطعن فيها ونعمل لانشاء مذهب خامس وأمثال ذلك هي ادعاءات

باطلة لأن ذلك يستلزم الاعراض عما في المذاهب من الحق والصواب . وكل ما في الأمر أننا ضد التعصب المذهبي الذي يجعل المذهب هو الأساس والأصل ويجعل الكتاب والسنة هما التبع والفرع فيرد منهما ما خالف المذهب .

أما نحن فعلى العكس من ذلك تماماً نجعل الكتاب والسنة هما الأصل والمذاهب هي الفرع فترد منها ما خالف الكتاب والسنة ونقبل ما قبلاه ، واعتقادنا أن هذا ما يجب أن يكون عليه كل مسلم وإلا فليتلمس قلبه وليتأكد من إيمانه فإنه يخشى عليه خطر عظيم حذر منه الله سبحانه كثيراً فقال : « فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم[1] » .

اللهم ثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة واهدنا إلى سواء السبيل .

* * *

(١) النور ٦١

اقتراح مهم لتوحيد مذاهب الفقه الإسلامي

نحن ندعو إلى نهضة إسلامية فكرية وعلمية وخلقية عامة وندعو لأن يستعيد الفقه الإسلامي حيويته ونشاطه كما كان في العصور الإسلامية الزاهية، وندعو لتهيئة الجو العلمي الرفيع الذي يساعد على إخراج علماء مجتهدين كبار يحلون المشاكل التي تعترض حياة المسلمين ويستخرجون الأحكام لكل مسألة من كنوز الكتاب والسنة ويعيدون للاسلام مجده العلمي وازدهاره التشريعي .

ولذلك فإننا نقدم الاقتراح الهام التالي إلى رجال الفكر والفقه الإسلامي في العالم بأجمعه ليدرسوه بتدبر وفهم وتأمل ثم يبدوا رأيهم فيه على ضوء المناقشة العلمية البناءة راجين أن يكون خطوة طيبة نحو وحدة التفكير الإسلامي ثم نحو النهضة الإسلامية المأمولة إن شاء الله .

الأسباب الموجبة : مامن أحد يشك في أن الوحدة بين المسلمين في الرأي والعمل هي شرط أساسي لتحقيق عزتهم ووحدتهم وهي مفتاح النصر والظفر. وقد حث الله عز وجل عليها فقال سبحانه « واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا [١] » وقال « وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان [٢] » وقوله « ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون [٣] » ... الخ وما من شك في أن توحيد الآراء والأفكار لدى المسلمين هو من أعظم الأسس التي توحد بين

---

(١) آل عمران ١٠١ (٢) المائدة ٢

(٣) الروم ١١ و ١٢

مشاعرهم وعواطفهم وتساعد على التعاون وتضافر الجهود وتكاتف القوى فيما بينهم مما يكون له فائدة عظمى في تقويتهم وجمع شملهم وإرهاب عدوهم بل والقضاء عليه .

ولما كان مرجع المسلمين جميعاً واحداً وهو كتاب ربهم سبحانه وسنة نبيهم ﷺ وهما المرجع الوحيد حين الاختلاف كما قال تبارك وتعالى : « فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول[1] » ولما كان تعدد المذاهب الفقهية الاسلامية يفرق بين المسلمين في الآراء والأحكام والعادات ويباعد بينهم وقد يؤدي إلى الخصومات والتنازعات كما حدث كثيراً في عصور الانحطاط ، ثم هو بسبب مشكلة كبرى إذا قامت للمسلمين دولة إسلامية وأرادت تطبيق أحكام الإسلام ونظمه في المجتمع . لأنها ستصاب بحيرة كبيرة بأي مذهب تأخذ وبأي رأي تحكم ، ولن تستطيع إرضاء الجميع بل إذا أخذت بمذهب ما أغضبت أصحاب المذهب الآخر وهكذا . وإذا أرادت أن تطبق أحكام كل مذهب في البلد الذي ينتشر فيه كان في ذلك الاختلاف الكبير في قوانين كل بلدة إسلامية عن البلدة الإسلامية الأخرى ، بالإضافة إلى أنه لا يمكن تطبيقه تماماً لأنه يمكن أن يوجد في البلدة الواحدة مذهبان متساويان أو متقاربان في العدد .

ولما كان من أكبر أسباب الخلاف بين المذاهب الفقهية هو ظهور الفقه ونشوؤه قبل استكمال جمع السنة وتدوينها ودراستها ، وتحقيقها وشرحها ، وكان من الواجب بعد أن تم للسنة الجمع والتمحيص والشرح والتحقيق أن يعاد النظر في آراء المذاهب المختلفة لتعدل وتنقح بناء على ذلك . ولكن تعصب كل قوم لمذهبهم وإمامهم وضيق صدورهم عن الرجوع عن قوله وضعف علمهم كل ذلك حال دون إعادة النظر في كثير من المسائل الموجودة في كل مذهب مما ظهر بطلانه وتهافت دليله .

---

(١) النساء ٥٩

ونحن الآن في بداية نهضة شاملة يجدر بنا أن نفعل مافات أهل القرون المتأخرة فنخرج على الناس بمذهب فقهي إسلامي موحّد مبنيّ على أصح الأدلة وأرجح الأقوال في مذاهب المسلمين وخاصة منها الأربعة .

وقد تنبه بعض الدعاة المسلمين الكبار إلى هذه الفكرة فدشّنن مشروعاً عملياً لتحقيق ذلك كما فعل الشيخ حسن البنا رحمه الله حين قدّم لكتاب فقه السنة لسيد سابق وقرّظه واستحسنه ، ومعروف أن هذا الكتاب يجري على الطريقة التي ندعو إليها ولكنه يؤخذ عليه بعض المآخذ في تطبيقها وتنفيذها . ومعلوم أن هذا الكتاب القيم كان له انتشار جيد في أوساط الشباب المسلم المثقف واستحسنه أكثرهم ولم يُثر معارضة تذكر مع أن دعوتنا هذه لاتخرج عن الخط الذي سار عليه مؤلف هذا الكتاب ولا تخالف منهجه .

كما أنه قد ارتفعت بين الحين والآخر أصوات جريئة تدعو إلى ما ندعو إليه ومن ذلك ما قاله العلامة الشوكاني في كتابه القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد وصديق حسن خان في كتابه الروضة الندية وغيرها وكذلك ما قاله الشيخ محمد الخضري في كتابه (تاريخ التشريع الإسلامي) ومن ذلك أيضاً ما كتبه الأستاذ بدران أبو العينين بدران أستاذ الشريعة الإسلامية في كلية الحقوق بجامعتي الاسكندرية وبيروت العربيـــة في كتابه (تاريخ الفقه الإسلامي) وغيرهم كثير .

ولما كان الله عز وجل لم يلزم المسلمين ولا نبيه إلا باتباع الكتاب والسنة ولم يأمرهم باتباع عالم معين ، بل أمر الجاهل منهم بسؤال أهل العلم وكل إمام ومجتهد يصلح أن يأخذ عنه المسلم أحكام دينه ، وكل الأئمة والمجتهدين هم أهل لأن نستفتيهم ونتبعهم وكلهم مفخرة للمسلمين وثروة كبرى وذخر لهم ، فالأولى أن نواليهم جميعاً ونقتدي بهم ونأخذ عنهم جميعاً دون تعصب لواحد منهم على الآخرين ولا تقيد بواحد دون سواه .

ولما كانت طريقة الأئمة المجتهدين والعلماء المحققين كلها واحـــدة وهي تقضي بالرجوع إلى الكتاب والسنة واستنباط الأحكام منها، ولما كان كل واحد منهم قد أوصى تلامذته وأتباعه باتباع رأيه حينما يوافق الكتاب والسنة وتركه حين يخالفها، وكان كثير من العلماء المحققين في كل مذهب يخالفون مذاهبهم في كل مسألة ظهر لهم ضعف دليلها ويأخذون بالمذهب الذي يرون دليله أرجح وحجته أقوى.

ولما كان كثير من العلماء[1] قد رجّح أن الأئمة لو عاشوا واطلعوا على ما جمع ودوّن بعدهم لكانوا رجعوا عن كل أقوالهم وقياساتهم واستنباطاتهم التي تخالف هذه الأحاديث.

لهذه الأسباب المذكورة كلها فإننا نقترح ما يلي:

نص المشروع: ١ - تؤلف لجنة تضم أكبر علماء المسلمين في العـــالم الإسلامي وتضم مختلف الاختصاصات الشرعية ويكون مهمتها توحيد المذاهب الفقهية الإسلامية في مذهب واحد

٢ - تعمل هذه اللجنة حسب الخطة التالية:

أ - تقرر الأحكام المتفق عليها بين فقهاء الإسلام دون خلاف.

ب - في المسائل المختلف عليها اختـــلاف تنوّع يؤخذ بجميع الأقوال ما دامت ثابتة في الشرع ولا يقتصر على واحد منها.

جـ - في المسائل المختلف عليها اختلاف تضادّ ينظر في دليل كل مذهب ويؤخذ بأقوى الآراء وأرجحها من ناحية الدليل دون تعصب لرأي على آخر.

د - في المسائل التي يصعب ترجيح رأي من الآراء فيها وتتساوى أدلتها في القوة يجوز الأخذ بأي رأي منها ويحسن تقديم ما يرجح من ناحية المصلحة للمسلمين.

---

(١) من أبرز هؤلاء العلماء الشعراني في كتابه الميزان فقد صرح بذلك واحتج له بكلام طويل فانظره فيه « ١/٢٦ ».

٣ - يترك كل رأي ظهر بطلانه وضعفه.

٤ - يسمى هذا المذهب مذهب الكتاب والسنة وجميع الأئمة.

هذه خلاصة الاقتراح الذي ندعو اليه ونتبناه ونعتقد أنه يرضي الله سبحانه ورسوله ﷺ ويحقق للمسلمين كل خير، وإننا لنأمل من كل عالم مسلم مخلص غيور أن يدرسه باخلاص وإنصاف ويبدي رأيه فيه بشكل إيجابي وبناء لعل الله سبحانه ييسر الأخذ به وإظهاره وانتشاره وما ذلك على الله بعزيز.

حتى يتحقق ذلك : وحتى يتحقق هذا الاقتراح ويدرس دراسة جدية فإننا نسلك السبيل الممكن إلى تحقيقه والسير خطوة نحوه وتهيئة الأجواء له بجهودنا المتواضعة، وذلك بدراسة ما تيسر لنا من المسائل الشرعية وتطبيق منهجنا الآنف الذكر فيها ودعوة المسلمين إلى الأخذ بما نصل إليه، ونشيع بينهم حب دراسة الكتاب والسنة والرجوع إليهما عند الخلاف ونحث من يستطيع النظر والبحث منهم على استنباط الأحكام منها. وندعو إلى عدم التعصب ونسعى لنشر روح المحبة والتسامح وتحسين الظن بين الجميع، ونعمل على الاستفادة من آراء جميع الأئمة والمجتهدين وعلومهم وندعو إلى موالاتهم ومحبتهم ونشر فضائلهم جميعاً، وندعو إلى محاربة التقليد في المسائل التي ظهر بطلانها وضعفها، وندعو إلى ترك الكتب التي يتعصب فيها مؤلفوها لمذاهبهم حين يظهر لهم الدليل على خلافها. ونحث المسلمين على الرجوع إلى الكتب الفقهية المنصفة غير المتعصبة والتي تذكر الأدلة الشرعية على كل رأي.

هذا رأينا وهذه دعوتنا فهل فيها ثمة مايدعو إلى المحاربة والإنكار والتضليل والتسفيه أيها المسلمون؟ وهل يجوز أن تقابل بمثل ماقابلها به كثير من المشايخ المتعصبين وفي مقدمتهم الدكتور الظالم سعيد البوطي حين سماها لا مذهبية وعدها أخطر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية؟ أي أنها بزعمه تفوق في الخطر كل المبادىء الكافرة والعقائد الملحدة والنظم الضالة.

إننا لواثقون أن أهل الوعي والإنصاف والعلم من المسلمين سيقولون رأيهم الحق في هذا الموضوع وسيقفون الموقف الصحيح .

وسيكون معنا إن شاء الله « ولتعلمن نبأه بعد حين »[1] .

دعوتنا هي الدعوة الوسط البريئة من الإفراط والتفريط

ولا يفوتنا أن نبين في هذه المناسبة أن دعوتنا هي الدعوة الوسط فيما يتعلق بمذاهب الفقه الإسلامي في العصر الحاضر . فهناك قوم يصرون على تقليد ما ورثوه عن الآباء والأجداد ، ويصعب عليهم مفارقة ما اعتادوه وما ألفوه ، فهم جامدون متعصبون يضيقون ذرعاً بكل جديد ، ولو كان فيه خير كثير وصلاح ظاهر ، ويحرصون على الاستمرار على دراسة المتون والحواشي والتقريرات ، التي يلفظها الذوق السليم ويمجها الطبع السوي والتي أصبحت عاجزة عن مسايرة التقدم العلمي .

وهناك قوم آخرون شعروا بسوء المذهبية المتعصبة واقتنعوا بضارها ولمسوا نتائجها المؤذية ، فأرادوا أن يصلحوا الحال ، ويقوموا الاعوجاج ، فأخذوا يدعون إلى إصلاح الفقه بإنشاء فقه جديد ، يأخذ بما يوافق العصر الحاضر — زعموا — ويلائم الحضارة الحديثة ، وعدّ هؤلاء كل الأقوال والاجتهادات الموجودة في شتى المذاهب الإسلامية بما فيها مذهب الخوارج والشيعة — ما كان منها صحيحاً وما كان منها سقيماً — عدوها جميعها اجتهادات إسلامية وآراء إسلامية ، وأجازوا الأخذ بأي واحد منها . دون اعتبار لقوة الدليل ولا مراعاة لصحة القول ولا اهتمام بسلامة الاجتهاد ، بل راحوا يتسقّطون من الأقوال ما وافق نظرهم القاصر وما لاءم نفسيتهم المهزومة أمام الحضارة الحديثة ،

---

(١) سورة ص ٨٨

وما تخيلوه مصلحة ولا يبالون إن خالفوا في ذلك النصوص الثابتة وخرقوا الإجماع وابتدعوا من الغرائب والمنكرات .

وقد رأينا من هؤلاء من يحل القليل من الربا بحجة أنه ضرورة عصرية . ويسمح بتوزيع الزكاة على غير المسلمين بحجة أنها عدالة اجتماعية . ويسوي بين الرجل والمرأة في الميراث ، ويقيد تعدد الزوجات وحق الطلاق[1] .. إلخ .

ومما يؤسف له أن بعض هؤلاء قد استطاع أن يقنع بفكرته هذه دولة عربية شقيقة ، ويحملها على تبني فكرته بإصدار موسوعة للفقه الإسلامي ، تولى الإشراف عليها بصفته خبيراً فيها . وجرى فيها على ما ذكرناه من الأخذ من أي مذهب كان للسنة أو للشيعة مما يوافق بظنه الحضارة الحديثة ويسايرها وقد وجدنا في بواكير هذه الموسوعة غرائب وعجائب فإنا لله وإنا إليه راجعون.

ومن الغريب والعجيب أن دعوتنا الواضحة البينة الأصيلة التي يفهمها كل من شم رائحة العلم ، لم يستطع الدكتور (المنصرف إلى كبرى المشاكل الإسلامية ليضع للناس سبيل الحلول لها والمخرج منها) أن يميز بينها وبين دعوة هؤلاء الذين يريدون تطوير الدين كما يهوون ويشتهون ، ويدعون إلى الأخذ من شتى الأقوال الصحيحة والسقيمة والمنكرة والشاذة والمتهافتة الدليل ، إذا تخيلوا أنها توافق العصر الحاضر وتلائم الحضارة الحديثة ، ولذلك سانـــد الاحتلال الغربي دعوتهم ودعم رجالهم في مصر وغيرها .

لقد اختلط على الدكتور الأمر والتبس مع وضوحه وبيانه ، فادعى (ص٧٦و٧٧ من لا مذهبيته) أننا ندعو إلى دعوة هؤلاء ونسير في طريقهم . مع أن البعد بين الفكرتين كالبعد بين الثرى والثريا والخلاف بينها كالخلاف

---

(١) انظر كتاب « حصوننا مهددة من داخلها » للدكتور محمد محمد حسين ص ١٨ — ٢١

بين المتمسكين بالحق وبين المراوغين فيه الذين يريدون أن يقروا الباطل ويزينوه للناس بإلباسه بلبوس الحق .

إنني على يقين أن الدكتور قد خلط عامداً بين دعوتنا وبين دعوة هؤلاء، بقصد إساءة سمعة السلفيين وتنفيراً للناس منهم . لأنني لا أعتقد أن ذلك يخفى عليه أبداً فالقاصي والداني يعرفان أن دعاة السنة في واد وأولئك المميعين لشريعة في واد آخر . وإن أدنى طالب له مشاركة في الثقافة الإسلامية يعرف أن السلفية دعوة قديمة ، وجدت قبل أن توجد دول الغرب الحديثة كلها . وجوهرها العودة إلى الإسلام الصحيح الذي كان عليه سلف هذه الأمة الصالح .

وقد شعر كثير من العلماء بضرورة هذه الدعوة بعد ما ابتدع الناس في دين الله أشياء وأشياء ، فغيروا تعاليمه وشوهوا جماله وكدروا رواءه . وكان أبرز هؤلاء العلماء المصلحين شيخ الإسلام ابن تيمية الذي وضح الدعوة السلفية وشرحها ونافح عنها وقضى في سبيلها

فأي عاقل في الدنيا يسيغ نسبة دعوة مضى عليها نحو ألف عام إلى دعوة لم يمض عليها قرن من الزمان ؟ فلماذا هذا الخلط يا ترى ؟ ولماذا هذا التجاهل ؟ ولماذا هذه المغالطة ؟

وما القصد من إيهام الدكتور القراء بأن الذين يلعبون بالشريعة ، فيحلون الربا ويقيدون تعدد الزوجات ويسوّون بين المرأة والرجل في الميراث هم السلفيون ؟ بل كيف أجاز الدكتور لنفسه أن يوهم القراء بأن الدعوة التي قام بها قاسم أمين لنبذ الحجاب ونشر السفور والاختلاط هي دعوة سلفية ؟

ترى هل وصل به الحقد والتحامل على دعاة السنة ، لدرجة أن ينسب إليهم كل فساد وكل انحراف يحدث في البلاد ، ولو كان هو نفسه أول مؤمن بكذب ذلك وبطلانه ؟

وهل هذه هي الموضوعية والطريقة العلمية والتجرد الذي وعد أن يراعيه ويحترمه أثناء بحثه الموضوع ؟ أم هذه هي الخصومة الشريفة إن كان يعرف الخصومة الشريفة ؟

إنني في هذه المناسبة أبين بجلاء وحزم، أن دعوتنا هي السلاح الماضي الفعال للقضاء على كل انحراف في فهم الدين ، ولاجتثاث فكرة المطورين للشريعة المهزومين نفسياً والممتلئة نفوسهم إعجاباً بحضارة الغرب من جذورها .

وأما الجامدون المتعصبون فهم أعجز من أن يقفوا في وجه أمثال هذه الدعوات المنحرفة التي تدعي المرونة ومسايرة الزمان وتوحيد المذاهب .

كما لا يفوتني أن أشير هنا إلى أن التعصب المذهبي هو المسؤول الأكبر عن إقصاء الشريعة الإسلامية عن ميدان القضاء والقانون والحكم في كثير من بلاد الإسلام، وإحلال القانون الأجنبي محله كما يعرف ذلك مؤرخو القانون المعاصر كالأستاذ مصطفى الزرقا الذي بين في كتابه (المدخل الفقهي العام) كيف كان جمود المشايخ وتعصبهم للمذهب الحنفي ، الذي كان يعمل به في العهد العثماني سبباً في استبدال القانون الأجنبي بالشريعة الإسلامية . فقد رأى سلاطين الدولة العثمانية والمسؤولون فيها في القرنين الأخيرين من حياتها أن ما في مجلة الأحكام العدلية التي كانت متقيدة بالمذهب الحنفي – لايفي بمستلزمات الحياة الجديدة ، وفي العمل به مشقة وضرر على الرعية، فعرضوا على القضاة والمفتين والمشايخ آنذاك أن يأخذوا بعض الأحكام من المذاهب الإسلامية الأخرى، فرفض هؤلاء رفضاً باتاً وتشبثوا بمذهبهم . فرأى الحكام لذلك أن ينصرفوا عن مجلة الأحكام العدلية وعن الشريعة الإسلامية شيئاً فشيئاً ، ويأخذوا بالقوانين الأجنبية .

واستمر الأمر كذلك حتى كانت سنة ١٩٤٩ م وتولى أسعد الكوراني وزارة العدل في سورية فأبطل العمل بالبقية الباقية من مجلة الأحكام العدلية

وأخذ بالقانون الأجنبي كله تقليداً للقانون المدني المصري وبهذا أقصيت الشريعة الإسلامية عن ميدان القانون والحياة . ولم يكن سبب ذلك إلا التعصب المذهبي اللعين[1] .

فقل لي بربك أيها القارىء الكريم : أي الدعوتين أحق بأن نتهمها بفصل الإسلام عن ميدان الحياة : السلفية التي ترى الاستفادة من جميع مذاهب الفقه الإسلامي والأخذ منها كلها لكن ليس بشكل عشوائي كما يرى بعضهم، وإنما بحسب قوة الدليل ورجحانه . أم المذهبية المتعصبة التي لا تسمح بأخذ شيء من غير مذهبها . وتعد المذاهب الأخرى كشرائع مستقلة لا يجوز العمل بها ولا الأخذ منها ؟ وأي الدعوتين تؤدي إلى الفكرة التي دعا إليها المستشرق الخبيث شاخت ؟

قلت : ومن أجل ما ذكرته وخوفاً من الوصول إلى إقصاء الشريعة الإسلامية من آخر ميدان لها في التطبيق وهو قانون الأحوال الشخصية ، رأت اللجنة المكونة لوضعه في سورية وكان فيها شخصيات علمية وإسلامية كبيرة كعلي الطنطاوي ومصطفى الزرقا أن تأخذ من شتى المذاهب الفقهية الإسلامية الأربعة وغير الأربعة فأخذت برأي الإمام ابن تيمية في مسألة الطلاق الثلاث وغيرها . وهكذا فعلت اللجنة المكونة للأمر نفسه في مصر[1] .

وهذا برهان واقعي يثبت صحة دعوة السلفيين وصلاحها وحدها للتطبيق.

وأخيراً فنحن إذ نقدم دعوتنا إلى الإصلاح الفقهي ، نعتقد أنها الدعوة الوسط بين دعوتين متطرفتين خطيرتين ، دعوة الجمود والتعصب ودعوة الميوعة والتفلت . فهي المذهب الوسط للإسلام الوسط للأمة الوسط التي أثنى عليها الله عز وجل فقال « وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس »[2].

---

(١) المدخل الفقهي العام ١/٥ و ١٨٤ . (٢) البقرة ١٤٢

فالحمد لله الذي هدانا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم .

دعوتنا لإصلاح الفقه هي الجديرة بالحياة والانتصار

هذه دعوتنا أيها المسلمون . وهي دعوة إصلاحية عامة تتلاءم مع عصر النور والنهضة الذي نعيشه اليوم . نحن لا نرضى أبداً بأن ننام والزمان يقظان ولأن نقف ودولاب الحياة والتقـــدم يسير . ونجمد على ما خلّفه الآباء والأجداد والأمم من حولنا تثب وتتسنم ذوا المجد وقمم الحضارة .

إننا نريد أن نبني مجداً جديداً لأمتنا ، نضيفه إلى ما بناه لها الآباء والأجداد الكرام وشعارنا في ذلك قول الشاعر المجد الطموح :

إنا وإن أحسابنا كرمت	لسنا على الأحساب نتكل
نبني كما كانت أوائلنـــا	تبني ، ونفعل مثلما فعلوا

إننا نحب سلفنا الصالح وعلماءنا المخلصين وأئمتنا المجتهدين ، وكل من عمل لإعزاز الشريعة ونصرة الدين ، ونكبرهم ونقـــدرهم . ولكن لا نستجيز لأنفسنا أن نكون أسوأ خلف لأكرم سلف .

إننا نريد أن نكون مثلهم في علو الهمة وسمو العزيمـــة ، نطرق أبواب المجد بكلتا اليدين . نجاهد كما جاهدوا ونبحث كما بحثوا ويجتهد أهل الاجتهاد منا كما اجتهدوا .

إنه لمن الخيانة لسلفنا الصالح وأمتنا الماجدة ، أن نكون متواكلين على ما خلّفوه لنا ، دون أن نضيف إليه مكرمة جديدة ، ولا نرفع فوق بنائهم لبنات قوية أخرى ولا نجمّل بناءهم ونصلحه ونكمله ، حتى يغدو تحفة الناظرين وقرة عين للعالمين .

إننا نعتقد أن العلم بحر واسع لم ينفد ولن ينفد ، ومهما وجد في الأمة علماء فهناك المجال الواسع لبحوثهم وتفكيرهم ،وشعارنا الحكمة الشهيرة الحقة : كم ترك الأول للآخر . وليس كما حرّفها الجهلة المتخاذلون الكسالى فجعلوها : ما ترك الأول للآخر . فناموا بل تماوتوا بل ماتوا .

إننا لا نعتقد أن المواهب والعبقريات والنبوغ والذكاء والعلم والاجتهاد محصورة كلها فيمن مضى ومات ، بل نحن نعتقد أن الخير في المسلمين في كل أجيالهم وكل أزمانهم . كما أشار إلى ذلك رسول الله ﷺ في قوله « مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره »[1] .

إنه كما وجد سابقاً علماء كبار وأئمة عظام ومجتهدون ومحققون ، فيمكن أن يوجد اليوم وغداً وبعد غد مثل ذلك ولكن بشرط واحد هو أن نسلك الطريق التي سلكها أئمتنا وعلماؤنا الأوائل . وما هذه الطريق إلا طريق دعاة السنة روّاد المدّ الإسلامي الجديد إن شاء الله ، وليس هذا بممتنع أبداً ، ولا يعارض ذلك إلا المتماوتون الكسالى والضعفاء الخائرون والمشاغبون المعاندون والمتعصبون الجامدون .

إن باب الاجتهاد قد فتحته يد الله جل شأنه ، ولا يمكن لأي يد كائنة ما كانت أن تسده أبداً . إن التاريخ ليشهد أن المسلمين ما انتشر بينهم الاجتهاد وكثر المجتهدون ، إلا وكانوا في عزة ومجد . وما أغلقوا بابه ومنعوا من كان أهلاً له من دخوله ، إلا سيطر عليهم الجهل والخمول والانحطاط والتأخر بل وسيطر عليهم عدوهم واستذلهم .

إن الخير والهدى موجود في كل زمان . والعلماء المخلصون العاملون قد تكفّل الله سبحانه باستمرارهم في الأمة الإسلامية . كما صرح بذلك النبي

---

(١) رواه الترمذي وحسنه وهو صحيح لطرقه كما قال شيخنا (في تعليقه على المشكاة ٢٩٣/٣) .

ﷺ في قوله « لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك »[1] .

ما الذي يمنع شرعاً وعقلاً أن نعمل لإيجاد مجتهدين جدد ، ونهيء الجو لنهضة علمية وتشريعية كبيرة في عصرنا هذا ؟ إن الاعتقاد بأن العلم والفضل والاجتهاد محصور كله في السابقين وأن باب الاجتهاد قد سد ، وأن مفتاحه قد ضاع أو رمي في البحر ، وأن المتأخرين ليس لهم إلا أن يكونوا مقلدين وذيولاً لما قال به سابقوهم ، هذه الأقوال كلها خرافة كبيرة واعتقاد خاطىء وضلال مبين ، بل هي انحطاط ورجعية حقاً وجمود وموت صدقاً . وهي تحجير لواسع رحمة الله سبحانه . لأن الاجتهاد ، وهو الفهم عن الله والرسول ، هو رحمة كبرى ونعمة عظمى ولم يضنّ الله عز وجل به على المسلمين . بل هو الاستفادة العملية من حفظ الذكر الذي امتنّ الله سبحانه به على عباده حين قال « إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون »[2]

فهل علماؤنا وأئمتنا السابقون هم صالحون وجيدون لأنهم ماتوا ومضى عليهم مئات السنين ، أم هم صالحون لأنهم قاموا بأعمال جليلة أفادوا بها العباد والبلاد؟

وماذا كان أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم رضوان الله عليهم في زمانهم الذي عاشوا فيه ؟ ألم يكونوا متأخرين وناشئين ومعاصرين ؟ وهل كان بإمكانهم أن يبدعوا ويبتكروا ، لو أنهم اعتقدوا أنه لا خير إلا في جهود السابقين ، وأنه لا يجوز لأحد بعدهم أن يجد ويجتهد ، وأنه لم يترك الأول للآخر شيئاً ؟

هل القديم صالح لأنه قديم ؟ لو كان الأمر كذلك لكان فرعون وهامان وقوم عاد ونوح وثمود أصلح من الصحابة والتابعين ؟ وهل يقول بهذا القول عاقل ؟

---

(١) متفق عليه .   (٢) الحجر ٩

وماذا كان النووي وابن حجر العسقلاني والعز بن عبد السلام والزيلعي وابن الهمام والسيوطي وابن تيمية وابن القيم والدهلوي رحمهم الله في عصورهم إلا متأخرين ومسبوقين ؟ بل ماذا يكون أحمد محمد شاكر ومحب الدين الخطيب والسيد رشيد رضا وأبو الأعلى المودودي وغيرهم إلا معاصرين ومتأخرين ؟

فهل نحتقر ما صنعوه ونحارب ما كتبوه وننكر عليهم كل ما قالوه ، بحجة أن الفقه الإسلامي فقه كامل وليس بحاجة إلى أي إضافة ، ولا محل فيه لأي شرح أو استدراك أو بحث جديد ؟ كما أبدأ القول في ذلك وأعاد أصحاب كتاب (الاجتهاد والمجتهدون) وكما صرح البوطي نفسه في (لا مذهبيته ص ٧٣ و ٧٤) .

وهل هذا إلا الموت بعينه والجريمة نفسها جريمة إطفاء نور العلم ووأد البحث والتحقيق العلمي ؟ وهل يحارب العلم رجل عالم ؟

إنه قد صدق من قال : لا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا أهل الفضل . وأنى لرجل أعماه التعصب وغضب من البحث العلمي الحر أن يعرف قيمة العلم والاجتهاد وأن يقدر أصحابها ؟

لقد دعا البوطي ص ٧٤ و ٧٥ إلى الإبقاء على كل ما ورد في كتب المذاهب ، ولو كان بعضه مخالفا الأدلة الصريحة الواضحة من الكتاب والسنة ، وادعى أنه قد اكتمل فلا يمكن أن يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وأن كل ما على المسلم عمله هو أن يأخذ كتابا صغيراً خالياً من أي دليل شرعي يتفقه فيه .

وهكذا فبدلا من أن يدعو البوطي إلى نشر العلم والرجوع إلى الكتاب والسنة ودراسات العلماء لهما واستنباط الأحكام منهما . وبدلاً من أن يدعو القادرين على الاجتهاد ليشمروا عن ساعد الجد والنشاط ، وبدلاً من أن يدعو كل من يستطيع الفهم والتمييز للنظر في أدلة الأحكام الشرعية والاستفادة

منها ؛ إنه بدلاً من ذلك كله يدعو إلى إغلاق باب البحث والفهم ، ويمنع الناس عن النظر في الأدلة الشرعية ويعمل على تجميد العقول والأفهام .

وهو في ذلك لايخجل من هذه الدعوة مع أنه يعلم أن طلابه وتلامذته سيقرؤون ما كتبه في رسالته وقد يتساءلون :إذن لماذا يتعبوننا في كلية الشريعة بدراسة كل هذه العلوم والمواد الكثيرة الصعبة مادام يكفي المسلم كتاب صغير في مذهب فقهي مادون دليل ولا برهان ؟ وأي فائدة من تدريس مادة الفقه المقارن ؟ هذا التدريس الذي لايعود على الطلاب مع الأسف إلا بالحيرة والاضطراب الكبير ، لأن مدرسيه ليسوا ممن يستطيعون الترجيح بين قول وقول - كما هو المفروض فيمن يتصدى لتدريس هذه المادة - بل يكتفون برواية الأقوال المختلفة وأدلتها المتناقضة ، دون ترجيح لواحد منها على آخر في كل مسألة . لأن الترجيح عندهم معناه الاجتهاد وهم قد أغلقوه . وإن وجد شيء من الترجيح فهو مع الأسف إما اتباعاً لهوى أو انتصاراً لمذهب .

إنه ليؤسفنا أشد الأسف أن نرى بعض الشخصيات الإسلامية المؤمنة العصامية المجدة الصابرة ، تقدم للمسلمين عصارة جهدها وعملها وخلاصة بحثها وتنقيبها ، وتقدم لهم الثمر الطيب المفيد ، ثم ترى بعض من ادّعوا أنهم يحلون المشاكل الكبرى للمسلمين يكيدون لها ويحاربونها بكل وسيلة ، ويهدمون جهودها بكل حيلة، بدلاً من أن يكونوا لها عونا وظهيراً ومن عملها مستفيدين كثيراً .

إن واجب المسلم أن يشجع الجهود الطيبة ، ويفرح ويسر إذا وجد علماء نابغين ونقاداً محققين — في وقت عزّ فيه العلم الحق وندر فيه الفقه الصحيح — وعليه أن يساندهم ويساعدهم . وإذا وجد لهم خطأ أو هفوة - مما لا يمكن أن يخلو منه إنسان مهما علا كعبه وسما نجمه - بادر إلى تقديم النصح لهم ، بروح مؤمنة

بناءة صادقة . لا أن يتسقط الهفوات ليضخمها ويجعل الحبة قبة والمثقال قنطاراً ، ويشيعها بين الناس جاعلها وسيلة للذم والتشهير وذريعة للطعن والتحقير ، ويسخر منهم في مجالسه ويتهكم عليهم كما يفعل بعض الحاقدين مع شيخنا الفاضل وكما فعل البوطي مع المعصومي (رح) .

إننا بهذه المناسبة ، نذكّر بعض الأصدقاء الطيبين الذين يمكن أن يحملهم بعض أعداء السلفية على سلوك طريقهم الوعر وركوب مركبهم الخشن ، ألا ينساقوا معهم ولا ينجرفوا في تيارهم ، لعل في ذلك ذكرى لهم وإن الذكرى تنفع المؤمنين .

* * *

سبيل الخلاص

لقد اعترف البوطي أثناء حديثه عن رأي ابن القيم في مسألة الاجتهاد والتقليد ، بالواقع المر الذي يعيشه المسلمون من الناحية الفقهية ، واضطره النقاش العامي إلى تقرير هذه الحقيقة المؤسفة والمخزية في آن واحد ، التي يصارح السلفيون بها الناس ، ويدعونهم للخلاص منها ، ويستحثونهم لإصلاح حالهم ، والارتقاع من هذا الدرك الذي وقعوا فيه ، فلا يكون جواب العلماء (مجازا على حد تعبير الدكتور) إلا التضليل والإنكار والسخرية والإيذاء .

هذه الحقيقة هي أن التقليد قد فشا فشوا ذريعاً بين الناس حتى شمل العلماء والشيوخ ولم يكد يبقى أحد من العلماء بالكتاب والسنة ، بل صار علماؤهم مقلدين وجهالا . كل علمهم تقليد السابقين دون معرفة أدلتهم ولا قدرة على الاجتهاد مثلهم ، حتى صرحوا بأن باب الاجتهاد قد أغلق بعد سنة أربع مئة للهجرة .

قال البوطي (ص ٤٢ من لا مذهبيته) « ولكن ما هو مصير العامي عند ما يلتفت حوله فلا يرى مفتياً (أي مجتهداً مطلقاً) ولا يرى إلا علماء مقلدين ، كل منهم يلتزم مذهباً معيناً ، ومن يسمى مفتيا بينهم ، إنما أطلق عليه الاسم تشبيها ومجازا » .

ونحن نعترف بأن البوطي قد أصاب هنا إصابة ، لم يصادف مثلها في كل رسالته ، ويكفي تسجيله هذه الحقيقة واعترافه بها شهادة على صحة رأي

السلفيين وصدق تحليلهم .

ونريد أولاً أن نسأل من يدعون علماء في شتى أقطار العالم الإسلامي : هل توافقون البوطي على رأيه ؟ وهل أنتم جميعاً بعيدون عن العلم والفقه الصحيح بحيث لاتستحقون أن تدعون علماء إلا على سبيل المجاز ؟ أوليس فيكم من هو عالم بالكتاب والسنة ومن هو خارج عن حظيرة التقليد ؟

ونترك لهؤلاء العلماء الجواب على البوطي ، وتفهيمه الحقيقة .

ونحن وإن كنا نعتقد بأن كلامه ينطبق على الكثرة الكاثرة من المشايخ اليوم ، إلا أننا نعتقد كذلك أنه ما يزال هناك عدد قليل جداً من العلماء حقيقة لا مجازاً وهم مفرقون في البلاد الإسلامية المختلفة ، وكان على البوطي أن يتأدب مع هؤلاء الأفاضل ، ويتجنب هذه التعميمات البعيدة عن الصدق والعدل والصواب .

ونهمس في أذن البوطي وآذان من يقول بمقالته هذه ونقول لهم : إذا كنتم ترون حقاً أنه لم يبق في المسلمين علماء حقيقيون ، وأن أهل العلم الموجودين إنما أطلق عليهم ذلك على سبيل المجاز ، فقد صدق فيكم إذن قول النبي ﷺ الذي وصف فيه حال المسلمين في آخر الزمان وحين انتشار الفساد والفتن فيهم فقال ﷺ « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يُبقِ عالماً ، اتخذ الناس رؤوسا جهالاً فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا[1] » .

فأنتم بين أمرين لا ثالث لهما : إما أن ترفضوا هذه القولة البوطية وتنكروها ، وإما أن تقروا بها ، وحينئذ تكونون قد وصمتم أنفسكم بالجهل والتقليد ، وأقررتم بانطباق هذا الحديث عليكم ، وهذه شهادة منكم

---

(١) متفق عليه .

على أنفسكم ، وهي نتيجة لاتحمدون عليها .

أما إن أردتم الخلاص من هذه النتيجة وإصلاح هذه الحال ، فإن عليكم أن تسلكوا سبيل العلم الصحيح بدراسة الكتاب والسنة ، وتنطلقوا من أقفاص المذهبية المتعصبة إلى آفاقها الرحبة الواسعة ، وأن لا تتحرجوا من الأخذ والاستفادة من جميع الأئمة والمجتهدين .

ويقيناً إنكم قادرون على ذلك ، ولكن ضعف الهمة وسقوط العزيمة وغلبة العادة ، كل ذلك يدفعكم إلى التقليد ويزينه لكم ، مع أن العلماء جميعاً قد أقروا أنه ليس بعلم على الاطلاق ، وأنه لايباح إلا عند الضرورة ، مثل أكل لحم الميتة لا يجوز أكله إلا للمضطر الخائف على نفسه من الهلاك ، وأنتم لستم كذلك ، فإن بعضكم قد صرف سنين طويلة من عمره في طلب علوم الآلة وعلوم الشريعة ، وأتقنها وهو مع ذلك يجنح إلى التقليد ، ولايستفيد شيئاً من العلوم النظرية التي تعلمها .

وهذا شيء غريب وعجيب ، إذاً لماذا يتكلف أحدكم دراسة علوم النحو والبلاغة والأدب والتفسير وعلوم الحديث ومصطلحه والفقه وأصوله وغير ذلك ، ولا يستعمل شيئاً منها ولا يستفيد منها ؟ بل يسلك سلوك العامة الجهال الذين لم يتح لهم دراسة شيء من العلم ، ويقرن نفسه بهم ، ويقنع بالتقليد .

إن هذا لإضاعة للجهد بلا طائل ، وتكلف للمشقة بغير جدوى ، وإنكم كما قال الشاعر :

كالعيس في البيداء يقتلها الظما   والماء فوق ظهورها محمول

فعسى أن تتأملوا ذلك وتتدبروه ، وتراجعوا أنفسكم وتناقشوا ما اعتدتم عليه ، فأنتم في الحقيقة أسارى العادة وما ألفتموه وورثتموه عن الآباء والأجداد ، أكثر من أي شيء آخر ، وعلى الانسان أن يتخلى عن العادة إذا رأى ضررها وأذاها ، واقتنع بمخالفتها الحق والرشاد

ونرجو الله عز وجل لكم كل توفيق وهداية ، ونشهد الله أننا لانريد لكم إلا الخير والنفع « إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت وإليه أنيب[1] » .

ونعود إلى البوطي وأضرابه فنقول لهم : إذا كنتم ترون حقاً أن البلاد قد خلت من العلماء الحقيقيين ، وأن كل من يدعى عالما فهو على سبيل المجاز ، فهل ترضون لأنفسكم وللمسلمين مثل هـذه الحالة السيئة ؟ إذا كنتم تشكون بصدق من خلو الأمة من مجتهدين ، وشيوع الجهل والتقليد واندثار العلم وأهله ، فهل ترضون بذلك وهل تطيب نفوسكم به ؟ وهل تريدون أن تبقى الحال هكذا إلى يوم القيامة ؟

إن بعضكم سيقولون : نحن نوافق معك على فتح باب الاجتهاد ، ولكننا لانرى أحداً أهلا للاجتهاد ، ولانرى من توفرت فيه الشروط اللازمة للمجتهد .

وجوابنا على ذلك هو أن السبب في الوصول بالمسلمين إلى هذه الحالة هو أنتم . إن طريقتكم السيئة القائمة على صرف الناس عن النظر في أدلة الأحكام الشرعية ، وقطعكم الصلة بين الناس وبين كتاب ربهم وسنة نبيهم ، بادعائكم أن العلماء السابقين قد استخلصوا كل شيء يمكن التوصل إليه من الأحكام الشرعية من الكتاب والسنـة ، لذلك فليس على المتأخرين إلا الاكتفاء بما صنعوا ، وأخذه على علاتـه ، وتعلمه وتعليمه دون أي تعديل ، كما ادعى البوطي ص ٧٣ ، إن هذا هو السبب في الحيلولة دون وجود العلماء المجتهدين .

إن السبب في غيض نبع الاجتهاد من بلاد المسلمين هو طريقتكم الفاسدة المبتدعة ، التي تتمثل في تعليمكم الفقه للناس في حدود المذهب ، والتعصب له وتحرجكم من مخالفته ، واختياركم كتب الفقه المتأخرة الخاليـــة من الأدلة الشرعية ، وانقطاعكم عن دراسة الكتاب والسنة والرجوع إليهما عند الخلاف ،

---

(١) هود ٨٨

وزهدكم في آراء المذاهب الأخرى وأدلتها ، ومنعكم النظر في الأدلة الشرعية إلا للمجتهد ، ثم تضييقكم طريق الاجتهاد وتشديد الشروط المطلوبة للمجتهد ، وجعلها أقرب ما يكون إلى التعجيز والاستحالة ، إن ذلك كله هو السبب في تعذر وجود مجتهدين ، وهو الذي شل أي حركة لانتعاش العلم والفقه ، ووأد كل محاولة للاجتهاد في مهدها .

إن طريقتكم القائمة على التقليد والتعصب المذهبي ، لا يمكن أن تنتج إلا مقلدين . وكيف يخرج مجتهد من بيئة تحارب كل دافع أوسعي للوصول إلى الاتباع بله الاجتهاد ؟

إن من المستحيل أن يخرج ممن يسير على هذه الطريقة عالم إلى يوم القيامة ، لأن هذه هي سنة الله في الأرض .

كيف يمكن أن يخرج الورد والياسمين والفل والريحان من أرض جافة جدبة ، ممتلئة بالأشواك والحنظل ، ولا تسقى بالماء ولا تلقى فيها بـــذور الأزهار والورود ؟ كيف يمكن أن تخرج براعم المجتهدين من أشواك التقليد الأعمى ، ومن تربة التعصب والجهل والبعد عن الكتاب والسنة ؟

إن الأمر مستحيل وهو كما قال الشاعر :

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها ... إن السفينة لا تجري على اليبس

وقريب من ذلك قول الله سبحانه في التعليق على اعتذار المنافقين عن الخروج للجهاد « ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة .. »[1]

لو أرادوا أن يوجد في الأمة مجتهدون لشجعوا كل من لديه رغبة في التوسع في العلم والبحث ، واستكمال نقصه العلمي ، ولكانوا عوناً لكل محاولة لتهديم سور التعصب ، والرجوع إلى ميدان الكتاب والسنة الرحب

---

(١) التوبة ٤٦

السهل ، ولغيروا طريقتهم في البحث والنظر ، ولاختاروا لتعليم طلبة العلم كتباً فقهية تذكر الدليل ، وتخلو من العيوب الكثيرة التي لحقت بكتب الفقه المتأخرة ، ولكانوا تخطوا سدود المذهبية الضيقة ، ودرسوا الفقه على الطريقة التي تسمى اليوم « الفقه المقارن » .

ولكنهم مع الأسف بدلاً من ذلك كله تراهم حرباً على كل من تفتح عقله، وحاول التوسع في العلم والتحرر من أسر التقليد ، والانطلاق من خارج جدران المذهب .

إننا نراهم يقابلوننا بالإنكار الشديد ،ويحملون علينا الحملات العنيفة لا لشيء إلا لأننا إذا أشكل حكم مسألة فقهية ما ، سألنا عالماً عن حكم الله تعالى فيها ، فيسألنا : ما هو مذهبكم ؟ فنقول له : لسنا ملتزمين بمذهب معين ، فكل أئمة المذاهب أئمتنا ونحن نفضل أن نأخذ منهم جميعاً ، ولا نتحرج من اتباع اجتهاد أي مجتهد إذا كان رأيه أقرب إلى الكتاب والسنة، ونحن نريد منك أن تذكر لنا الحكم الراجح من حيث الدليل في هذه المسألة .

إذا قلنا هذا ، رأيت الشيخ الذي نسأله تغير شكله واربدّ وجهه واشتد غضبه وعلا صوته ، وهاج وماج ، وأرغى وأزبد ، وراح يطرنا بشتى التهم : أنتم مبتدعون ضالون وهابيون أعداء الأئمة ، أنتم خوارج وأصحاب مذهب خامس .. إلى آخر ما في جعبته من التهم والسباب .

هذا هو واقع الأغلبية العظمى من المشايخ في مجتمعنا ، إنهم يضيقون أشد الضيق لو حاولت أن تسألهم عن الدليل الشرعي لحكم مسألة ما . وإن صادف أن كان أحدهم واسع الصدر – وقليل من هو كذلك – فإن صدره يمتلىء حقداً وعداوة لك ولكنه يكتم ذلك ويخفيه عنك .

ماذا فعلنا ونفعل نحن السلفيين أيها الناس ، حتى يغضب منا من يدعون

فينا علماء ومشايخ ؟ هل عدم التزامنا بمذهب معين جريمة وفسوق وضلال وعصيان ؟

إن صاحبكم الدكتور البوطي نفسه يعترف بصراحة ص . ٤ من لامذهبيته بأن التزام مذهب معين غير لازم ، وأنه لا يجب على المسلم أن يتقيد بمذهب ما بل إن كل واجبه إذا لم يكن عالماً بالكتاب والسنة أن يسأل عالماً بها فإن اعتقد أن عليه أن يلتزم مذهباً معيناً فهو مخطىء ، وإن اعتقده حكماً من الله فهو آثم .

فماذا تنقمون منا إذن أيها المذهبيون ؟ ولماذا تغضبون إذا فعلنا ما هو جائز بنظر صاحبكم البوطي ، وواجب وسنة للصحابة والتابعين وأتباعهم بنظرنا نحن ؟

إن سبيل الخلاص من الواقع المظلم السيء الذي يعيش فيه المسلمون اليوم . لا يمكن أن يكون إلا سبيل دعاة السنة وأتباع السلف الصالح ، إنه وحده الكفيل بتهيئة التربة الخصبة الملائمة للاجتهاد وتقدم العلم ، وهو الذي خص بالمسلمين في صدر الإسلام وأحلهم المحل الرفيع بين أمم الأرض .

وإنني على يقين أنهم لو أخذوا بهذه الآراء الجامدة السقيمة ، كإغلاق باب الاجتهاد ووجوب التقليد على كل أحد لما أمكن وجود عالم واحد فيهم .

إن طريق العودة إلى مجد الإسلام العلمي وازدهاره الفقهي ، والوسائل الموصلة إلى إيجاد مجتهدين كبار ، لا يكون إلا بالعودة إلى طريق السلف الصالح ، وبتحكيم الكتاب والسنة في كل أمر ، فذلك هو الذي أوصل المسلمين

إلى العلم والاجتهاد، والتقدم والانتصار، بينما طريقة الخلف لم توصلهم إلا إلى الجهل والتأخر والتعصب والتحجر .

وقديماً قال الإمام مالك رحمه الله : لا يصلح آخر هذا الأمر إلا بما صلح به أوله .

فيا أيها المسلمون هل أنتم فاعلون ؟

نرجو ذلك .

★ ★ ★

الباب الثـــاني

لماذا لا يجوز التزام مذهب معين ؟

لقد حاول الدكتور البوطي أن يبحث مسألة التقليد والتزام مذهب معين بحثاً علمياً ، فتوصل (ص ٦٠ من لا مذهبيته) إلى نتيجة نتفق معه فيهـــا ، وهي أن على الجاهل بدليل الحكم أن يسأل أهل الذكر ، ويقلدهم فيما أفتوه به أخذاً من قوله تعالى « فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون »[1] ثم خيّر المقلد بين التزام إمام معين وبين عدم التزام إمام معين ، وقرر أنه إن اعتقد أن الله أمره بأحدهمـا فهو مخطىء آثم ، وكل ما كلفه الله تعالى به ، هو أن يعلم أن الله أوجب عليه اتباع مجتهد في كل ما لا يستطيع فهمه من الأدلة الأصلية .

وهنا نستدرك على الدكتور فنقول : نعم إن الله ما كلف الجاهل بأكثر من سؤال أهل الذكر وتقليدهم ، ولكنه ما أمر هذا الجاهل بسؤالهم عن آرائهم بل بسؤالهم عن الذكر أي عن الكتاب والسنة ، لأنه لا قيمة لرأيهم إذا وجد نص فيها . أما إن كان النص محتملاً أكثر من معنى فيسألهم عما يرجحونه من معناه ، وإن لم يكن في الأمر نص فيسألهم عن اجتهادهم فيه .

ونصل بعد ذلك إلى مسألة التزام مذهب معين هل هو جائز أم غير جائز؟ فالذي مال إليه الدكتور أنه جائز ، شرط ألا يعتقد المقلد حكماً من الله

---

(١) النحل ٤٣

تعالى . وقد استدل على ذلك بثلاثة أوجه :

الأول أن إيجاب التزام إمام واحد أو التزام تغيير الأئمة حكم زائد على الأصل ، الذي هو واجب التقليد ، فلا بد له من دليل ولا دليل .

الثاني أن اتباع المذاهب مثل قراءة القرآن بالقراءات العشر المتواترة ، فكما يجوز التلاوة بأي قراءة ثابتة والتزامها فكذلك يجوز اتباع أي مذهب والتزامه .

الثالث أنه لم يسمع عن أحد من الأئمة والمجتهدين نهي وتحذير عن التزام مذهب معين .

وأما نحن فنخالف الدكتور في هذه المسألة ، ونرى أنه لا يجوز لمسلم أن يقصد التزام مذهب معين في كل مسألة وسنجيب عن الأوجه الثلاثة التي استدل بها على جواز ذلك .

سوء فهم البوطي

ولكن قبل المباشرة بذلك أريد أن أبين أن الدكتور البوطي قد أساء فهم عبارة المعصومي ، ورأينا بعدم التزام مذهب معين ، فقد فهم من ذلك أننا نوجب على الجاهل أن ينتقل كل فترة زمنية بين مذهب وآخر ، فيتمذهب بمذهب الشافعي مثلاً شهراً وبمذهب أبي حنيفة شهراً وبمذهب مالك شهراً وهكذا ، أو يجعل ذلك كل سنة .

وهذا فهم غريب لم يقله أحد ولم نسمعه من قبل ، وإنما هو من بنات أفكار الدكتور ومن خياله الواسع . وإنما المقصود من دعوتنا إلى عدم التزام مذهب معين ، هو أن لا يقلد المسلم الجاهل مذهباً بعينه في كل مسائله يتقيد به طول عمره ، بل عليه أن يفعل ما أمره الله تعالى به من سؤال من اتفق من أهل العلم ، دون أن يقصد التزام واحد منهم أو يربط نفسه بواحد ،

بل يفعل ما يتيسر له دون تقصد لتنقل من واحد إلى غيره أو التزام واحد معين.

نحن ننكر ما يفعله الناس اليوم ، فإذا عرضت لواحد منهم مسألة امتنع أن يسأل أي عالم من غير مذهبه . أو إذا سأل عالماً اشترط عليه أن يفتيه بمذهبه ، وكذلك يفعل الشيخ منهم إذا سأله سائل : ما حكم الدين في مسألة كذا ؟ بادره بالسؤال عن مذهبه . فنحن نعتقد أن هذا بدعة وكل بدعة ضلالة ، كما ثبت في الحديث .

والشيء الذي ندعو الناس إليه من عدم التزام مذهب معين ، هو الذي عليه حالة الناس في كل الأمور كالمعالجة الطبية والاستعانة بأصحاب المهن وأمور التربية والعلوم المختلفة ، فأنت إذا احتجت شيئاً من ذلك سألت أي رجل خبير بما تحتاجه ، فإن مرضت ذهبت إلى طبيب ما دون أن تربط نفسك به ، فإذا عاودك المرض فقد تذهب إلى الطبيب الأول وقد تذهب إلى غيره ، وكذلك إن احتجت إلى مهندس أو بنّاء ، فأنت في سعة من أمرك فتختار من اتفق دون التزام بشيء ما

ثم إننا نطلب من كل مسلم مقلد ، إذا أبلغه أحد من يثق به في دينه وعلمه ، شيئاً من كتاب الله أو من حديث رسول الله ﷺ يخالف رأياً كان يقلده لأي إنسان كان ، أن يدع هذا القول ويأخذ بما في الكتاب والسنة ، لأنه لا كلام لأحد مع كلام الله ورسوله .

وأنتقل الآن إلى الجواب عن الأوجه الثلاثة التي استدل بها البوطي على جواز التزام مذهب معين فأقول .

التزام مذهب معين هو البدعة

فأما الوجه الأول فجوابنا عليه : إن التزام مذهب واحد أو عدم التزامه

ليسا سواء ، وليس كلاهما جائزاً ، بل إن التزام المذهب خطأ وبدعة في الدين لأمور :

أولها : أن عدم التزام مذهب هو الأصل والأيسر والأقرب إلى الفهم الصحيح لمراد الله تعالى ، لأن الله سبحانه حين أمر الجاهل بسؤال أهل الذكر ، لم يحدد واحداً معيناً منهم ، بل أطلق ذلك ، ومن المعروف أن المطلق يبقى على إطلاقه حتى يأتي ما يقيده .

وثانيها : أن عدم التزام مذهب معين واجب ، لغرض معين تجاهله الدكتور ، وهو التفريق بين اتباع المعصوم ﷺ وبين اتباع غير المعصوم . لأن من يلتزم اتباع مذهب ما يكون قد سوّى في واقع الأمر بين اتباع النبي المعصوم ﷺ وبين اتباع الفقيه الذي يخطىء ويصيب . وهذا الإمام مالك رحمه الله يقول : « ليس كلما قال رجل قولاً وإن كان له فضل يُتّبع عليه » يقول الله : « الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه »[1] [2]. كما روي عن ابن عباس والحكم ابن عتيبة ومجاهد ومالك وأحمد أنهم قالوا « ليس أحد بعد رسول الله ﷺ إلا وهو يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ »[3] .

وبهذا المعنى فسّر بعض العلماء قول الله عز وجل « والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه »[4] فقال : معنى الإحسان في قوله « واتبعوهم بإحسان » هو أن يأخذ المتبعون ما بدت موافقته للنصوص ، ويتركوا ما علموا مخالفته لها دون اتباعهم في كل شيء .

قلت : وهذا يتفق مع الآية الأخرى « الذين يستمعون القول فيتبعون

(١) الزمر ١٨
(٢) جامع بيان العلم ٢/١٤٤
(٣) صفة صلاة النبي ط ٥ ص ٢٨
(٤) التوبة ١٠٠

أحسنه »[1] فالله تعالى لم يمدح الذين يتبعون كل قول ، بل مدح الذي يتبعون أحسن الأقوال أي أوفقها وأقربها إلى الكتاب والسنة .

وثالث الأمور الدالة على خطأ التزام مذهب ، أن فعل الصحابة والسلف الصالح من أهل القرون الثلاثة الفاضلة الذين أمرنا بالاقتداء بهم ، هو عدم الالتزام بمذهب معين ، فكان الذي لا يعرف طريقة استنباط الأحكام من الأدلة الشرعية فيهم ، يسأل أي واحد من العلماء دون تعيين ، ولم يكن الصحابة منقسمين إلى مذاهب علمائهم ، ولكل عالم طائفة من الناس تتبعه ، فطائفة بكريون وأخرى عمريون وثالثة مسعوديون وأخرى معاذيون وخامسة شيعة يقلدون علياً وهكذا . .

وقد ناقش الحافظ الكبير ابن عبد البر الذين يرون التزام مذهب معين فحجهم بحجج دامغة فقال :[2] « يقال لمن قال بالتقليد : لم قلت به وخالفت السلف في ذلك فإنهم لم يقلدوا ؟ فإن قال : قلدت لأن كتاب الله عز وجل لا علم لي بتأويله وسنة رسوله لم أحصها ، والذي قلدته قد علم ذلك فقلدت من هو أعلم مني . قيل له : أما العلماء إذا اجتمعوا على شيء من تأويل الكتاب ، أو حكاية سنة عن رسول الله ﷺ أو اجتمع رأيهم على شيء ، فهو الحق لا شك فيه ، ولكن اختلفوا فيما قلدت فيه بعضهم دون بعض ، فما حجتك في تقليد بعض دون بعض وكلهم عالم ؟ ولعل الذي رغبت عن قوله أعلم من الذي ذهبت إلى مذهبه . فإن قال : قلدته لأني علمت أنه صواب . قيل له : علمت ذلك بدليل من كتاب أو سنة أو إجماع ؟ فقد أبطل التقليد وطولب بما ادعاه من الدليل . وإن قال : قلدته لأنه أعلم مني ، قيل له : قلد من هو أعلم منك فإنك تجد من ذلك خلقاً كثيراً ولا تخص من قلدته ، إذ علتك فيه أنه أعلم

---

(1) الزمر ١٨

(2) جامع بيان العلم ٢/١٤٣ — ١٤٤

منك . فإن قال : قلدته لأنه أعلم الناس . قيل له : فهو إذاً أعلم من الصحابة؟ وكفى بقول مثل هذا قبحاً .. على أن القول لا يصح لفضل قائله وإنما يصح بدلالة الدليل عليه ، ثم روى كلمة الإمام مالك السابقة : ليس كلما قال رجل قولاً وإن كان له فضل يتبع عليه يقول الله « الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه » .

ونعود فنقول : إن انقسام الناس إلى طوائف كل طائفة تقلد إماماً معيناً هو بدعة ، ولم يكن ذلك في عهد الصحابة ولا التابعين ولا تابعيهم . ورسول الله ﷺ يقول : « أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة »[1] . وعن عائشة (رض) قالت : قال رسول الله ﷺ « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد »[2] . وعن ابن مسعود (ر ص) قال قال رسول الله ﷺ « ما من نبي بعثه الله في أمتي قبلي إلا كان له في أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل »[3] .

فهذه الأحاديث كلها تدل بوضوح على تحريم البدع ، ووجوب ردها ونبذها وأنها ضلال . ويكفي من أضرارها أنها تميت السنن كما قال التابعي الجليل حسان بن عطية (رح) « ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها »[4] .

---

(١) رواه مسلم والنسائي عن جابر .
(٢) متفق عليه .
(٣) رواه مسلم .
(٤) رواه الدارمي . قال شيخنا : في المشكاة (١/٦٦) وسنده صحيح .

وإن بدعة المذهبية كان لها من الأضرار والمفاسد الشيء الكثير وقد بينت في باب « واقع المذهبية المتعصبة » أهم الأضرار والمساوىء التي ترتبت عليها وأشير هنا إلى بعضها فأقول : كان من أهمها مخالفة النصوص الصحيحة الصريحة من الكتاب والسنة تعصباً للمذهب ، ومنها بناء الأحكام على الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، ومنها تقديم أقوال العلماء المتأخرين على أقوال الأئمة المجتهدين أنفسهم ، ومنها تفريق المسلمين ونشر الفتن والكوارث بينهم بسبب التعصب المذهبي ، ومنها فتح باب الحيل للتخلص من الأحكام الشرعية ، ومنها الخوض في المسائل الخيالية والفرضية والوقوع في الحماقات المضحكة ، ومنها فشو التقليد وإقفال باب الاجتهاد ، مما كان له أثر كبير في انحطاط المسلمين العلمي والفكري ، ومنها عدم استفادة مقلدي كل مذهب من جهود المذاهب الأخرى .. إلخ .

وهذه مفاسد خطيرة وكبيرة ، ويكفي وجود واحد منها للتدليل على فساد هذه البدعة وضررها ، ووجوب نبذها والرجوع إلى سنة خير القرون التي أثنى عليها وعلى أهلها النبي ﷺ فقال : « خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم »[1] . وإن هديهم وطريقتهم وسنتهم خير من هدي من جاء بعدهم وطريقتهم وسنتهم ، فالرجوع إلى طريقتهم أولى وأحق من التشبث بطريقة المتأخرين وبدعتهم بدون أدنى شك .

قياس المذاهب على القراءات مغالطة مفضوحة

أما الوجه الثاني الذي احتج به الدكتور البوطي على جواز التزام مذهب معين ، فهو قياسه تقليد المذاهب على تلاوة القرآن بالقراءات العشر المتواترة ،

(١) متفق عليه .

فرأى (ص ٦٢ و ٨٢ من اللا مذهبية) أنه كما يجوز التوفر على دراسة قراءة معينة للقرآن والتزامها ، فكذلك يجوز التوفر على دراسة مذهب معين والتزامه وأنه لا فرق بين الأمرين .

ونحن نرى أن هذه مغالطة مكشوفة وقياس مع الفارق ، ذلك أن القراءات العشر للقرآن هي قراءات متواترة عن رسول الله ﷺ نفسه ، وقد ثبت أنه قرأ بها ﷺ جميعاً ، تسهيلا على العرب من أهل القبائل المختلفة ، ولذلك جاز للمسلم أن يقرأ بأي واحدة منها ، لأنها كلها حق وهدى وصواب ، وقد ثبتت عن النبي ﷺ ولا يمكن أن يتطرق إلى أي واحدة منها الشك . بينما تختلف المذاهب الفقهية الأربعة وغير الأربعة عن ذلك اختلافاً كبيراً .

المذاهب فيها نوعان من الآراء الأول متفق عليه بين جميع المذاهب لوضوح دليله وثبوته . والثاني مختلف فيه ، إما لأن ما ورد فيه في الكتاب والسنة يحتمل أكثر من وجه ، وإما لأنه لم يرد لهحكم فيها ، فاجتهد العلماء في إعطائه حكماً معيناً عن طريق القياس أو غيره .

فأما النوع الأول فهو خارج عن موضوعنا ، لأنه حق وثابت ومتفق عليه بين الجميع ، وأما النوع الثاني من آراء المذاهب ، وهو القسم الأكبر والأعظم منها ، فهو ما اختلفوا فيه ورأي كل واحد منهم يحتمل للخطأ فيه كما هو يحتمل للصواب ، ولا يستطيع أحد في الدنيا أن يقول : إن اجتهادات المذهب الفلاني كلها حق وصواب دون شك أو ريب . ذلك لأن هذا القول إن صدر من أحد فهو باطل لأنه يلزم منه التناقض ، لأن كل مذهب سيدعي أنه على حق ، ومن المسلمات بها أن الحق لا يتعدد .

إنه لابد أن يكون في كل مسألة فقهية مختلف فيها ، أحد الآراء هو الحق الذي أراده الله عز وجل والآراء الأخرى مخطئة ، ذلك أن الله عز وجل قد استدل على أن القرآن من عند الله ، بأنه ليس فيه اختلاف ولا تعارض ،

لأن ذينك من صفات البشر ويتنزه عنهما الله سبحانه فقال « ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً »[1] .

وبهذا يتبين لك أن هذا الدليل منتقض ولا حجة فيه وأن قياس التزام المذهب على التزام إحدى القراءات هو مغالطة مكشوفة لأن أي مذهب فيه خطأ وصواب بينما أي قراءة هي حق كلها فلا يصح والحالة هذه قياس أحدهما على الآخر .

شيوع المذهبية ليس بحجة

وأما الوجه الثالث والأخير الذي استدل به الدكتور البوطي على جواز التزام مذهب معين ، فهو أنه قد أقره العلماء من زمن الصحابة إلى يومنا هذا ، وأن أكثر العلماء الذين تعاقبوا على مر العصور منذ القرن الرابع الهجري إلى اليوم ، هم مذهبيون ولم يسمع عن أحد منهم إنكار ذلك .

وفي رأينا أن هذا الدليل باطل أيضاً كسابقيه ومردود على صاحبه وبيان ذلك فيما يلي :

أما الصحابة فمن الجبل الكبير أن يقول قائل : إنهم كانوا مذهبيين وإن كلا منهم كان له مذهب يقلده في كل مسائله ، بل قد انقضى عهدهم ولم توجد فيهم هذه البدعة ، وكذلك التابعون وتابعوهم ، ومن يزعم غير ذلك فعليه الدليل .

ثم جاء الأئمة المجتهدون فمشوا على سنة سلفهم ومنهاج من قبلهم ، ولم يرضوا للناس أن يقلدوهم ولم يقروا التزام الناس بمذاهبهم وآرائهم ، بل أنكروا ذلك وخالفوه .

---

(١) النساء ٨٢

وأما قول البوطي: إنه لم يسمع أحداً من الأئمة أو غيرهم من العلماء نهوا عن التزام إمام بعينه فهو مردود عليه ، ذلك أنه إذا لم يسمع هو فقد سمع غيره ، ومن علم حجة على من لم يعلم كما هو معروف ، وها نحن ننقل له طائفة من أقوال الأئمة في النهي عن التزام إمام معين .

انكار الإمام مالك المذهبية

هذا الإمام مالك رحمه الله قد عرض عليه الخليفة المنصور ، أنه يريد أن يأمر بالعمل بمذهبه الذي دوّنه في كتابه الموطأ في الأمصار الاسلامية ، ويحمل الناس عليه وينهى عن العمل بغيره، ولكن مالكا (رح) رفض ذلك وقال: « يا أمير المؤمنين لا تفعل هذا ، فإن الناس سبقت إليهم أقاويل وسمعوا أحاديث ورووا روايات ، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم وعملوا به ، ودانوا به من اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم ، وإن ردهم عما اعتقدوه شديد ، فدع الناس وما هم عليه وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم »[1] وروى ابن عبد البر مثل هذه الحادثة بين الإمام مالك والخليفة المهدي ونقل الشوكاني مثل ذلك بينه وبين الرشيد .

فأنت ترى أن الإمام مالكاً لم يسمح للمنصور أن يلزم الناس بتقليده ، بل أمره أن يدع الناس يتبعون من اتفق من علماء أمصارهم لأن كلا منهم عنده شيء من العلم ، ولا يجوز حمل الناس على إمام واحد وإلزامهم باتباع مذهبه . وقد قال الامام مالك أيضاً : ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا ويؤخذ

(١) روى ذلك ابن عبد البر بسنده في كتابه الانتقاء في فضائل الثلاثة الائمة الفقهاء ص ٤١

من قوله ويترك إلا النبي ﷺ [1] فهو لا يرى إنساناً ما أهلاً لأن يؤخذ كلامه كله إلا النبي ﷺ ومعنى هذا أنه لا يجيز التزام مذهب معين .. لأن هذا الالتزام يعني أخذ أقوال العالم كلها بما فيها الخطأ . وحرام على المسلم أن يأخذ الخطأ إن عرفه ، وكثيراً ما يحدث أن يسمع المقلدون بعض السنن التي تخالف مذهبهم فيدعون السنن تعصّباً له .

إنكار الامام أبي حنيفة تقليده :

وكذلك أنكر الامام أبو حنيفة تقليده ، فقال « لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا مالم يعلم من أين أخذناه ، وفي رواية : حرام على من لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي. زاد في رواية : فإننا بشر نقول القول اليوم ونرجع عنه غداً [2] » .

فأنت ترى ان هذا الامام الجليل يحرم على أي إنسان أن يفتي بكلامه إذا لم يعلم دليله ، لأنه قد يرى الرأي ثم يبدو له خطؤه فيه ويرجع عنه .

إنكار الامام أحمد التقليد :

وكذلك الامام أحمد بن حنبل فقد كان أيضاً على منهج الصحابة ، وكان ينهى عن تقليده وتقليد غيره والتزام مذهب معين ، حتى أنه (كان يكره وضع الكتب التي تشتمل على التفريع والرأي ويحب التمسك بالأثر)[3].

وروى الحافظ ابن الجوزي بإسناده عن الإمام أحمد أنه قال « لاتنظر في كتب أبي عبيد ولا فيما وضع إسحاق ولا سفيان ولا الشافعي ولا مالك وعليك بالأصل » وكذلك نقل بإسناده عن ابن خاقان أنه سأله : أي الكتاب

---

(١) صفة الصلاة ص ٢٨

(٢) صفة الصلاة ص ٢٤ و ٢٥

(٣) مناقب الامام أحمد لابن الجوزي ص ١٩٢ و ١٩٣ و ١٩٤

أحب إليك موطأ مالك أم جامع سفيان ؟ فقال : « لا ذا ولا ذا عليك بالأثر وفي رواية أخرى أن رجلا سأل أحمد بن حنبل أكتب كتب الرأي ؟ قال : لا . قال فابن المبارك قد كتبها ؟ قال : ابن المبارك لم ينزل من السماء ، إنما أمرنا أن نأخذ العلم من فوق »[1] .

وروى ابن الجوزي بإسناده عن حنبل بن إسحاق قال : « رأيت أبا عبد الله (يعني الإمام أحمد) يكره أن يكتب شيء من رأيه أو فتواه » . وكذلك روى بإسناده أنه رأى رجلا قد كتب عنه جزءاً من كلامه فلما اطلع على ذلك غضب ورمى الكتاب من يده »[1] .

وقد صرح الإمام أحمد بالإضافة إلى ما سبق بالنهي عن التقليد والتزام إمام معين في كثير من كلامه فقال : « لا تقلدني ولا تقلد مالكاً ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذوا » . وقال : « رأي الأوزاعي ورأي مالك ورأي أبي حنيفة رأي وهو عندي سواء وإنما الحجة في الآثار »[2] .

أفرأيت تصريحاً أوضح من هذا وأجلى في النهي عن التزام مذهب معين ؟

إنكار الإمام الشافعي المذهبية المتعصبة [3]

وقد دعا الإمام الشافعي إلى عدم التزام مذهب معين أيضاً بقوة وصراحة ، فقد قال تلميذه إسماعيل بن يحيى المزني في أول جملة من مختصره لكتاب الأم للشافعي ما نصه « اختصرت هذا الكتاب من علم محمد بن إدريس الشافعي رحمه

---

(١) مناقب الامام أحمد لابن الجوزي ص ١٩٢ و ١٩٣ و ١٩٤

(٢) صفة صلاة النبي لشيخنا ص ٣٤

(٣) أخرنا إنكار الشافعي المذهبية لطول الحديث عن رأيه فيها ولاتصاله بمسائل أخرى .

الله ، ومن معنى قوله لأقربه على من أراده ، مع إعلامه نهيه عن تقليده وتقليد غيره ، لينظر فيه لدينه ويحتاط فيه لنفسه وبالله التوفيق »[1]

وقال الشافعي أيضاً : « أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ لم يحل له أن يدعها لقول أحد »[2] . وقال : « كل ماقلت فكان عن النبي ﷺ خلاف ما قلت مما يصح ، فحديث النبي أولى فلاتقلدوني »[2] وقال : « إذا صح الحديث فهو مذهبي »[3]

فأنت ترى أن هذا الإمام العظيم ينهى عن تقليده في كل مسألة ، ويطلب من أتباعه أن يتركوا قوله لما صح من حديث الرسول ﷺ ، وأن مذهبه هو الحديث الصحيح .

وقد عمل بهذا كثير من العلماء المنصفين من الشافعية . قال النووي رحمه الله : صح عن الشافعي رحمه الله أنه قال : « إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا قولي » . وروي عنه « إذا صح الحديث خلاف قولي فاعملوا بالحديث واتركوا قولي » . وقد عمل بهذا أصحابنا في مسألة التثويب واشتراط التحلل من الإحرام بعذر المرض وغيرهما .

وممن حكي عنه أنه أفتى بالحديث من أصحابنا البويطي والداركي . وممن استعمله من أصحابنا المحدثين البيهقي وآخرون . وكان جماعة من متقدمي أصحابنا إذا رأوا مسألة فيها حديث ومذهب الشافعي خلافه ، عملوا بالحديث وأفتوا به قائلين : مذهب الشافعي ما وافق الحديث »[3] . ثم ذكر النووي الشرط الواجب تحققه حتى يجوز للباحث أن يقول عن الحديث : هذا مذهب الشافعي.

---

(١) مختصر المزني على هامش كتاب الأم للشافعي ج ١ ص ٢ من طبعة الهند .
(٢) صفة الصلاة ص ٣٠ و ٣٣
(٣) المجموع للنووي ط زكريا يوسف ١/١٠٤

فذكر أنه حصول غلبة ظن عند الباحث أن الشافعي رحمه الله لم يقف على هذا الحديث ، أو لم يعلم صحته ثم قال : « وإنما اشترطوا ما ذكرنا لأن الشافعي ترك العمل بظاهر أحاديث كثيرة رآها وعلمها ولكن قام الدليل عنده على طعن فيها أو نسخها أو تخصيصها أو تأويلها أو نحو ذلك »[1] .

مثال على سوء فهم البوطي

قلت : وقد نقل الدكتور (ص ٧١ و ٧٢) كلام النووي هذا ، ولكنه أساء فهمه وفسّره على غير وجهه ، ثم ذكر أن شيخ الإسلام ابن تيمية (رضي الله عنه) بين أسباب ترك الإمام المجتهد العمل بظاهر حديث ما ، وبين أنها أحد عشر سبباً ، ثم ادعى أن علينا إذا وجدنا حديثاً صحيحاً لم يعمل به إمام مذهبنا ، أن ننظر في هذه الأسباب كلها ، فإذا لم نقف على شيء منها جاز لنا العمل بالحديث . فقد ظن أن هذه الشروط التي ذكرها النووي رحمه الله هي شروط للعمل بالحديث ، مع أنها ليست كذلك ، بل هي في معرض جواز أن يقول الباحث : إن هذا الحديث هو مذهب الشافعي . وطبيعي أن كلام النووي في ذلك صحيح ، لأن الشافعي كما قال ترك العمل ببعض الأحاديث لأسباب ، فلا يصح أن نقول عن حديث يمر معنا : إن هذا مذهب الشافعي . لإمكان اطلاع الشافعي عليه وتركه إياه .

وأما العمل بالحديث فلا يشترط أبداً فيه ماسبق . إنه يكفي أن يطلع المسلم على الحديث ويتأكد من صحته ، إما ببحثه الخاص أو اعتماداً على حكم محدّث ثقة عليه ، وأن يكون لديه شيء كاف من الفهم والعلم . فحينئذ يجب عليه أن يعمل به . وواضح أن هذه المسألة غير المسألة السابقة . ولكن البوطي

---

(١) المجموع للنووي ط زكريا يوسف ١٠٤/١

خلط بينها وجعلها بذكائه المفرط شيئاً واحداً.

إن الشروط اللازمة لقولنا عن حديث ما : إنه مذهب الشافعي ، لست الشروط اللازمة للعمل بالحديث. إنه لا يشترط للعمل بحديث ما أن يكون لم يعلم به الشافعي أو غير الشافعي أو علم به ، وإنما يكفي أن يكون الناظر فيه فاهماً الأسلوب العربي ومتأكداً من صحته ، ولا عليه بعد ذلك أن يطالع كتب كل عالم ومجتهد ليرى رأيه في الحديث وجوابه عنه نعم . ذلك أحسن وأفضل ، ولكنه ليس شرطاً ولا حتماً. ونحن نقرأ عن الصحابة رضوان الله عليهم أن أحدهم كان يبلغه الحديث فيعمل به رأساً ، ولا ينتظر ليعلم ما هو رأي الصحابة الآخرين به أو ليسأل هل عملوا به أم لا ؟ ذلك لأن الله سبحانه إنما تعبّدنا باتباع كتابه وسنة نبيه ﷺ ، ولم يوقف العمل بهما على أخذ فلان وفلان بها ، فالكتاب والسنة حجة على كل أحد وهما يثبتان بنفسيهما لا بعمل الناس بهما .

الشافعي يدعو للعمل بالحديث الصحيح حال بلوغه ولو خالفه الناس

وقد جلا هذه المسألة أوضح جلاء الإمام السلفي الجليل ناصر السنة الشافعي رحمه الله تعالى ، إذ قال كلاماً نفيساً جداً أنقل بعضه ولو طال لعظيم فائدته وروعة بيانه وفصل خطابه وجزالة كلامه . وأسلوبه وإن كان صعباً بالنسبة لمثقفي زماننا إلا أنه يتضح بالتأمل والإعادة . قال رحمه الله تعالى : « لأن الله جل ثناؤه أقام على خلقه الحجة من وجهين أصلها في الكتاب : كتابه ثم سنة نبيه ، بفرضه في كتابه اتباعها »[1] وقال : « وإذا ثبت عن رسول الله الشيء فهو اللازم لجميع من عرفه ، لا يقوّيه ولا يوهنه شيء غيره ، بل الفرض الذي

(١) الرسالة ط شاكر ص ٢٢١

على الناس اتباعُه ، ولم يجعل الله لأحد معه أمراً يخالف أمره »[1]

وقال بعد أن ذكر قضاء عمر في الدية وأنهم وجدوا كتاب آل عمرو بن حزم ، وفيه خلاف قضاء عمر فصار الصحابة اليه ، وتركوا قضاء عمر . قال الشافعي رحمه الله « وفي الحديث دلالتان : أحدهما قبول الخبر ، والآخر أن يُقبل الخبر في الوقت الذي يثبت فيه ، وإن لم يمض عملٌ من الأئمة بمثل الخبر الذي قبلوا ، ودلالة على أنه لو مضى أيضاً عملٌ من أحد الأئمة ، ثم وجد خبراً عن النبي ﷺ يخالف عمله ، لترك عمله لخبر رسول الله ، ودلالة على أن حديث رسول الله يثبت بنفسه لا بعمل غيره بعده . ولم يقل المسلمون قد عمل فينا عمر بخلاف هذا بين المهاجرين والأنصار ، ولم تذكروا أنتم أن عندكم خلافه ولا غيركم ، بل صاروا الى ما وجب عليهم من قبول الخبر عن رسول الله ، وترك كل عمل خالفه ، ولو بلغ عمرَ هذا صار إليه إن شاء الله ، كما صار إلى غيره فيما بلغه عن رسول الله ﷺ بتقواه لله وتأديته الواجب عليه في اتباع أمر الله »

وقال الشافعي رحمه الله بعد ذلك مباشرة « فإن قال قائل : فادللني على أن عمر عمل شيئاً ثم صار إلى غيره بخبر عن رسول الله . قلت : فإن أوجدتكه ؟ قال : ففي إيجادك إياي ذلك دليل على أمرين : **أحدهما** : أنه قد يقول من جهة الرأي إذا لم توجد سنة ، **والآخر** : أن السنة إذا وجدت وجب عليه ترك عمل نفسه ، وواجب على الناس ترك كل عمل وجدت السنة بخلافه ، وإبطال أن السنة لا تثبت إلا بخبر بعدها ، وعلم أنه لا يوهنها شيء إن خالفها . قال الشافعي : قلت « أخبرنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر ابن الخطاب كان يقول : الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً ، حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن رسول الله كتب إليه أن يورّث امرأة أشيم

---

(١) الرسالة ص ٣٣٠

الضبابي من ديته فرجع إليه عمر »[1] ثم ذكر الشافعي أمثلة أخرى لرجوع عمر عن رأيه لما كانت تبلغه سنة رسول الله ﷺ خلاف قوله ثم قال « فلما بلغه خلاف فعله صار إلى حكم رسول الله ، وترك حكم نفسه ، وكذلك كان في كل أمره ، وكذلك يلزم الناس أن يكونوا »[2]

قلت: فأين هذا من سلوك المقلدة الذين يمنعون كل مسلم عن العمل بالحديث بحجة أنه لم يبلغ درجة الاجتهاد ، ثم إنه لو وصل إلى درجة الاجتهاد فإنهم لا يبيحون له العمل بالحديث ، لأن باب الاجتهاد قد أغلق بعد سنة أربع مئة للهجرة ؟ فأين هؤلاء من قول الإمام الشافعي الذي نقلنا لك بعضه وإن كان الكثيرون ومنهم الدكتور البوطي يدعون الانتساب إلى الشافعي ، ولكن الأمر كما قال الشاعر :

وكلٌ يدّعي وصلا بليلى　　　وليلى لا تقر لهم بذاكا

الشافعي يرد على المعترضين

وقد زاد هذا الامام الكبير رحمه الله هذا الأصل الأصيل وهذه الدعوة إلى العمل بالسنة ولو خالفها أي انسان كان ، وضوحاً وتثبيتاً في كتابه (اختلاف الحديث) ورد على الاعتراضات السقيمة التي يثيرها بعض خصومنا ، ودحضها واجتثها من أصولها ، وذلك حين أشار الى حديثي الضحاك وحمل بن مالك اللذين أبلغا عمر حديثين يخالفان ما كان يراه فرجع عن رأيه لما نقلاه ثم ثم قال « وفي كل هذا دليل على أنه يقبل خبر الواحد إذا كان صادقاً عند من أخبره ، ولو جاز لأحد رد هذا بحال جاز لعمر بن الخطاب أن يقول للضحاك : أنت رجل من أهل نجد . ولحمل بن مالك أنت رجل من أهل تهامة ، لم تريا

(١) الرسالة ص ٤٢٢ — ٤٢٦
(٢) الرسالة ص ٤٢٨ — ٤٢٩

رسول الله ولم تصحباه إلا قليلا ، ولم أزل معه ومن معي من المهاجرين والأنصار ، فكيف عزب هذا عن جماعتنا ، وعلمته أنت ، وأنت واحديمكن فيك أن تغلط وتنسى ؟ بل رأى الحق اتباعه ، والرجوع عن رأيه في ترك توريث المرأة من دية زوجها ، وقضى في الجنين بما أعلم من حضر ، أنه لو لم يسمع عن النبي فيه شيئاً قضى فيه بغيره ، وكأنه يرى إن كان الجنين حياً ففيه مئة من الإبل ، وإن كان ميتاً فلا شيء فيه ولكن الله تعبّده والخلق بماشاء على لسان نبيه ، فلم يكن له ولا لأحد إدخال (لِمَ) ولا (كيف) ولا شيئاً من الرأي على الخبر عن رسول الله ، ولا رده على من يعرفه بالصدق في نفسه وإن كان واحداً »[1] .

ولا أحب أن أعلق على كلام هذا الإمام العظيم بشيء فهو واضح جداً ويدل على المراد ، وفيه إقناع لكل من كان طالباً الحق وأخطأ للرجوع عن خطئه ، وفيه من ناحية أخرى رد على البوطي والنبهاني وأمثالهما ممن لا يجيز الاحتجاج بخبر الآحاد في العقائد . فيتبين لك من جميع ماسبق خطأ البوطي في تفسير كلام النووي وخلطه بين شيئين **أولهما** مايلزم للقول: إن هذا الحديث هو مذهب الشافعي ، **والثاني** مايلزم للعمل بالحديث .

رأي ابن الصلاح في العمل بالحديث

وبالإضافة إلى ماذكرنا فقد نقل النووي عن ابن الصلاح بعد كلامه السابق خلاف الشروط التي توهمها البوطي لازمة للعمل بالحديث قال « وقال الشيخ أبو عمرو : فمن وجد من الشافعية حديثاً يخالف مذهبه، نظر إن كملت آلات الاجتهاد فيه مطلقاً أو في ذلك الباب أو المسألة ، كان له الاستقلال بالعمل به

(١) كتاب اختلاف الحديث للشافعي على هامش كتاب الام له أيضاً طبعة الهند ص ٢٠ و ٢١

وإن لم يكمل وشق عليه مخالفة الحديث ، بعد أن بحث فلم يجد مخالفه عنه جوابا شافيا ، فله العمل به إن كان عمل به إمام مستقل غير الشافعي ، ويكون هذا عذراً له في ترك مذهب إمامه هنا . وهذا الذي قاله حسن متعين والله أعلم[1] .

فأنت ترى أن ابن الصلاح على تشدده وتزمته ،سمح لمن اطلع على حديث ، ولو كان غير مجتهد بالعمل به إن كان عمل به إمام مستقل غير الشافعي ، وقد حسّن رأيه الإمام النووي بل وأوجبه .

قلت :فأين هذا مما يقع كثيراً إذ يرى المقلد كثيراً من الأحاديث الصحيحة مما يخالف مذهبه ، ولا يعمل بها ، مع أنه يكون في معظم الأحيان ، قد عمل بها إمام مستقل من الأئمة المجتهدين ؟ هذا وإن كنا نرى أن كلام الشافعي هنا هو الحق والصواب ، وأن كلام ابن الصلاح فيه بعض الجمود والتزمت.

السبكي يدعو للعمل بالحديث ولو لم يعمل به أحد

وقد أجاب الشيخ تقي الدين السبكي رحمه الله عن صورة أخرى لم يذكرها ابن الصلاح ، وهي فيما اذا لم يجدالمسلم من عمل بالحديث فماذا يصنع؟ قال السبكي « والأولى عندي اتباع الحديث وليفرض الإنسان نفسه بين يدي النبي ﷺ ، وقد سمع ذلك منه أيسعه التأخر عن العمل به ؟ لا والله وكل مكلف بحسب فهمه [2] » .

فأنت ترى من كل ما سبق أن التزام الناس لأحد المذاهب في كل مسألة، إنما أحدثه المقلدون المتعصبون ، ولم يأمر به الأئمة المجتهدون ولا أقروا به

(١) المجموع (١/١٠٥) .
(٢) صفة صلاة النبي ص ٣١

بل إن سلوك الأئمة وطريقتهم تخالفه تماماً .

تغيير الأئمة كثيراً من اجتهاداتهم :

ومما يؤكد ذلك ويثبته ، أن الأئمة أنفسهم كانوا يغيرون بعض آرائهم بين الحين والآخر ، بسبب اطلاعهم على أحاديث لم يكونوا مطلعين عليها ، أو يثبت عندهم ضعف أحاديث كانوا يظنونها صحيحة ، أو يظهر لهم صحة أحاديث كانوا يرونها ضعيفة وهكذا . بل إن الإمام الشافعي رحمه الله قد غيّر مذهبه جملة حينما انتقل من العراق إلى مصر ، فاطلع على أشياء لم يكن عرفها من قبل من السنن والأخبار ، وهذا مثبت في كتب مذهبه فيقال : قال الشافعي في القديم كذا ، وقال الشافعي في الجديد كذا ، كما أنه غيّر بعض اجتهاداته حين انتقل من العراق إلى الحجاز ، ولقي الإمام محمد بن الحسن الشيباني تلميذ أبي حنيفة واستفاد منه كثيراً .

تلامذة الأئمة كانوا يخالفون أساتذتهم :

كما أن من المعروف أن تلامذة الأئمة الذين أخذوا العلم عنهم ، كانوا يخالفونهم في كثير من المسائل في زمنهم ، ولم ينكر الأئمة عليهم ذلك ، بل هذا هو مذهبهم وطريقتهم ، وهذه كتب الفقه المذهبية نفسها شاهدة على ذلك ، فهي تنقل في أكثر المسائل رأي الإمام ورأي أصحابه ، حتى أن المسائل التي خالف أبا حنيفة فيها تلميذاه أبو يوسف ومحمد بن الحسن تعدل ثلث المذهب[1] أو أكثر ، وقل مثل ذلك في أصحاب الشافعي ومالك وأحمد رضي الله عنهم أجمعين .

قال سند بن عنان المالكي في شرحه على مدوّنة سحنون المعروفة بالأم : « أما التقليد فهو قبول قول الغير من غير حجة ، فمن أين يحصل به علم وليس

(١) صفة الصلاة ص ٣٧

له مستند إلى قطع ، وهو أيضاً في نفسه بدعة محدثة ؟ لأنا نعلم بالقطع أن الصحابة رضي الله عنهم لم يكن في زمانهم وعصرهم مذهب لرجل معين يدرك ويقلد، وإنما كانوا يرجعون في النوازل إلى الكتاب والسنة ، أو إلى ما يتمخض بينهم من النظر عند فقد الدليل ، وكذلك تابعوهم أيضاً يرجعون إلى الكتاب والسنة ، فإن لم يجدوا نظروا إلى ما أجمع عليه الصحابة ، فإن لم يجدوا اجتهدوا واختار بعضهم قول صحابي فرآه الأقوى في دين الله تعالى .

ثم كان القرن الثاني والثالث وكان فيها أبو حنيفة ومالك والشافعي وابن حنبل ، وكانوا على منهاج من مضى ولم يكن في عصرهم مذهب رجل معين يتداولونه ، فالعجب من أهل التقليد كيف يقولون :هذا هو الأمر القديم ، وعليه أدركنا الشيوخ وهو إنما حدث بعد مئتي سنة من الهجرة ، وبعد فناء القرون الذين أثنى عليهم الرسول ﷺ »[1] ؟

التزام الناس بمذهب معين إنما أحدثه المقلدون :

وقال الإمام الشوكاني بعد أن نقل كلام سند هذا: « إن هذه المذهب إنما أحدثها عوام المقلدة لأنفسهم ، من دون أن يأذن بها إمام من الأئمة المجتهدين ، وقد تواترت الرواية عن الإمام مالك أنه قال له الرشيد : إنه يريد أن يحمل الناس على مذهبه فنهاه عن ذلك . وهذا موجود في كل كتاب فيه ترجمة الإمام مالك .. وإذا تقرر أن المحدث لهذه المذاهب والمبتدع لهذه التقليدات هم جملة المقلدة فقط ، فقد عرفت مما تقرر في الأصول أنه لا اعتداد بهم في الإجماع ، وأن المعتبر في الإجماع إنما هم المجتهدون .

المجتهدون لم يقروا بالمذهبية المتعصبة :

وحينئذ لم يقل بهذه التقليدات عالم من العلماء المجتهدين .

---

(١) القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد ص ١٧

أما قبل حدوثها فظاهر ، وأما بعـــد حدوثها فما سمعنا عن مجتهد من المجتهدين ، أنه يسوّغ صنيع هؤلاء المقلدة الذين فرقوا دين الله ، وخالفوا بين المسلمين ، بل أكابر العلماء بين منكر لها وساكت عنها سكوت تقية لمخافة ضرر أو لمخافة فوات نفع ، كما يكون مثل ذلك كثيراً لا سيما من علماء السوء .

وكل عاقل يعلم أنه لو صرح عالم من علماء الإسلام المجتهدين في مدينة من مدائن الإسلام ، بأن التقليد بدعة محدثة لا يجوز الاستمرار عليه ولا الاعتداد به ، لقام عليه أكثر أهلها إن لم يقم عليه كلهم ، وأنزلوا به الإهانة والإضرار بماله وبدنه وعرضه بما لا يليق بمن هو دونه ، هذا إذا سلم من القتل على يد أول جاهل من هؤلاء المقلدة .. ولهذا طبقت هذه البدعة في جميع البلاد الإسلامية ، وصارت شاملة لكل فرد من أفراد المسلمين »[1] .

وقد صدق الإمام الشوكاني رحمه الله في ذكر السبب الذي من أجله شاعت المذاهب ، ولم ينكرها إلا القليلون من العلماء . إنه خوف العامة ومن يدّعي العلم وهو في الحقيقة جاهل أجهل من عير قومه ، هؤلاء الذين فشا فيهم التقليد واستفحل أمره ، ولقد عمت هذه البدعة الذميمة وطمت حتى كاد ألا يفلت منها أحد .

صيحات جريئة تنكر المذهبية المتعصبة

ولكن قد تعهد الله عز وجل ألا يخلي الأرض من قائم لله بحجته ، وصدق رسول الله ﷺ إذ قال « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم أو خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس »[2] .

---

(١) القول المفيد للشوكاني ص ١٧ و ١٨

(٢) متفق عليه .

إنه لم يخلُ أي زمن من صيحات جريئة قوية ، تصدر من علماء حقيقيين عرفوا الحق واتبعوه ونصحوا به، فأوذوا في سبيل الله واضطهدوا واستهجنت دعوتهم ، ولكنهم لم يقصروا في ذلك .

وقد ذكرنا في مكان آخر طائفة من العلماء المحققين من أهل القرون المختلفة، الذين كانوا ينكرون التعصب المذهبي، ويدعون المسلمين إلى العودة للكتاب والسنة ، وترك ماخالفها من الأقوال الموجودة في المذاهب، ومن هؤلاء حافظ المغرب أبو عمر يوسف ابن عبد البر والإمام أبو محمد علي بن حزم ، وسلطان العلماء عز الدين بن عبد السلام والحافظ تقي الدين بن دقيق العيد ، وشيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية وتلميذه الإمام أبو بكر بن القيم ، والحافظ المفسر المؤرخ ابن كثير والحافظ المدقق الذهبي ، والعلامة ولي الله الدهلوي صاحب كتاب حجة الله البالغة ، والإمام الشوكاني صاحب كتاب نيل الأوطار ، والأمير الصنعاني صاحب كتاب سبل السلام، ومحمد بن ابراهيم الوزير صاحب كتاب الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم ، والعلامة صديق بن حسن خان صاحب كتاب الروضة الندية والدين الخالص ، والعلامة صالح بن مهدي المقبلي صاحب كتاب (العلم الشامخ في تفضيل الحق على الآباء والمشايخ) والشيخ صالح بن محمد الفلاني صاحب الكتاب القيم (إيقاظ همم أولي الأبصار، للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار ، وتحذيرهم عن الابتداع الشائع في القرى والأمصار ، من تقليد المذهب مع الحمية والعصبية بين فقهاء الأعصار) والإمام محمد رشيد رضا والعلامة المحدث أحمد محمد شاكر والأستاذ سيد سابق وغيرهم .

ويقوم شيخنا محمد ناصر الدين الألباني الآن بالعمل الدؤوب الجاد في نشر هذه الدعوة المباركة بقوة وجرأة. ونرجو من الله سبحانه أن يكلل هذه المساعي بالتأييد والنصرة والنجاح .

سكوت بعض العلماء سببه خوف العامّة :

ونشير هنا بأنه كان كثير من هؤلاء العلماء الأعلام يصرح بدعوته بقوة وجرأة ، وبعضهم كان يرى ما يصيب إخوانه الذين يجاهرون بها من السوء والأذى والعصبية والاضطهاد ، فيخشى أن يصيبه مثل ما أصابهم ويضعف عن تحمّل هذه التكاليف ، فيسكت عن التصريح برأيه إلا في مجالس خاصة يسر بها إلى خلّص أتباعه ، فسكوته كما قال الشوكاني : « إنما هو سكوت تقية لا سكوت موافقة مرضية ، ولكنهم مع سكوتهم عن التظاهر بذلك ، لا يتركون بيان ما أخذ الله عليهم بيانه ، فتارة يصرحون بذلك في مؤلفاتهم ، وتارة يلوحون به ، وكثير منهم يكتم ما يصرح به من تحريم التقليد[1] إلى ما بعد موته ، كما روى الأدفوي عن شيخه الإمام ابن دقيق العيد .

ومنهم من يوضح ذلك لمن يثق به من أهل العلم . ولا يزالون متوارثين لذلك فيما بينهم طبقة بعد طبقة ، يوضحه السلف للخلف ويبينه الكامل للمقصر ، وإن انحجب ذلك عن أهل التقليد ، فهو غير محتجب عن غيرهم »[2] .

إبطال احتجاج البوطي بالأكثرية

نحن نعترف بما قاله البوطي من أن هذه المذاهب تذهب بها ملايين من الناس والتزموها ، وامتلأت الكتب بأسماء المتمذهبين بها . نحن نقر بذلك ونشعر به ونعيشه ونعرف أن الكثرة الكاثرة ممن يدعي العلم الشرعي هم مقلدون ومتمذهبون ، وأن المتمسكين بالسنة والمتبعين لسبيل السلف هم قليلون بالنسبة

---

(١) يريد بذلك تحريم التقليد على العلماء لا على العوام كما يريد تحريم التقليد على الجميع حين يبلغهم ما يخالفه من الكتاب والسنة .

(٢) القول المفيد ص ٢١

إلى أولئك ، ولكن لا يفرح البوطي والمذهبيون بهذه الكثرة ، فقد بيّن الله تعالى اسمه ، أن أتباع الحق هم دائماً الأقلية ، وأن أتباع الباطل هم دوماً الأكثرية ، إلا في أوقات قليلة جداً من عمر الزمان .

وقد ملأ القرآن الكريم بالآيات الكثيرة جداً التي تذم الكثرة وتحذر من الانخداع بها ، و تمدح القلة ونثني عليها وتغري بالاندراج فيها . وهاك طائفة كريمة منها .

حكم الله في الأكثرية :

قال الله تعالى : « وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين »[1] وقال « ولكن أكثر الناس لا يعلمون »[2] وقال « وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله »[3] وقال « ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السماوات والأرض ومن فيهن »[4] وقال « ثم إن كثيراً منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون »[5] وقال « وإن كثيراً من الناس لفاسقون »[6] وقال « ترى كثيراً منهم يسارعون في الإثم والعدوان »[7] وقال « وإن كثيراً ليضلون بأهوائهم بغير علم »[8] وقال سبحانه « ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها ، ولهم أعين لا يبصرون بها ، ولهم آذان لا يسمعون بها »[9] وقال عز وجل « وإن كثيراً من الناس عن آياتنا لغافلون »[10] وقال « فمنهم مهتد وكثير منهم فاسقون »[11] وقال سبحانه « ولكن أكثر الناس

---

(١) يوسف ١٠٣ (٢) يوسف ٢١
(٣) الانعام ١١٦ (٤) المائدة ١٠٣
(٥) المائدة ٨٠ (٦) المائدة ٣٢
(٧) المائدة ٦٢ (٨) الانعام ١١٩
(٩) الاعراف ١٨٩ (١٠) يونس ٧٢
(١١) الحديد ٢٦

لايشكرون »[1] وقال تعالى « ولكن أكثرهم يجهلون »[2] وقال سبحانه « وما يتبع أكثرهم إلا ظنا »[3] وأخيراً قال عز شأنه « لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث »[4] وانظر يا أخي إلى هـــذه الآية العظيمة ما أصدقها وما أحكمها إنها في الحقيقة القول الفصل في الموضوع . وانظر كذلك إلى هذه الآية الأخرى، التي تصور لك الأمر أصدق تصوير قال سبحانه « لقد جئنا كم بالحق ولكن أكثركم للحق كارهون »[5] .

هذه بعض الآيات في دم الكثرة. وأما الآيات في مدح القلة فكثيرة منها: قال سبحانه « وقليل من عبادي الشكور »[6] وقال « وما آمن معه إلا قليل »[7] وقال عن أصحـــاب اليمين الناجين « ثلة من الأولين وقليل من الآخرين »[8] وقال سبحانه « وإن كثيراً من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض ، إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، وقليل ما هم »[9] وقال سبحانه « فلما كتب عليهم القتال تولوا إلا قليلًا منهم »[10] وقديماً قال فرعون عن موسى وقومه « إن هؤلاء لشرذمة قليلون »[11] .

وأما رسول الله ﷺ فقـــد حكم على الأكثرية والأقلية بحكم الله أيضاً فقال ﷺ : « إن الدين بدأ غريباً وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء »[12] .

وصدق رسول الله ﷺ فلقد صار الدعاة إلى الدين الحق ، والإسلام

---

(١) يوسف ٣٨
(٢) الانعام ١١١
(٣) يونس ٣٦
(٤) المائدة ١٠٠
(٥) الزخرف ٧٨
(٦) سبأ ١٣
(٧) هود ٤٠
(٨) الواقعة ١٣ و ١٤
(٩) ص ٢٤
(١٠) البقرة ٢٤٦
(١١) الشعراء ٥٤
(١٢) رواه مسلم ورواه البخاري بدون الجملة الاخيرة .

الصحيح أقلية غرباء ، كما كان الإسلام أول أمره غريباً مطارداً قليل الأنصار ، ولكن حسب أهل التوحيدودعاة السنةوأتباع السلف الصالح هـذه البشارة الصادقة من الله ، والتي يلقيها عليهم رسول الله ﷺ « فطوبى للغرباء » إنها الجنة للغرباء ، إنه الخير الكثير لمن يتمسك بالحق حين ضعف الحق وقلة جنده. إنه رضاء الله عز وجل وبشارته ورحمته لمن تمسك بالسنة ، وخالف البدعة حين انتشار الضلال ، وشيوع البدع واختفاء السنن .

إن المسلم ليسمع هذا فينزل على قلبه برداً وسلاماً ، ويتخذ منه عدة وسلاحاً يحارب به كل فتنة ويصد به كل ضلال . وهو أيضاً تعزية للمسلمين الصابرين الصامدين الذين هم على هدى من الله وأكرم بها تعزية .

هذا يا أخي القارىء حكم الله ورسوله في الأكثرية والأغلبية والسواد الأعظم[1] ، وهو لا يسر أصحاب الكثرة ولا ينفعهم ، بل إنه وبال عليهم . إنه قد علّق على صدورهم أوسمة الجهل والجحود والضلال والإسراف واتباع الظن والهوى والإعراض عن الحق .

فهنيئاً للبوطي وأمثاله ممن يفتخر بالكثرة من دون الحق بهذه الأوسمة ، وعزاء لنا دعاة السنة وأتباع السلف الصالح وسلوى بما وصفنا الله عز وجل به من الشكر والعلم والإيمان والهداية واتباع الحق ، ونرجوه سبحانه أن نكون متصفين بذلك ومتحققين به .

إننا نرى أن الدكتور البوطي قد أحس أنه بكل ما قدم من أشباه الحجج والاستدلالات ضعيف الحجة ، وأن كل ما ذكره لا يقوم أمام حجة واحدة من حجج الحق القوي الدامغ ، وشعر أنه يوهم القراء بحجته إيهاما ، وقد رأى ستراً للنقص والعجز والضعف أن يصب بكل ما بقي في جعبته من اعتراض ،

(١) قلت : ورد حديث فيه الامر بالتمسك بالسواد الاعظم ولكنه ضعيف جداً انظر المشكاة (٦٢/١) .

فأتى ليحتج علينا بأن أكثرية الناس من قرون طويلة هم مثله مقلدون إلا شرذمة قليلة لا يؤبه لها ، وظن أن هذه السلعة تنفق لدى العقلاء والمثقفين ولكن طاش سهمه وخاب ظنه ، فإن هذا المنطق لا ينفق إلا لدى غوغاء الناس الذين يكون مقياس الحق والباطل عندهم الكثرة والقلة .

لقد رمى بكل ما معه مستغلاً عواطف السذج والعامة . ولكن كان ذلك عليه ضغثاً على إبالة كما يقول المثل العربي ، ولم يسعفه كل ما استنجد به من ذكاء ومعرفة ، وأدب وبيــان وتفاصح وتهويل ، لأن ذلك كله لا يخفي ضعف الحجة وتهافت المنطق عند العقلاء وطلاب العلم . وأنه لا يكسب الباطل قوة ولا حصانة ، لأن الحق دائماً أقوى لأنه شرع الله ودينه ، والله دائماً أكبر ولو كره الناس جميعاً ، ولذلك فلن نخشى هذا البوطي وأمثاله مهما أجلبوا علينا بخيلهم ورَجِلهم ، ومهما أثاروا الدهماء وضللوا العامة ، فحسبنا أن معنا الحق الأبلج ، وأن معهم الباطل اللجلج ، ولئن كان معهم كثير من الناس فإن معنا رب الناس ، فحسبنا الله ونعم الوكيل .

* * *

الباب الثالث

لماذا ندعو إلى العودة إلى السنة ؟

إن الدكتور البوطي الذي وصف نفسه بأنه يعالج المشاكل الكبرى ويضع للناس سبل الحلول لها والمخرج منها، ادعى أن دعوتنا للرجوع إلى الكتاب والسنة ونبذ التعصب المذهبي ، وأخذ الحق من أي مذهب كان، والعمل نحو التقارب بين المذاهب بالأخذ بالدليل الأقوى من جميعها ، ادعى أن هذه الدعوة ليس لها ما يبررها ، وأنها كالزوبعة في فنجان ، لأنه يرى (كما في ص٢٦) أن الناس إما أن يكونوا ممن أوتوا القدرة على فهم الحكم من الكتاب والسنة ، والقياس عليها مباشرة بدون وساطة مفت وإمام ، وإما أن يكونوا من العامة الذين لا يملكون وسيلة الاجتهاد ، والاستنباط والتبصر بالأدلة ، فهؤلاء عليهم أن يقلدوا .

ثم يقول في ص ٤٢ : إنه لا يوجد اليوم إلا علماء مقلدون كل منهم يلتزم مذهباً معيناً ، ومن يسمى مفتياً بينهم إنما أطلق عليه هذا الاسم تشبيهاً ومجازاً ، ولذلك فليس للناس الآن إلا استفتاء أحد المجتهدين السابقين ، وفي مقدمة هؤلاء الأئمة الأربعة ، ولذلك فلا بأس عنده أن يختار كل واحد من الناس مذهباً من المذاهب الأربعة ويلتزمه ، وإذن فلا داعي لهذه الضجة التي نثيرها ولا موجب لهذا البحث الذي نشغل أنفسنا والناس به .

البوطي يتهرب من الموضوع ويحتمي بالعامة

والواقع أن الدكتور في كل رسالته ، كان يتهرب من طرق الموضوع الأصلي الذي نثيره ونلح عليه ، وطرحناه في رسالة المعصومي رحمه الله،وكان دائماً يحتمي بالعامة ليدفع عن نفسه السهام ، ولذلك كان محور بحثه إثبات جواز التقليد للعاجز العامي ، وهومسلم به ولا خلاف بيننا وبينه عليه ، وإن كان توهم وظن- بسبب العصبية والتحامل والهوى-أننا ننكره مع أن هناك أقوالاً كثيرة وردت في رسالة المعصومي تجيز التقليد بل وتوجبه إذا تعذر الإدراك والفهم لمعاني الكتاب والسنة والاستنباط منها . ولكنه أعرض عنها ليقرر ما راق له ، وينطقنا بما لم نقله عن تحريم التقليد فأتعب نفسه وأتعب القراء وأرهق أعصابه وسود صحائفه ، وأضاع المال والجهد لتقرير شيء بدهي متفق عليه . وأما الموضوع الأساسي الحساس الخطير فلم يطرقه أبداً .

إن موضوع دعوتنا عن الاجتهاد والتقليد ، يخص بالدرجة الأولى الذين يدعون الآن علماء الدين والمشايخ ، والذين يتصدون ليفتوا الناس في أمور دينهم ، ويعلموهم أوامر ربهم ويفقهوهم في دينهم . وفي مقدمة هؤلاء الدكتور البوطي، الذي تهرب من البحث ، وتستر بالمقلدين العاجزين وأخذ يـدافع عنهم ويبحث طويلاً في إثبات جواز التقليد لهم .

إننا نقول له : يا فضيلة الدكتور ! اترك العوام المقلدين العاجزين عن البحث جانباً ، وتعال نبحث في وضعك أنت وأمثالك ، ممن يدعي العلم ويتصدى للتأليف والتدريس والخطابة (ومعالجة المشاكل الكبرى ووضع الحلول لها والمخرج منها) .

هل أنت مقلد عاجز عن البحث والدراسة ، والنظر في الأدلة الشرعية أم قادر عليها ؟ فإن قلت : أنا مقلد عاجز عن النظر والبحث.قلنا : واأسفا على

هذه السنوات الطويلة في الدرس والتحصيل ، والسفر والمطالعة ، ووا أسفا على هذه الشهادات التي تحملها ، وهذا المركز الذي تشغله ، وهو التدريس في كلية الشريعة ، ووا أسفا على المسلمين الذين بات أساتذة أسائذتهم عواماً مقلدين عاجزين عن البحث والنظر . ثم نسألك : إذا كنت مقلداً . فكيف تسمح لنفسك أن تنشط فتنتقد العلماء والمحققين كابن القيم وابن تيمية والشوكاني والصنعاني وسيد سابق وأنت جاهل لست من أرباب العلم والفهم في شيء وليس ذلك في وسعك وطاقتك ؟ وكيف تطيل لسانك على أكابر العلماء الذين لا تساوي نقطة في بحرهم ولم تخطُ خطوة واحدة في طريقهم طريق الاجتهاد ؟

أليس من الأجدر بك أن تربع على نفسك ، وتعرف قدرك ولا تتجاوزه ، وأن توقف نفسك عند حدودها ، وتكبح جماحها وتؤدبها بأدب الإسلام ؟ ورحم الله امرءاً عرف حدّه فوقف عنده .

وأما إن قلت : إنني عالم مجتهد وأؤلف الكتب وأعالج القضايا الكبرى إن قلت هذا - وما إخالك تقوله - أجبناك : كيف تنكر علينا دعوتنا وأنت المجتهد الباحث ؟ ونحن لم نطلب منك إلا الرجوع إلى الكتاب والسنة وأنت تقر بذلك وتفعله ؟

ثم نقول : ما هي المسائل التي رأيت دليل مذهبك فيها ضعيفاً فخالفته فيها ؟ وما هو الراجح عندك فيها ؟ وهل ترضى لأهل مذهبك أن يستمروا على تقليد اجتهادات خاطئة ؟ أليست عندك الغيرة الإسلامية فتنصحهم وتبين لهم الحق فيها تنفيذاً لقوله ﷺ الدين النصيحة[1] ؟

وحينئذ فنلتقي معاً رغماً عنك ، لأن دعوتنا واحدة ومنهجنا واحد ، وإن كنا لا نظن بك أنك تستطيع أن تسير في هذا المنهج لأن من شروطه الأساسية أن يكون صاحبه عالماً بالسنة ، ما صح وما لم يصح منها ، وما نراك

---

(١) رواه مسلم .

إلا أبعد الناس عن ذلك ، بدليل الأحاديث الواهية التي توردها في مؤلفاتك مثل فقه السيرة وضوابط المصلحة وكبرى اليقينات وغيرها ، وما نظنك أعلم بالحديث من الجويني ، الذي حاول أن يتخلص من تقليد مذهبه ، وشرع في كتاب سماه المحيط ، عزم فيه على الوقوف على مورد الأحاديث ، وبتجنب العصبية للمذاهب ، فوقع في أوهام حديثية كثيرة ، فأرسل إليه الإمام البيهقي ينصحه أن يدع ذلك ، لأنه لا معرفة عنده بصحيح الحديث وسقيمه.

البوطي لا يصلح للاجتهاد :

ونريد هنا أن نبين لك أننا من أجل هذا لانراك أهلاً للاجتهاد ، فيجب عليك التقليد ثم الاتباع إن استطعت أن تميز بين الدليل الراجح من الدليل المرجوح ، مع العلم أنك لم تعترف بوجود مرتبة الاتباع ، فلا يبقى أمامك إلا أن تكون مقلداً أي جاهلاً .

وبهذا يتبين لك أيها القارىء أننا لاندعو للاجتهاد إلا من كان أهلاً له ، ومحصّلًا أدواته ، فحتى الدكتور البوطي لانراه أهلاً لذلك .

ونحن في هذه النتيجة متفقون معه في أنه يجب عليه التقليد . وإنما للاجتهاد رجاله .

كيف نشأت الدعوة السلفية في بلاد الشام ؟

وأما نحن ـ معشر السلفيين ـ والحق يقال ،فلم نفعل شيئاً منكراً ،وكل قصتنا وشأننا ، أنه قد ظهر فينا رجل عالم ، توصل بتوفيق الله وعنايته ، ثم بجدّه وكدّه وصبره ودأبه ، إلى فهم معاني الأدلة الشرعية ومدلولاتها،وبرع في السنة وعلومها والفقه وأصوله ، واستطاع أن يرجح بين الأقوال المختلفة وأدلتها ، فرأى صحة بعض الاجتهادات وخطأ أخرى ، فدعا الناس إلى ما اعتقد أنه حق وصواب ، وحذّرهم مما اعتقد أنه خطأ وباطل ، لأن الدين النصيحة كما ثبت في الصحيح .

فاستجاب لهذا العالم طائفة مؤمنة، اتبعوا طريقته وأخذوا عنه، وصاروا يدعون غيرهم إلى ما رأوه صواباً، وتحذيرهم مما رأوه خطأ، فاصطدموا بأسوار التعصب المذهبي الأعمى، وأشواك الجهل والتقليد، ولقوا من قومهم الإنكار والتضليل والشتم والسخرية، فصبروا على ذلك وثبتوا على دعوتهم مع هذا الرجل المؤمن الصابر.

وقد شهد كثير من أهل العلم والإنصاف بفضل هذا الداعية المجاهد، كما عرفوا حقيقة هذه الدعوة وأدركوا حقيقة الخلاف بينها وبين خصومها، فقالوا كلمة الحق دون خوف ولا وهن، وشهدوا شهادة الصدق لله سبحانه، فلم ترهبهم سياط الجمهور ولا لغط الأعداء المتحاملين الموتورين.

وكان في مقدمة هؤلاء المنصفين الأستاذ الفاضل أحمد مظهر العظمة، رئيس جمعية التمدن الإسلامي ومدير تحرير مجلتها الغراء، وهنا أترك له المجال ليروي للقراء قصة ظهور الدعوة السلفية في بلاد الشام وسبب كثرة اللغط والغبار الذي يثيره خصومها.

قال الأستاذ العظمة في تقديمه لرد أستاذنا الشيخ محمد ناصر الدين الألباني على الشيخ عبد الله الحبشي:

« عرفت دمشق محدثها الأكبر العلامة الشيخ بدر الدين الحسيني، فلما توفاه الله خلت الديار من إمام تتجه الأنظار إليه في علوم الحديث.

غير أن فتى أرناؤوطياً (نشأ نشأة علم وتقى، وكان له من اسمه نصيب هو الأستاذ محمد ناصر الدين) عرف في أوساط الشباب بخدمته الحديث وعلومه وجمع الشباب عليه، واشتهر بينهم، واستطاع بفصاحة لسانه العربي وطلاوة حديثه، وجودة مناقشته أن يستأثر بنخبة تأخذ عنه وتتلمذ عليه.

وإذ كان الحديث ثاني مصدر للفقه الإسلامي بعد كتاب الله، وكان يعتبر ما صح عند أهل الحديث مذهباً لأهل الفقه، لذلك اشتهر بعض أنصار الشيخ

ناصر بتركهم من الأحكام المذهبية ما عرفوا فيه حديثاً ثابتاً صحيحاً ، وبعضهم كان يثير اللغط . ومن هنا تألب على الأستاذ من تألب[1] » .

صور حية من الخلاف بين دعاة السنة وبين خصومهم :

هذا هو - بصورة مجملة - سبب الخلاف بين السلفيين وبين المقلدين المتعصبين من مختلف المذاهب ، ولا بأس بأن نضرب لذلك أمثلة حية ، ونروي صوراً واقعية لهذا الخلاف في واقعنا الذي نعيشه ، ليعرف القراء المصيب من المخطىء ، والمحق من المبطل ، ولا يؤخذوا بشغب المشاغبين ودعاية الحاقدين .

بين سلفي ومقلد مالكي :

يلتقي أحد دعاة السنة مع أحد العلماء (مجازا على حد تعبير الدكتور) من المقلدين لمذهب الإمام مالك مثلاً ويراه يصلي مسبل اليدين فيسأله : لم تسبل يديك في الصلاة ؟ فيقول المقلد : أنا أقلد المذهب المالكي وهو يقول بالإسبال. فيقول له السلفي : ولكن المروي عن إمام مذهبك نفسه مالك رحمه الله أنه كان يضع يده اليمنى على اليسرى في الصلاة ، وهذا مذكور في كتابه (الموطأ) نفسه. فيقول المقلد : ولكن العلماء المتأخرين من المالكية قالوا بخلافه . فيقول له السلفي : وهل رأي المتأخرين أصح وأرجح من حديث رسول الله ﷺ ومن رأي إمام مذهبك نفسه ؟ . فيقول المقلد : ربما اطلعوا على شيء لم أطلع عليه . فيقول له السلفي : ما هذا الذي اطلعوا عليه حتى قدموه على حديث رسول الله ﷺ وعلى قول الإمام ؟ فيقول المقلد: لا أدري. فيقول السلفي : أتترك الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ الذي تعرفه ومعه عمل الأئمة المجتهدين كلهم من أجل شيء تتوهم أن المتأخرين اطلعوا

(١) انظر مقدمة رسالة (الرد على التعقيب الحثيث للشيخ ناصر) .

ولا تعرفه: هل هو حديث أو قول؟ وإن كان حديثاً فأنت لا تدري أهو حديث صحيح أم غير صحيح؟ وان كان صحيحاً فأنت لا تدري هل هو يفيد المطلوب ويلغي الحديث السابق أم لا؟

فهل هذا تصرف مقبول من مسلم يتبع رسول الله ﷺ، الذي بين الله عز وجل طريقته فقال: «قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني[1]»؟

فيسكت المقلد، ولكنه يصر على التقليد، هذا إذا لم يستثر العامة والغوغاء، ويستغل جهلهم لإيذاء السلفي.

بين سلفي ومقلد حنفي:

ويقول أحد السلفيين للرجل العامي: أو العالم (مجازاً)، المقلد لمذهب أبي حنيفة: لم لا ترفع يديك حين الركوع وحين الرفع منه؟ فيقول: إن مذهبي لا يقول بذلك. فيقول له السلفي ولكنه قد وردت أحاديث صحيحة في أن النبي ﷺ كان يرفع يديه حين الركوع وحين الرفع منه، عن نحو خمسة عشر صحابياً منهم الخلفاء الراشدون. فماذا تفعل بها؟ فيقول المقلد: لابد أن يكون إمامي اطلع عليها وتركها لعلة ما، فأنا أتركها. فيقول له السلفي: وما هذه العلة التي ترك إمامك الحديث لأجلها؟ فيقول المقلد: لا أدري.

فيقول له السلفي: بل أنا أدري لماذا ترك الإمام أبو حنيفة هذه الأحاديث وهو ما ذكره ابن الهمام في قصة جرت بين سفيان الثوري وبين أبي حنيفة، إذ سأله سفيان: لماذا لا ترفع يديك حين الركوع وحين الرفع منه؟ فقال: لأنه لم يصح في ذلك شيء عن رسول الله ﷺ، وقد حدثني .. ثم يذكر بسنده حديثاً عن ابن مسعود، أنه قال: ألا أصلي بكم صلاة رسول الله

(1) يوسف ١٠٨

ﷺ ؟ فرفع يديه لتكبيرة الإحرام ثم لم يعد .

فيقول له السلفي : فالظاهر أن هذه الأحاديث الصحيحة في إثبات الرفع لم تبلغ الإمام أبا حنيفة من طريق تقوم بها الحجة عنده ، فلم يعمل بها وبلغه حديث ابن مسعود فعمل به . فهو معذور في ذلك ومأجور . وأما أنتم الذين بلغتكم هذه الأحاديث من طرق صحيحة ، فهل يجوز لكم أن تتركوا العمل بها ؟ وما هو عذركم ؟ فيقول المقلد : نحن نتبع حديث ابن مسعود . فيقول له السلفي : ولكن من القواعد العلمية الأصولية المقررة عندكم ، أن المثبت مقدم على النافي ، وابن مسعود هنا يذكر ما علمه أنه رأى الرسول ﷺ فعله ، وأولئك الصحابة كلهم يؤكدون أنه ﷺ رفع يديه . فلم لا تقدم من أثبت الرفع على الذي نفاه مع أنهم خمسة عشر وهو واحد فقط ؟ فيسكت المقلد ولكنه يصر على عناده .

بين سلفي ومقلد شافعي :

ويلقي السلفي عالما (مجازاً) مقلدا لمذهب الشافعي فيقول له : ما تقول في قراءة المصلي سورة فيها سجدة في الصلاة ؟ فيقول : إذا تقصد ذلك فعمله غير جيد . فيقول له السلفي : قل الحقيقة تقولون عمله غير جيد فقط أم إنه لايجوز ؟ فيضطرب المقلد ويقول : الصحيح أننا نقول : إن قراءة المصلي لسورة فيها سجدة بقصد السجدة لا يجوز . فيقول السلفي : وما رأيك في قراءة سورة السجدة في صلاة فجر الجمعة ؟ فيجيب المقلد : لابأس بها بل مستحبة لفعل النبي ﷺ ذلك كثيرا .

فيقول السلفي : فان تقصد المصلي قراءة سورة السجدة صبح الجمعة لأجل السجدة فما تقول في صلاته ؟ فيحار المقلد ويقول : أظنه لا بأس به ، فيقول السلفي : فما الفرق بين تقصده قراءة سورة فيها سجدة لأجل السجدة في صلاة

صبح الجمعة وبين تقصّده ذلك في صلاة غيرها ؟ فيقول المقلد : قراءة سورة السجدة فجر الجمعة ثابتة عن النبي ﷺ ، ولذلك نقول باستحسانها أما غيرها فلا يجوز . فيقول السلفي : وقد ثبت كذلك أن النبي ﷺ قرأ سورة فيها سجدة في غير صبح الجمعة .

وهنا يفتح السلفي كتاب صحيح مسلم (٨٩/٢) ويريه حديث أبي رافع قال : صليت مع أبي هريرة صلاة العتمة[1] فقرأ « إذا السماء انشقت » فسجد فيها فقلت له : ماهذه السجدة ؟ فقال : سجدت بها خلف أبي القاسم ﷺ ، فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه .

ويقول السلفي : فماذا تقول في ذلك ؟ فيقول المقلد : يحتمل أن يكون النبي ﷺ قرأها وهو غير قاصد السجدة فيها . فيقول السلفي: أليست السورة كلًا لايتجزأ ومنها السجدة ؟ فيقول المقلد : بلى . ولكنه مع ذلك يقول : لا أدري فمذهبي أعلم مني .

ويمضي جمهور المقلدين معرضين عن العمل بالحديث الصحيح لا لشيء إلا تعصبا للمذهب مع العلم أن الأئمة الآخرين قد قالوا بما في هذا الحديث الذي لا معارض له إلا مجرد الرأي .

بين سلفي ومقلد حنبلي :

ويلقي السلفي عالما (مجازا على حد تعبير البوطي) مقلدا لمذهب الإمام أحمد فيسأله : كيف تزيل النجاسة عن البدن أو الثوب ؟ فيجيبه المقلد : في مذهبنا يغسله سبع غسلات . فيقول السلفي : وما دليلك على ذلك ؟ فيجيبه المقلد : دليلي أنه روي عن ابن عمر أنه قال: أمرنا بغسل الأنجاس سبعاً. وقول ابن عمر له حكم المرفوع . فيقول له السلفي : لكن هذا الحديث لا أصل له

---

(١) أي العشاء.

في كتب السنة . فيقول المقلد : لكنه موجود في كتاب المغني لابن قدامة فيقول السلفي: لكنه ذكره بدون سند ولم يعزه لأحد من كتب السنة فلاحجة فيه . فيقول المقلد : قد يكون له دليل آخر صحيح . فيقول السلفي: وماهو هذا الدليل ؟ فيجيب المقلد لا أدري .

فيقول السلفي : قد روي عن إمام مذهبك أحمد بن حنبل أنه يجب غسل المتنجس ثلاث مرات ، وذلك لأمره ﷺ القائم من نوم الليل أن يغسل يديه ثلاثاً ، لأنه لا يدري أين باتت يده . فلماذا لا تقول بذلك ؟ فيجيب المقلد : ورد في كتاب دليل الطالب للشيخ مرعي بن يوسف المقدسي وشرحه منار السبيل (١/٥٠) أنه يشترط سبع غسلات . فنحن نقول بذلك . فيقول له السلفي : ذكرت لك أن الدليل على خلافه وكذلك روي عن إمامك نفسه خلافه . فيقول المقلد : ربما وقف متأخرو المذهب على أدلة تخالف أدلة السابقين فقالوا بها . فيقول السلفي : أفتترك الحديث الصحيح وقول إمامك وأقوال أكثر الأئمة من أجل قول بعض متأخري المذهب ؟ فيقول المقلد : أنا آخذ بمذهبي ولا يضرني معرفة الدليل أو جهله والعهدة عليهم إذا أخطؤوا . فيقول له السلفي : أتأخذ بمذهبك ولو خالف الحديث الصحيح ؟ فيجيب المقلد : مذهبي أعلم مني. ويصر المقلد على رأيه وتشبثه بمذهبه مع مخالفته للسنة والصواب.

لهذه المخالفات الكثيرة للسنة نحارب التعصب المذهبي :

فما رأيك يا حضرة الدكتور (الذي يعالج المشاكل الكبرى ويضع للناس سبيل الحلول لها والمخرج منها) ما رأيك في هذه الأمثلة التي عرضناها لك ؟ وهي صورة مصغرة عن مسائل كثيرة في كل باب من أبواب الفقه في الطهارة وفي الصلاة وفي النكاح وفي الطلاق وفي البيوع وفي الحدود وغيرها ، خالفت فيها المذاهب النصوص الصريحة الصحيحة دون حجة مقبولة ، ومع ذلك فالذين يسمون علمــاء مجازاً في هذه المذاهب ، يطلعون على هذه النصوص

ويعلمون ضعف مذاهبهم المخالفة لها ، ومع ذلك يصرون على اتباعها فماذا تسمي ذلك ؟ أليس هذا التعصب المذهبي الممقوت بعينه ؟

أوليس واجباً على كل مسلم اطلع عليه وعرفه أن ينصح المسلمين - والدين النصيحة كما يقول ﷺ - بترك هذا التعصب ويحثهم على العمل بحديث رسول الله ﷺ ، الذي حذرنا الله تعالى من مخالفة أمره تحذيراً شديداً فقال : « فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم »؟[1]

أوليست هذه الحالة خطأ كبيراً وخطراً جسيماً على المسلمين ، وتستأهل ممن يقف على شيء منها ، أن ينبههم عليها ، وينصحهم بالخلاص منها ؟ أولا تستحق مخالفة المسلمين للكتاب والسنة في مسائل كثيرة من فقههم ومذاهبهم ، لا لشيء إلا تعصباً للمذهب ، أن يؤلف فيها ويحذر منها ؟ أم تريد ممن يعلم شيئاً من ذلك ، أن يغض الطرف ويسكت عن الخطأ ويقول : لا مانع من مخالفة الكتاب والسنة ؟

إن المذهبيين إذا كانوا حريصين على اتباع الأئمة فيجب أن يكونوا أشد حرصاً على اتباع كتاب ربهم وسنة رسولهم ﷺ . والأئمة المجتهدون معذورون في اجتهادهم ولو أخطأوا فيه ومأجورون على كل حال كما هو معروف ، لأنهم بذلوا جهدهم في الوصول إلى الحق فأصاب كل منهم في أمور وأخطأ في أمور ، فهم معذورون ومأجورون ، ولكن المذهبيين المقلدين المتعصبين إذا اطلعوا على ما يخالف مذهبهم من نصوص الكتاب والسنة الواضحة الصحيحة التي لا رد مقبولاً عليها ، فلا يجوز لهم تركها ومخالفتها بحال من الأحوال ، وخاصة إذا كان عمل بها إمام آخر ؟ وغالباً ما يكون هذا . وهل يكون قول المذهب الذي لا دليل مقبولاً عنده أقوى وأرجح من السنة الصحيحة التي يكون قد قال

---

(١) النور ٦٣

بها حتماً إمام أو أكثر من المجتهدين ؟ وهل يجوز أن يقع في هذا مسلم ؟

المذهبيون جعلوا المذهب أصلاً وأساساً والكتاب والسنة فرعاً وتبعاً:

لقد روينا لك بعض مناقشات جرت فعلاً بيننا وبين بعض العلماء (مجازاً على حد قولك) وكانت تلك مواقفهم فما رأيك فيها ؟. إنما نعالج أمراً هو كما قال الخليفة الصالح عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه : شاب فيه الصغير ومات عليه الكبير يحسبونه ديناً وما هو عند الله بدين .

إن جوهر الإسلام وحقيقته اتباع الكتاب والسنة . وماجاء النبي ﷺ إلا لذلك وما أمر العلماء والأئمة إلا به ، فهل يجوز أن ينقلب هذا الأمر رأساً على عقب ، ويصبح جوهر الدين وأساسه تقليد فلان وفلان ومخالفة الكتاب والسنة في سبيل ذلك ؟

إن واقع علماء المذاهب اليوم هوهذا مع الأسف الشديد . إنهم يجعلون أقوال المذهب أساساً والكتاب والسنة تبعاً ، فإن رأوا أنهما وافقا مذهبهم فرحوا واستكبروا ، وإن رأوهما خلاف مذهبهم تضايقوا وتحيّروا ، وقالوا : هذه الآية وهذا الحديث مشكلان على مذهبنا ، بدلاً من أن يقولوا : مذهبنا مشكل بالنظر إلى الآية أو الحديث . ثم تراهم يتكلفون التحايل على النصوص، ويخالفون القواعد الأصولية التي وضعوها بأنفسهم ، وقد يؤوّلون النصوص ، ويدّعون النسخ فيها بدون حجة .

كل ذلك تخلصاً من رد قول مذهبهم . ولا مانع عندهم أبداً ولا حرج ولا ضيق إذا ردوا حديث النبي ﷺ أو طعنوا فيه ، بما يعلمون هم أنفسهم أنه ليس طعناً صحيحاً من ناحية العلم والإنصاف .

وفي بعض الأحيان يكون رأي إمام المذهب نفسه موافقاً الحديث ، ومع ذلك ترى علماء المذهب يتركون الحديث وقول الإمام لقول بعض علماء

المتأخرين . وقد يكون ممن لا يعرف له أحياناً ترجمة . كما ذكر المعصومي رحمه الله عن أهل بلاده في تركستان وبخارى الحنفية ، أنهم لا يشيرون بالسبابة في تشهد الصلاة ، لأن بعض متأخري الحنفية كالكيداني والمسعودي عدّا من محرمات الصلاة الإشارة بالسبابة[1] مع أنه قد ثبت عن أبي حنيفة نفسه وعن أصحابه كلهم ، ونص على هذا الإمام محمد بن الحسن في موطأه ، والطحاوي في معاني الآثار وابن الهمام في فتح القدير ، وغيرهم . وكذلك ثبت هذا عن جميع الأئمة والمجتهدين أنهم يقولون بسنية الإشارة بالسبابة في الصلاة. هذا بالإضافة إلى كونها ثابتة عن النبي ﷺ وأصحابه جميعاً .

التعصب المذهبي يخالف الدين والعلم معاً :

فهل هذا يا حضرة الدكتور علم ؟ وهل هذا دين ؟ وهل هذا ما أرشد إليه الإسلام وأرسل لأجله محمد ﷺ ؟ وهل هو مما يرضي رب العالمين ؟ وهل يجوز لك أن تهاجمنا لإنكارنا إياه ونصحنا الأمة بتركه؟ وهل تدعو إلى هذا المنهج الذي ليس من العلم ولا من المنطق ولا من الدين في شيء ؟

إن هذا هو في الحقيقة منهج المذهبية التي تدافع عنها ، فهنيئاً لك بهذا المنهج وهنيئاً لك بهذا العلم . أترانا يا حضرة الدكتور نرتكب جريمة وفاحشة ومقتاً ونسلك سوء سبيل ، إذا تركنا قول مذهب ما حين نراه يخالف الدليل الصحيح من الكتاب والسنة ؟ وإذا نصحنا إخواننا المؤمنين باتباع ما رأيناه حقاً ، وبالقيام بما أخذ الله ميثاق أهل العلم على تنفيذه كما قال سبحانه : « وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه »[2]؟

ونسأل الدكتور أيضاً : لماذا أرسل الله عز وجل رسوله وأنزل كتابه ؟

---

(١) قلت : ذكر مثل ذلك شيخنا عن أهل بلاده الألبان أيضاً .

(٢) سورة آل عمران الاية ١٨٧ .

أليس لاتباعها وطاعتها ؟ فإذا كان الأمر كذلك — وهو كذلك حتماً — فهل يسّر الله سبحانه على الناس فهم أوامره ونواهيه أم عقّدها وجعلها طلاسم ؟ إن الجواب لا بد أن يكون: إنه سهل فهمها ليقيم الحجة على الناس ، وكما صرح سبحانه في أكثر من آية كقوله : « ولقد يسرنا القرآن الذكر »[1] وقوله : « أفلا يتدبرون القرآن »[2] وقوله : « وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم »[3]

ثم نسأل : أليس في الناس طبقة كبيرة من المتعلمين والمثقفين ، ومن طلاب العلوم الشرعية وممن سلخ شطر عمره أو أكثر في الدراسة والفقه . فإذا وقف أحد هؤلاء على آية كريمة أو قرأ حديثاً شريفاً يخالفان مذهبه ، فماذا تنصحه أن يكون موقفه منهما ؟ هل تقول له : إنك لا تفهم الآية والحديث . مع العلم أنه قد يكون ممن يدرّسها لطلبة العلم وممن يكون متخصصاً في اللغة العربية أو الشريعة ومجازاً فيها . وتقول له : ليس لك إلا التقليد ؟ أم تقول له : اعمل بالآية والحديث وخالف مذهبك ، لأن مذهبك اجتهاد بشر قد يخطىء وقد يضل وقد ينسى ، وأما الآية أو الحديث (الصحيح) فإنه تنزيل الله تعالى الذي لا يخطىء ولا يضل ولا ينسى ؟

أما إذا قال : إن كتاب الله وسنة نبيه لا يفهمها إلا المجتهدون . فنقول له : علام أنزلها الله إذن وأمر الناس باتباعها ما دام لا يفهمهما إلا قلة نادرة هم المجتهدون ؟ وهؤلاء القلة قد أعلن فقهاء المذاهب أنهم قد انقرضوا ، وأنه لم يبق منهم أحد من القرن الرابع حتى قيام الساعة ، وأنت نفسك تدعو عملياً لحوهم ومحاربتهم ؟ ولماذا يطبع كتاب الله وكتب السنة وتنشر ، وتدعون الناس لقراءتها ودراستها ؟ أم لعلكم تأمرون بقراءتها للبركة لا للعمل بها ؟

---

(١) القمر ٤٠ (٢) محمد ٢٤
(٣) إبراهيم ٤

ماذا يفعل المسلم المثقف إذا رأى مذهبه يخالف الكتاب والسنة ؟

لنفرض أن مسلماً مجازاً في الآداب أو الشريعة ، وأمضى نحو عشرين سنة من عمره في مطالعة الكتب الإسلامية ، وكان متمذهباً بالمذهب الحنفي قرأ القرآن ومر بقوله تعالى : « أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض أم نجعل المتقين كالفجار »[1] وقرأ الحديث الصحيح التالي « لا يقتل مسلم بكافر »[2] وكان قد درس في مذهبه الحنفي أن المسلم يقتل بالكافر . فماذا تأمره أن يفعل ؟

هل يعرض عن القرآن والحديث اللذين من ردهما فقد كفر ؟ واللذين حذر الله تعالى من مخالفتها ، واللذين أمر الله عز وجل برد كل أمر اختلف فيه إليهما ، وجعل ذلك شرطاً للايمان فقال تبارك وتعالى : « فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر »[3] أم تراك تأمره باتباع الكتاب والسنة ومخالفة المذهب ؟

فإن قلت : يترك مذهبه ويتبع الآية والحديث فحينذاك تكون قد وافقتنا في دعوتنا ، ويبطل شغبك علينا وإنكارك دعوتنا — لأن لب دعوتنا هو هذا — وإن قلت : يقلد مذهبه ويعرض عن الآية والحديث فتكون حينئذ قد ضللت ضلالاً مبيناً ، بل ربما تكون مرتداً كافراً ، فاختر لنفسك سبيلا . وأخبرنا ونحن بانتظار الجواب ونرجو أن تتروى فيه كثيراً ، لا كما فعلت في لا مذهبيتك التي تهورت فيها ، وخبطت خبط عشواء وفضحت جهلك وأتيت بالغرائب والمضحكات .

مثال آخر :

ونسأل حضرة الدكتور سؤالاً آخر — ونرجو ألا يضيق بذلك ذرعـــاً

(١) ص ٢٨ (٢) رواه البخاري وغيره .
(٣) النساء ٥٩

ويضجر ويغضب كما هي عادته – فنقول : هبْ أنك أنت نفسك هداك الله مرة وفتحت صحيح مسلم مثلاً (ج ٤ ص٤٨ من شرح النووي عليه) وقرأت هذا الحديث : « عن جابر بن سمرة (رض) أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أأتوضأ من لحوم الغنم ؟ قال : إن شئت فتوضأ وإن شئت فلا توضأ . قال : أتوضأ من لحوم الإبل ؟ قال : نعم فتوضأ من لحوم الإبل ... » ونحن نعلم أن مذهبك شافعي ، وهو لا يرى انتقاض الوضوء بأكل لحوم الإبل ، وهـذا الحديث ينص بصراحة ووضوح على أن أكل لحوم الإبل ينقض الوضوء فماذا تراك تفعل ؟ هل تصم أذنيك عن هذا الحديث ، وتغمض عينيك ، ولا تحفل به وترده ، وهو كلام نبيك الذي أمرك الله أن تحتكم إليه عنـــد الخلاف ، وحذرك من مخالفة أمره ،لا لشيء .. لأنه من حيث الصحة صحيح لا مطعن فيه ، فهو في صحيح مسلم ، ومن حيث الدلالة واضح لا يحتمل الجدل ، ويفيد صراحة وجوب الوضوء من أكل لحم الإبل. حتى أن الإمام النووي لم يستطع إلا أن يعلن بصراحة ودون غموض في شرحه لمسلم (٤٩/٤) أن هـــذا المذهب أقوى دليلاً .. فترده لا لشيء إلا لأن مذهبك بخلافه ؟ فهل كلام الله ورسوله عندكم هو الأصل أم المذهب ؟ مع العلم أننا على يقين أن إمام مذهبكم نفسه لو اطلع على هـذا الحديث من وجه تقوم به الحجة ، لما تردد لحظة في الأخذ به ، لا هو ولا غيره من الأئمة رضوان الله عليهم .

نريد من البوطي أن يجيب :

إننا نسأل مدرساً كبيراً في كلية الشريعـــة التي تخرج أساتذة الدين ، ويخاطب دكتوراً يحمل أعلى الشهادات ، ومؤلفاً يدعي أنه يحل المشاكل الكبرى . فهل يليق برجل كهذا أن يقول : أنا لا أفهم شيئاً من القرآن ولا أفهم شيئاً من حديث رسول الله ، فأنا جاهل مقلد لا أنظر في الأدلة ، وليس لي إلا المضي على تقليد مذهبي ، ولو خالفته مئات الآيات والأحاديث؟

وعلى كل حال فإننا نريد رأيك بصراحة ووضوح في هذه المسألة إذا تعارض المذهب والحديث ، هل تأخذ بالحديث وتخالف المذهب أم تأخذ بالمذهب وتخالف الحديث ؟ أجبنا وإنا لمنتظرون .

خطورة التعصب المذهبي :

إن الأمر الذي نعالجه أيها القارىء الكريم ليس جزئية صغيرة – كما طاب للدكتور أن يسميه – بل هو أمر كبير وخطير . إنه وقوع كثير من المسلمين في مخالفة الكتاب والسنة ، بسبب التوجيه السيىء الذي يوجههم إليه أكثر من يدعون علماء فيهم . فهل مخالفة الكتاب والسنة جزئية صغيرة لاقيمة لها يا حضرة الدكتور الذي يعالج المشاكل الكبرى ، وأنه لا يجدر أن نضيع شيئاً من وقتنا فيها ؟

ألا يجب على علماء كل مذهب أن يراجعوا مذهبهم ، فيدرسوا كل قضية فيه دراسة مجردة موضوعية ، بريئة من التعصب والهوى ، وينظروا في دليله وأدلة المخالفين له بإنصاف وتقوى لله ، ويستفيدوا من جميع المجتهدين وكافة العلماء ، ثم يرجعوا عن كل قول يخالف الأدلة الصحيحة ، وينقي أهل كل مذهب مذهبهم من المخالفات الكثيرة للكتاب والسنة ، ويهذبوه من الأقوال الشاذة ، وينقوه من الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، ويصفوه من الافتراضات السخيفة والحيل المحرمة ، ثم يقدموه بعد ذلك للناس ويعلموهم إياه .

إننا على يقين أنهم لو فعلوا ذلك لزالت أكثر الخلافات بين المذاهب ، ولتوحدت وصارت مذهباً واحداً إلا في مسائل قليلة سيبقى الخلاف عليها لاحتمال أدلتها أكثر من وجه .

رد على اعتراض :

ولا تقل : إنه قد وجد في كل مذهب على مر القرون علماء ومحققون ،

هذبوا المذاهب وحققوا أقوالها، وتركوا ما فيها من ضعف وخطأ، وهذا الإمام النووي مثلاً رجح بعض الأقوال خلاف مذهبه الشافعي . لا تقل ذلك لأننا نعلم أن أكثر علماء المذاهب والمحققين فيها لم يفعلوا ذلك ، بل كان كل عنايتهم وهمهم الدفاع عن مذاهبهم فقط ، وكانوا يبحثون في الأدلة بروح التعصب لمذاهبهم ، ويحاولون تقويتها بكل سبيل ، ولو كانوا أنفسهم غير مقتنعين به ولا يقبله المنهج العلمي .

وأما الإمام النووي فهو واحد من مئات لم يفعلوا فعله ، ثم هو نفسه لم يسلك هذه الطريق ويترك رأي مذهبه في كل مسألة رأى فيها ضعف دليله ، بل فعل ذلك في مسائل قليلة . وربما كان ذلك خوفاً من الرأي العام المذهبي، الذي كان يلهب بسياطه ظهر كل عالم يخرج على المعتاد المتوارث ويحاول التفلت من قيود التعصب المذهبي .

وإنك لتلمس فرقاً واضحاً بين ما كتبه النووي في المجموع وبين ما كتبه في شرحه لصحيح مسلم حيث حاول أن يبحث الأمور بروح موضوعية متجردة حرة .

وحسبك دليلاً على هذا التعصب الذي أناخ بكلكله على نفوس العلماء والعامة في القرون المتأخرة ولا يزال . حسبك دليلاً عليه قول أبي الحسن عبيد الله بن الحسن الكرخي رئيس الحنفية بالعراق وأستاذ الكبراء منهم في القرن الرابع الهجري ، الذي صنف المختصر وشرح الجامعين الصغير والكبير لمحمد بن الحسن، وكبير الفقهاء في زمنه حتى أنهم عدوه من المجتهدين في المسائل . يقول — ويا لهول ما يقول ويا نكارته — : « كل آية تخالف ما عليه أصحابنا فهي مؤولة أو منسوخة . وكل حديث كذلك فهو مؤول أو منسوخ »[1] — ومثل هذا القول قاله أكثر العلماء المذهبيين المتأخرين بلسان قالهم أو بلسان حالهم ، ورددوه

(١) تاريخ التشريع الإسلامي للشيخ محمد الخضري ص ٣٥٦ و ٣٣٢

أصحاب كتاب الاجتهاد والمجتهدون ص ٨٢ .

فهل تعلم يا حضرة الدكتور أن داء التعصب موجود وممتلئة به الكتب المذهبية ، وأن المخالفات للكتاب والسنة تعج بها تآليف الفقهاء المتأخرين التي تدرس على طلبة العلم ، أم تراك لا تعلم ؟

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة   وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم

هذه مبررات دعوتنا إلى نبذ التعصب المذهبي :

وهل ترى بعد هذا الشرح والبيان والأمثلة والشواهد أن دعوتنا لها ما يدعو إليها ، وما يبررها وأنها ضرورية وهامة — إن كنا حقاً نريد أن نعود إلى الإسلام الحق ، ونتمسك بالشريعة الصحيحة ، ونسعى نحو النهضة المنشودة بصدق وإخلاص — أم أنك ما تزال مصراً على عدها مسألة جزئية لا قيمة لها ، وأنها زوبعة في فنجان كما زعمت ؟

على كل حال نحن نريد أن نرفع المسؤولية عن كاهلنا ، ونرفع الإثم عن أنفسنا ، بتبليغ الناس ما نعتقده حقاً وهدى وصواباً . وما علينا ألا يقبل دعوتنا زيد وعمرو ، بل ما علينا ألا يقبلها أحد . فقد قال الله تعالى لنبيه الكريم : « إنما أنت مذكر . لست عليهم بمسيطر »[1] وقال : « فإن تولوا فإنما عليك البلاغ المبين »[2] .

وقد بلغنا . فاللهم اشهد .

---

(١) الغاشية ٢١ و ٢٢

(٢) النحل ٨٢

الباب الرابع

واقع المذهبية المتعصبة ومآخذنا عليها

اعتراض تقليدي للمقلدين :

قد يسأل سائل : أيها السلفيون . لماذا تدعون إلى عدم التزام مذهب معين والتحرر من قيود المذهبية ؟ وماذا في الالتزام للمذاهب من الضرر ؟ إننا نسمع بعضهم يقول : إن دعوتكم لا داعي لها ، وأن مثلكم كمثل رجل أخذ يصنع طائرة من جديد ، مستغنياً عن كل التقدم الذي أحرزته البشرية في الصناعة والاختراع ، وهذا إضاعة للجهد بغير طائل وحمق وعبث ، وهذه المذاهب قد كملت خلال القرون وحققت ونقحت ، ولا داعي أبداً للنظر فيها من جديد وعرضها على الكتاب والسنة ، والضرب صفحاً عن كل ما قام به المجتهدون والمحققون وإهدار جهودهم .

وهـــذا الاعتراض قد ردده الدكتور البوطي في ص ٧٣ و ٧٤ من لا مذهبيته ، كما ردده أصحاب كتاب الاجتهاد والمجتهدون ، وكثيراً ما سمعناه ، ويحسب المذهبيون حين يذكرونه أنهم قد أتوا بالبرهان القاطع ، والدليـــل الذي لا يرد على خطأ رأينا ، ولذلك سنفرد في هذا الفصل فنقول مستعينين بالله عز وجل ومعتمدين عليه :

نحن لا نهدر جهود السابقين بل نستفيد منها :

إننا لا نقول أبداً بإهدار جهود العلماء والمجتهدين المنتسبين إلى المذاهب الفقهية المختلفة ، ولا نطعن فيهم بل نحبهم ونقدر جهودهم ، ونستفيد منها جميعاً دون تعصب لواحد على آخر ولا لمذهب على مذهب ، بل ننظر إليهم نظرة مساواة ، فكلهم لدى الحق سواء ، ونأخذ بكل رأي وجدنا دليله أرجح وحجته أقوى ، مهما كان قائله ، وشعارنا في ذلك قوله تبارك وتعالى : « فبشر عبادِ الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه »[1] .

بيد أننا نعتقد – كما يجب أن يعتقد كل مسلم – أن هؤلاء العلماء المجتهدين هم بشر غير معصومين ، وأنهم يقع منهم الخطأ كما يقع لهم الصواب ، فليس كلامهم كله قولاً فصلاً ، يلغي كل خلاف ، ويمنع أي عالم يأتي بعدهم من النظر فيه ، ومخالفة أي واحد منهم في بعضه ، فهم رجال ونحن رجال كما قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله : ماجاء عن رسول الله ﷺ فعلى الرأس والعين ، وما جاءنا عن أصحابه تخيّرنا ، وما جاءنا عن التابعين فهم رجال ونحن رجال[2] ،

ونحن نقول الكلام نفسه عن الفقهاء المختلفين بما فيهم الأئمة المجتهدون ، فلا يوجد أحد يجب على المسلم قبول كل أقواله إلا النبي ﷺ كما قال الإمام مالك رحمه الله : « ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ »[3] . ونعتقد أن كل مجتهد معذور إذا أخطأ ومأجور أجراً واحداً ، ومأجور أجرين إذا أصاب كما ثبت في الحديث .

لابد من تنقية المذاهب من العيوب :

ولكننا نعتقد كذلك أنه قد وقع في المذاهب الفقهية ، بعد القرون

---

(١) الزمر ١٧ و ١٨

(٢) الانتقاء لابن عبد البر ص ١٤٤ (٣) صفة صلاة النبي ص ٢٨

الثلاثة الفاضلة انحرافات كثيرة وأخطاء فاحشة ، وعلقت بها عيوب كثيرة، وسارت في كثير من الأمور في خط مخالف لما أرشد اليه الكتاب والسنة ، ولما دعا إليه جميع الأئمة .

ونحن لذلك نعتقد أنه يجب إعادة النظر فيها من جديد ، وتنقيتها من الأوشاب والأكدار ، وتخليصها من الانحرافات والأخطاء . وهذا هو الذي نكرره في رسائلنا وأحاديثنا ، وندندن حوله كثيراً. وهو حق إذا نظر إليه المسلم بعين التفكير والتدبر وقابله بروح الإنصاف والإخلاص .

إننا نقول بصراحة : إن مشكلتنا وخلافنا ليس مع الأئمة المجتهدين ، بل مع أتباعهم ومقلديهم الذين ابتعدوا عن المنهج السليم الذي سلكه الأئمة ودعوا إليه . فقد بدل هؤلاء المقلدون وغيروا . ويقيناً إن الأئمة أنفسهم لو بعثوا، واطلعوا على ما فعله المنتسبون إليهم ، لتبرؤوا منهم ولأنكروا ما فعلوه أشد الإنكار ، كما أنكر المسيح عليه السلام ما فعله المنتسبون إليه ، مما يخالف الحق الذي دعاهم إليه .

وما دعوتنا نحن إلا لرد هذه المذاهب إلى النبع الصافي الزلال الذي نهل منه الأئمة،وإلى المنهج الصحيح الذي أرشدوا إليه ، وهو تحكيم الكتاب والسنة في كل أمر ، ونبذ كل ما يخالفهما مهما كان قائله ، وعدم التعصب لأحد إلا لله ولرسوله .

عيوب المذاهب في القرون المتأخرة :

ونفصل الآن ما أجملناه فنقول: إن أهم الانحرافات والمآخذ والعيوب التي أصابت المذاهب الفقهية في القرون المتأخرة ، والتي نأخذها عليهـــا وندعو لإصلاحها هي :

١ ــ مخالفة النصوص الثابتة من الكتاب والسنة تعصباً للمذهب، وتقديم

الرأي المحض أحياناً عليها .

٢ً – امتلاؤها بالأحاديث الضعيفة والموضوعة، والاحتجاج بها واستنباط الأحكام منها .

٣ً – تقديم أقوال العلماء المتأخرين على أقوال الأئمة والمتقدمين .

٤ً – الانحباس في مذهب واحد ، وعدم الاستفادة من علم المذاهب الأخرى ، وجهود رجالها وكتبهم تعصباً للمذهب .

٥ً – خلو كثير من الكتب المذهبية من الأدلة الشرعية، ورغبة الكثيرين عن دراسة الكتاب والسنة إليها .

٦ً – شيوع التقليد والجمود ، وإقفال باب الاجتهاد .

٧ً – الخوض في المسائل الخيالية ، والانشغال بالافتراضات السخيفة .

٨ً – فتح باب الحيل المحرمة للتخلص من التكاليف الشرعية .

٩ً – نشر الخلاف والانقسام بين المسلمين ، والتسبب في وقوع الفتن والكوارث بينهم .

١٠ً – تدخل الظروف والمصالح السياسية ، في انتشار بعض المذاهب وانحسار أخرى .

١١ً – الأخذ بجزء من النص دون الجزء الآخر .

١٢ً – مخالفتهم في الفروع لما قرروه بأنفسهم في الأصول .

١٣ً – الوقوع في أخطاء اجتهادية فاحشة .

١٤ً – التشدد في بعض المسائل ، مما فيه عنت كبير على الناس .

١٥ً – فساد طريقة التأليف ، والتعقيد في الأسلوب .

١٦ً – مخالفة المقلدين للمذاهب لما هو مذكور في كتبهم نفسها .

١ ــ مخالفة النصوص الصحيحة تعصباً للمذهب

خطر هذا المأخذ :

لعل هذا أخطر العيوب وأبعدها تأثيراً ، ذلك لأن أساس الدين وقوامه هو اتباع ماجاء عن الله ورسوله ، وأساس الكفر وجوهره هو رد ما جاء به الله ورسوله ، وقد اشترط الله عز وجل لتحقق الإيمان في قوم ، أن يحكّموا الله ورسوله في كل ما شجر بينهم ، وأن يستسلموا لحكم الله ورسوله من أعماق قلوبهم ، قال عز وجل : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾[١] . وقال سبحانه : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾[٢] .

وحذر الله عز وجل من مخالفة أمره وأمر رسوله أشد التحذير فقال سبحانه : « فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة ، أو يصيبهم عذاب أليم »[٣] . ووصف سبحانه المؤمنين بأنهم سريعو الاستجابة لأمر الله ورسوله ، ويقابلونه بالرضا والطاعة والإذعان فقال : « إنما كان قولَ المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم ، أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون[٤] » .

(١) النساء ٦٥
(٢) الاحزاب ٣٦
(٣) النور ٦٣
(٤) النور ٥١

المقلدون يحتالون لرد النصوص بحجج تافهة :

هذا ما يجب على كل مسلم إذا بلغه حكم الله ورسوله في أمر من الأمور ، ولكن الذي حدث ونراه في واقعنا – مع الأسف – غير ذلك ، فإننا نرى المقلدة للمذاهب يتركون النصوص الكثيرة الواضحة الصحيحة والصريحة ، دون حجة مقبولة ولا سبب معقول سوى التعصب لمذاهبهم ، والحرص على عدم رد قول فقهائهم ، ويتعللون لذلك بعلل سقيمة تافهة كقولهم : علماؤنا السابقون أعلم منا بالنصوص ، وربما اطلعوا على شيء لم نطلع عليه ، وربما كان هذا النص منسوخاً ، أو لا يراد منه ظاهره .

وهكذا يفتحون باب الاحتمالات البعيدة والتأويلات المتخيلة ، والظنون والأوهام ، وما هي في الحقيقة إلا تحايلات لرد النصوص ، وعدم الأخذ بها ، بسبب قول فلان وفلان ممن يقلدونهم ، ويتحرجون من رد أقوالهم .

المذهبيون المتعصبون وقعوا فيما وقع فيه اليهود والنصارى :

لقد ذم الله تعالى أهل الكتاب لأنهم يردون ما جاءهم من كلامه سبحانه وكلام رسوله تقليداً لأحبارهم واتباعاً لرهبانهم ، وعدّ سبحانه وتعالى فعلتهم هذه عبادة منهم لهم ، فقال سبحانه فيهم : « اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله[1] » .

فقد عدّ أخذهم بقول أحبارهم ورهبانهم ، فيما يخالف قول الله وقول رسوله بعد علمهم بذلك ، عدّ ذلك اتخاذاً لهم أرباباً من دون الله سبحانه .

وهذا التفسير للآية الكريمة لسنا نحن مبتدعيه ومخترعيه ، بل فسره النبي ﷺ نفسه ، فعن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : « أتيت النبي ﷺ ، وفي عنقي صليب من ذهب ، فقال : يا عدي اطرح عنك هذا الوثن . وسمعته

---

(١) التوبة ٣١

يقرأ في سورة براءة : « اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله » قال : أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه ، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه [1] .

الرازي يحمل على المقلدين :

وقال المفسر الكبير الإمام فخر الدين الرازي في تفسيره الآية السابقة بعد أن نقل حديث عدي المذكور : « سأل الربيع أبا العالية التابعي الجليل فقال : كيف كانت تلك الربوبية في بني إسرائيل ؟ فقال : إنهم ربما وجدوا في كتاب الله ما يخالف أقوال الأحبار والرهبان، فكانوا يأخذون بأقوالهم ، وما كانوا يقبلون حكم كتاب الله [2] » .

قلت : روى الطبري جواب أبي العالية هذا بلفظ « ما أمرونا به ائتمرنا ، وما نهونا عنه انتهينا لقولهم ، وهم يجدون في كتاب الله ما أُمروا به وما نُهوا عنه ، فاستنصحوا الرجال ، ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم [3] » .

---

(١) رواه الترمذي وابن جرير وغيرهما ، وفي إسناده ضعف ، ولكن قال شيخنا في تخريجه كتاب (المصطلحات الأربعة في القرآن للمودودي ص١٨-٢٠) إنه يرتفع إلى مرتبة الحسن لأمرين الأول : أن الترمذي قد حسنه مع تضعيفه إسناده، وهذا إشارة إلى أن له طريقاً أخرى يتقوى بها . والثاني : أن ممن أخرج الحديث ابن أبي حاتم في تفسيره ، وهو يتحرى فيه أصح الاخبار بأصح الاسانيد ، فيرجح أنه رواه بإسناد جيد .

كما أن لهذا الحديث شاهداً من حديث حذيفة بنحوه ، وهو عند ابن جرير والبيهقي ، وهو وإن كان موقوفاً ، فإن له حكم المرفوع .

وكأنه لذلك جزم ابن تيمية - وهو من هو في التثبت والتحقيق - بنسبة الحديث إلى النبي (ص) في كتابه الاقتضاء .

(٢) تفسير الرازي المسمى مفاتيح الغيب (٤/٤٣١).

(٣) تفسير الطبري ط شاكر (١٤/٢١٢) .

ونقل الطبري مثل ذلك عن ابن عباس وأبي البختري والسدي رضي الله عنهم جميعاً .

ثم نقل الرازي عن شيخه المحقق المجتهد رحمه الله أنه قال : « شاهدت جماعة من مقلدة الفقهاء ، قرأت عليهم آيات كثيرة من كتاب الله تعالى في بعض المسائل ، وكانت مذاهبهم بخلاف تلك الآيات ، فلم يقبلوا تلك الآيات ولم يلتفتوا إليها ، وبقوا ينظرون إلي كالمتعجب ، يعني : كيف يمكن العمل بظاهر هذه الآيات ، مع أن الرواية عن سلفنا وردت على خلافها ؟

ولو تأملت حق التأمل وجدت هذا الداء سارياً في عروق الأكثرين من أهل الدنيا»[1] وقال الرازي : « الأكثرون من المفسرين قالوا : ليس المراد من الأرباب أنهم اعتقدوا فيهم أنهم آلهة العالم ، بل المراد أنهم أطاعوهم في أوامرهم ونواهيهم » .

ثم ذكر أوجهاً ثلاثة أخرى وقال : « وكل هذه الوجوه الأربعة مشاهد وواقع في هذه الأمة[1] » .

قلت : ومن الجدير بالذكر أن الدكتور البوطي أغفل الحديث عن استشهاد المعصومي بكلام الرازي رحمهما الله وسكت فلم يحر جواباً .

المذهبية المتعصبة قنطرة اللادينية

وانظر أخي القارىء الكريم - غفر الله تعالى لي ولك - إلى المفسر الكبير كيف وصف حال مقلدة الفقهاء المتعصبين ، وشبههم باليهود حين ردوا كلام الله ورسوله ، تعصباً لقول فلان وفلان من الفقهاء ، ومع ذلك يرمينا هؤلاء الجهلة بالفرية الكاذبة فيقول كبيرهم : « اللا مذهبية قنطرة اللادينية[2] » ،

(١) تفسير الرازي المسمى مفاتيح الغيب (٤/٤٣١) .
(٢) هي كلمة للشيخ زاهد الكوثري في مقالاته .

ويقول صغيرهم : « اللامذهبية أخطر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية » ، وما درى المساكين أنهم أجدر منا بهذه الصفة ، بل هم أحق بها وأهلها ، لأن حال المذهبية المتعصبة ، التي تؤثر قول فقهائها على قول الله ورسوله هي الموصلة إلى الكفر ، والمؤدية إلى الخروج من الدين .

وقد يعترض البعض ويقولون : كيف تشبهون المقلدين للمذاهب باليهود والنصارى ؟ وكيف توردون هذه الآية في حقهم ، مع أنها وردت في أهل الكتاب وهؤلاء مسلمون ، وأولئك غير مسلمين ؟

والجواب أن نسألهم : ما هو سبب ضلال أهل الكتاب ؟ أليس الإعراض عن قول الله ورسوله ، إيثاراً لقول فلان وفلان من المعظمين عندهم ؟ وأنهم ربما وجدوا في كتاب الله ما يخالف قول الأحبار والرهبان فيأخذون بقولهم ويدعون قول الله ؟ أليس هذا ما فسره النبي ﷺ وفسره ابن عباس وحذيفة وأبو العالية والسدي وغيرهم رضوان الله عليهم ؟

فإذا فعل أحد من يسمون مسلمين فعل أهل الكتاب نفسه ، أفلا ينطبق عليه الحكم ذاته ؟ أوليست القاعدة الأصولية تنص على أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص النسب ؟.

تقليد المسلمين أهل الكتاب :

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « لتتبعن سنن من قبلكم ، شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم . قيل : يا رسول الله اليهود والنصارى ؟ قال : فمن ؟ »[1] .

فقد أخبر النبي ﷺ في هذا الحديث بأن المسلمين سيقعون في تقليد اليهود والنصارى في كل شيء ، حتى لو ارتكبوا أقبح الحماقات لقلدوهم فيها

(١) متفق عليه .

وقد أخبرنا الله سبحانه وتعالى أن اليهود والنصارى ، اتخذوا أحبارهم ورهبانهم (أي علماءهم وعبّادهم) أرباباً من دون الله ، وقد ذكرت معنى ذلك ، وهو أنهم أطاعوهم واتبعوهم فيما يخالف الله ورسوله .

فبناء على ذلك كان مما يتضمنه هذا الحديث الإخبار عن فعل المسلمين مثل فعلهم تقليداً لهم ، وقد كان ، كما ذكر الرازي عن بعض الفقهاء المتعصبين وكما سيأتي عن غيره ، وصدق رسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى .

ونشير هنا إلى أن بعضهم قد يسلم معنا بضرر المذهبية المتعصبة نظريا كما فعل البوطي في لا مذهبيته ولكنه يخالف ذلك عمليا . فما من أحد منهم مستعد للسير معنا طويلا في هذا الخط وذلك بأن يأتي إلى كل قول يقول به مذهبه خلافا للكتاب والسنة فيخالفه ويرجع عنه ، ويبينه للناس ، ويحذرهم منه . فإنا لم نسمع عن أحد من هؤلاء أنه خالف مذهبه في مسألة ما صغيرة كانت أو كبيرة ، إيثاراً للنص والدليل الأقوى على المذهب .

ولم نسمع عن أحد منهم ، أنه أرشد الناس إلى وجوب ترك المذهب ، إذا اطلعوا على ما يخالفه من كتاب أو سنة ، ونصحهم بالتفقه فيها ،ودراستها وجعلها فوق المذهبية الضيقة ، لم نسمع شيئاً من ذلك ، اللهم إلا حين يضطرهم البحث العلمي إلى التسليم بذلك بأفواههم ، أو حين يلتقون ببعض السلفيين في مجلس خاص .

وما لنا نذهب بعيداً ، وهذا الدكتور البوطي نفسه في ص ٧٣ و ٧٤ يجعل اجتهادات المجتهدين ، وفقه الفقهاء ، كأنه شريعة معصومة منزلة من عند الله ، لا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها ، ولا يجيز لأي كان أن يخالفها ، أو يعيد النظر فيها ، كأن أصحابها أرباب من دون الله ،و كأنها أقوال معصومين .

وكل ما على المسلمين عمله أن يصوغوه بطريقتهم الخاصة ، ويتفقهوا بدراسة كتاب صغير ، في أحد المذاهب ، وليس مهماً أن يكون فيه أي دليل .

سؤال هام ننتظر الجواب عليه من البوطي :

ونقول للبوطي : هاقد استجاب لدعوتك هذه ، بعض الكتاب المسلمين كالأستاذين المودودي والنبهاني ، فصاغا هذا الفقه بطريقتها الخاصة . وقالا : إن نظام العقوبات الإسلامي يحكم بأن المسلم يقتل بالكافر ، كما هو في مذهبها الحنفي ، وأن دية الذمي كدية المسلم[3] ، مع العلم أن النبي ﷺ قال «لا يقتل مسلم بكافر[1] » ، وقال : « دية الكافر نصف دية المسلم[2] » ، فما رأيك ؟ .

رسول الله ﷺ يقول : لا يقتل مسلم بكافر ، ومذهب أبي حنيفة يقول : يقتل المسلم بالكافر ، فبأيها نأخذ ، وأيها نطبق إن قامت للمسلمين دولة تحكم بالشرع الحنيف ؟

إنه لا مفر لك من أحد سبيلين : إما أن تقول بوجوب ترك مذهب الإمام أبي حنيفة في هذه المسألة ، والأخذ بالحديث - كما نقول نحن - وإما أن ترد على رسول الله ﷺ قوله ، خوفاً من رد كلام أبي حنيفة ، وحينئذ تكون قد فارقت جماعة المسلمين ، وتوليت غير سبيل المؤمنين والعياذ بالله

الأئمة نصحوا أتباعهم برد أقوالهم المخالفة للكتاب والسنة :

وقد فطن الأئمة رحمهم الله تعالى لخطورة مخالفة النصوص الثابتة تعصباً لهم ، وخشوا من أن يقع عليهم شيء من إثم ذلك ، فحذروا مقلديهم من الوقوع فيه ، ونصحوهم أن يحرصوا على الكتاب والسنة ، ويتعصبوا لهما وحدهما ، وأمروهم

---

(١) رواه البخاري وغيره عن علي رضي الله عنه .

(٢) رواه أبو داود بإسناد قال عنه شيخنا في تعليقه على المشكاة : (٢/٢٧٠) حسن .

(٣) انظر كتاب نظرية الإسلام وهديه (ص ٣٤١ - ٣٤٣) ، وكتاب الشخصية الإسلامية (ط ١ ص ٨٣) .

أن يدعوا من أقوالهم مايظهر لهم مخالفته للنصوص الصحيحة، وأعلنوا أن الكتاب والسنة هما مذهبهم ، كما أعلنوا رجوعهم عن كل قول يخالف قول الله وقول رسوله ، وقد ذكرت طائفة من أقوالهم هذه في الحديث عن وأينا فيهم رضوان الله عليهم ، فأغنى عن الإعادة .

وقد جمع الإمام تقي الدين بن دقيق العيد رحمه الله تعالى ، المسائل التي خالف مذهب كل واحد من الأئمة الأربعة ، الحديث الصحيح انفراداً واجتماعاً، في مجلد ضخم ، وذكر في أوله أن نسبة هذه المسائل إلى الأئمة المجتهدين حرام، وأنه يجب على الفقهاء المقلدين لهم معرفتها، لئلا يعزوها إليهم فيكذبوا عليهم[1] .

وقد دعا المحققون من العلماء من شتى المذاهب ، إلى ما دعا إليه الأئمة أنفسهم ، من حرمة تقليدهم فيما تبينت مخالفته للكتاب والسنة ، ووجوب الحرص على اتباع قول الله تعالى وقول رسوله ﷺ ، ونبذ التعصب للرجال ، وأنكروا شأن المتعصبين وصنيعهم ، ونادوا بمثل ما ننادي به ، من وجوب تنقية المذاهب من العيوب والأخطاء، ووجوب الرجوع إلى ما كان عليه السلف الصالح رضوان الله عليهم . وتجد بيان ذلك في مكان آخر من هذا الكتاب .

تقديم الرأي المحض على النصوص تعصباً للمذهب

وأشد في الخطأ وأنكى مما تقدم ، تقديم بعض الكتب المذهبية الرأي المحض على النصوص الثابتة تعصبا للمذهب ، مع أن من القواعد الأصولية المسلم بها ، أنه لا اجتهاد في موضع النص .

ونكتفي بضرب مثالين على ذلك رغبة في الإيجاز .

المثال الأول : قال شيخنا ناصر الدين حفظه الله تعالى في كتابه (أحكام

(١) إيقاظ الهمم للفلاني ص ٩٩ .

الجنائز وبدعها ص ١٠٨ و ١٠٩) ما خلاصته : قال صاحب الهداية - وهو من الكتب المقدمة لدى الحنفية - (١ /٤٦٢) عند الحديث عن موقف الإمام في الصلاة على الجنازة : « ويقوم الذي يصلي على الرجل والمرأة بحذاء الصدر . قال : لأنه موضع القلب ، وفيه نور الإيمان ، فيكون القيام عنده إشارة إلى الشفاعة لإيمانه » .

قال هذا - مع أنه ذكر حديث أنس بن مالك رضي الله عنه - وهو صريح بأن من السنة أن يقف الإمام عند رأس الرجل ، ووسط المرأة . ومع ذلك قدم الرأي السابق عليه ، بناء على تعليلات باطلة ليس عليها دليل ، وماهي في الحقيقة إلا ستار للتعصب للمذهب ، واحتيال لعدم رد ما قاله فقهاؤه .

ومن الغريب أن القول بالحديث السابق، هو رأي الإمام أبي حنيفة نفسه ورأي أبي يوسف وبه أخذ الطحاوي ، بالإضافة إلى أنه رأي جمهور العلماء كالشافعي وأحمد وإسحاق ، وانتصر له الشوكاني . ومع ذلك قال صاحب الهداية بمخالفة النص والإمام وصاحبه وجمهور العلماء ، من أجل الرأي العقلي المحض الذي لم ينزل الله به من سلطان ، وليس عليه أثارة من علم .

والمثال الثاني: قال صاحب شرح العناية على الهداية الحنفي (١ / ٢٢٥ و ٢٢٦ على هامش فتح القدير) : « إن حضورهن (أي النساء) الجماعات متروك بإجماع المتأخرين » . وقال مثل ذلك صاحب فتح القدير .

وقد أخطأا في هذا خطأ كبيراً ، وخالفا الحديث الصحيح الذي رواه الشيخان وغيرهما عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال النبي ﷺ « : إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها » .

وهذه الكلمة التي قالها هذان الفقيهان المتأخران تذكرنا بما رواه مجاهد عن عبد الله بن عمر نفسه أن النبي ﷺ قال : « لا يمنعن أحد أهله أن يأتوا المساجد » . فقال ابن لعبد الله بن عمر : فإنا نمنعهن . فقال عبد الله : أحدثك

عن رسول الله ﷺ وتقول هذا ؟ قال : فما كلمه عبد الله حتى مات[1] .

لقد قال هذان الفقيهان مثل قولة ابن عبد الله بن عمر ، تلك القولة التي أنكرها عليه أبوه إنكاراً شديداً ، وغضب منه وهجره فما كلمه حتى مات .

قلت : ومع ذلك يرفع البوطي عقيرته ليقول في لا مذهبيته ص ٤٩ عن مقلدي المذاهب الأربعة : « هم ليسوا في ذلك إلا كالذين قلدوا من قبلهم أئمة الصحابة ومجتهديهم » .

هذان مثالان واضحان عن مخالفة الكتب المذهبية المتعصبة للنصوص الصحيحة من الكتاب والسنة ، وقد ذكرت في مناسبات أخرى في هذا الكتاب أمثلة أخرى على ذلك توضح رأينا وتؤكده .

★ ★ ★

(١) رواه الامام أحمد في مسنده وصحح إسناده شيخنا في تعليقه على المشكاة (٣٣٩/١) .

٣ ـ امتلاء الكتب المذهبية الأحاديث الضعيفة والموضوعة وبناء الأحكام عليها

وهذه علة أخرى نلمحها في الكتب المذهبية المتأخرة ، ولا يخلو منها كتاب تقريباً ، وهي من أهم الأسباب المؤدية إلى الاجتهادات الخاطئة ، لأن من المعروف أن الحديث الضعيف أو الموضوع ، لا يجوز بناء الأحكام الشرعية عليه ولا الاستناد إليه ، ولا يثبت دين الله من طريق الضعفاء والمتروكين والمجهولين والكاذبين .

وسبب كثرة الأحاديث الساقطة الموجودة في الكتب المذهبية يعود لعدة نواحي ، منها التعصب للمذهب ، فقد يرى مقلدو هذا المذهب أن هذا الحديث يؤيد مذهبهم ، ولكنه ضعيف ، فيتجاهلون ضعفه أو يحاولون تصحيحه بما يعلمون هم أنفسهم أنه لا يقويه ، كما أنهم قد يجدون حديثاً صحيحاً لدى غير مذهبهم ، فيحاولون الطعن به ، بما يعلمون أنه لا يجرحه وهكذا ، أي أنهم لا يحكمون على الحديث بما يستحقه وبما يؤدي إليه البحث العلمي النزيه بل يحكمون عليه بما يوافق المذهب .

ومن الأسباب أيضاً جهل كثير من الفقهاء المتأخرين بالسنة ، وهذا أمر ملاحظ ومعروف ، إذ كان جل معرفة العلماء المتأخرين برواية أقوال فقهاء المذهب ، دون أن يكون لديهم معرفة بالحديث ، ولذلك كثرت الأخطاء في المذاهب ، ومن ثم كثرت الاختلافات .

واعتقادنا أن الكتب المذهبية إذا نُظفت من الأحاديث الواهية ،

وما ينبني عليها من أحكام فإن نقاط الخلاف بين المذاهب ستقل كثيرا ، وستسير المذاهب خطوة كبيرة نحو اللقاء والتقارب .

ولذلك فإننا نطالب بدراسة الأحاديث الموجودة في كل مذهب من حيث أسانيدها ، وحذف مايظهر ضعفه ووهنه منها ، والرجوع عما انبنى عليه من أحكام . ويجب أن تكون هذه الدراسة متجردة عن روح التعصب ، وموضوعية ، تقصد الحق دون محاباة ولا مداراة .

وقد يقول قائل : إنه قد وجد في كل مذهب محدثون ، حققوا أحاديث مذهبهم كما فعل الزيلعي وابن حجر وغيرهما ؛ والجواب : هذا صحيح ولكن يؤخذ على عملهم امران ، **الاول** : أن الفقهاء المتأخرين لم يعملوا بما بينه المحدثون ، ولم يستفيدوا من دراساتهم الحديثية واستمروا في الاعتماد على تلك الأحاديث الساقطة . **والثاني** :أن بعض هؤلاء المحدثين كانت العصبية للمذهب تتدخل في عمله ، فلا يحكم على الحديث الحكم الذي يستحقه ، فقد يصحح الضعيف ، ويضعف الصحيح .

وحسبك في ذلك أن الزيلعي رحمه الله على جلالة قدره ، يعنون للأحاديث التي يحتج بها فقهاء المذاهب الأخرى بقوله (أحاديث الخصوم) ، وتصور معي ماذا يكون موقف المسلم من غير المذهب الحنفي حين يقرأ ذلك ، وتأمل ماذا يلقيه هذا العنوان من الظلال السيئة التي تكرس الخلاف والشقاق ، وتعمق الخصام والبغضاء ، وما كان أجدره أن يقول « أحاديث الإخوان أو الأصحاب » بدلاً من ذلك ، اعتماداً على قوله سبحانه « إنما المؤمنون إخوة[1] » .

ومع ذلك فإن الناظر في الكتب الحديثية التي درس بها محدثو كل مذهب أحاديث مذاهبهم ، ليجد كمية كبيرة من الأحاديث الضعيفة الموجودة في كل

(١) الحجرات ١٠

مذهب ، وانظر على سبيل المثال كتاب (التلخيص الحبير تخريج أحاديث الرافعي الكبير) لابن حجر ، وكتاب (نصب الراية تخريج أحاديث الهداية) للزيلعي ، وكتاب (العناية بمعرفة أحاديث الهداية) و (الطرق والوسائل في تخريج أحاديث خلاصة الدلائل) كلاهما للشيخ عبد القادر بن محمد القرشي ، وكتاب (المجموع شرح المهذب) للنووي ، وغيرها . ونحن نطالب المذهبيين بتنقية كتبهم من الأحاديث التي حكم محدثوهم بضعفها وسقوطها .

أمثلة من الأحاديث الواهية المحتج بها في الكتب المذهبية :

وأذكر فيما يلي بعض الأحاديث الضعيفة والساقطة ، الموجودة في الكتب المذهبية المتأخرة على سبيل المثال فقط :

١ – صلاة النهار عجماء . قال ابن الهمام : غريب (أي ضعيف) ، وقال النووي : لا أصل له[١] .

٢ – لا يكون الحيض أكثر من عشرة أيام ، ولا أقل من ثلاثة أيام . قال النووي عنه وعن حديثين آخرين بمعناه : كلها ضعيفة واهية ، متفق على ضعفها عند المحدثين[٢] .

٣ – إن من السنة وضع اليمين على الشمال تحت السرة (أي في الصلاة). قال الزيلعي : قال البيهقي : لا يثبت إسناده .. وقال النووي : متفق على تضعيفه[٣] .

٤ – ادفنوا الشعر والدم والأظفار فإنها ميتة. قال الزيلعي: قال البيهقي: روي من أوجه كلها ضعيفة[٤] .

---

(١) فتح القدير لابن الهمام (١/٢٢٩) .
(٢) المجموع للنووي (٢/٢٩٣ و ٣٩٤) .
(٣) نصب الراية (١/٣١٤) .
(٤) نصب الراية (١/١٢٢) .

٥ — كان (أي النبي) إذا كبّر أرسل يديه ، فإذا أراد أن يقرأ وضع اليمنى على اليسرى . قال العراقي : أخرجه الطبراني من حديث معاذ بإسناد ضعيف[١] .

٦ — إن بلالا أخذ في الإقامة ، فلما قال : قد قامت الصلاة ، قال النبي ﷺ : أقامها الله وأدامها . قال النووي : رواه أبو داود بإسناد ضعيف جداً[٢] .

٧ — الحديث في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش . قال العراقي : لم أقف له على أصل[٣] .

٨ — لاصلاة لجار المسجد إلا في المسجد . وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله . قال النووي : ضعيفان ، في إسنادهما ضعيفان وأحدهما مجهول[٤] .

٩ — إذا قهقه أعاد الوضوء والصلاة . قال الزيلعي : أخرجه الدارقطني وقال : عبد العزيز ضعيف وعبد الكريم متروك (هما راويان في سنده) مع ما يقال فيه من الانقطاع[٥] .

١٠ — عن جابر قال: مضت السنة أن في كل ثلاثة إماما ، وفي كل أربعين فما فوق ذلك جمعة وأضحى وفطرا . قال النووي : ضعيف . قال البيهقي : هو حديث لايحتج بمثله[٦] .

١١ — من أراد أن يؤتيه الله علما بغير تعلم ، وهدى بغير هداية، فليزهد

---

(١) الاحياء (١٥٣/١) .
(٢) المجموع (٢٣٥/٣) .
(٣) الاحياء للغزالي (١٥٢/١) .
(٤) المجموع (٨٩/٤ — ٩٠) .
(٥) نصب الراية (٤٨/١) .
(٦) المجموع (٣٧١/٤) .

في الدنيا . قال العراقي : لم أجد له أصلا [1] .

١٢ – إذا مات أحدكم فسوّيتم عليه التراب ، فليقم أحدكم على رأس قبره، ثم يقول: يا فلان ابن فلانة .. (وهو في تلقين الميت). قال العراقي : أخرجه الطبراني بإسناد ضعيف [2] .

قلت : أورده النووي في المجموع . والغريب أنه بعد أن أقر بضعفه، قال : يعمل به ، لأنه في فضائل الأعمال . ويؤخذ عليه أن هذه القاعدة التي شاعت بين المتأخرين بشكل فوضوي غير صحيحة ، ولتفصيل رأينا فيها انظر مقدمة (تمام المنة في التعليق على فقه السنة ١٢/١ - ١٥) لأستاذنا الشيخ ناصر كما يؤخذ عليه أن الحديث في الأحكام الشرعية لا في الفضائل .

١٣ – يقبل بواحد ويدبر بالآخر ويحلق بالثالث (في أحجار الاستنجاء).

قال النووي :ضعيف منكر لا أصل له ، وأنكر إيراده بصيغة الجزم كما غلّط الرافعي في إدعاء ثبوته [3] .

هذه عينة من هذه الأحاديث الواهية ، وهي غيض من فيض . وأكثرها مصدر البدع والضلالات ، وهي من أسباب مخالفة النصوص الثابتة ، وتمتلىء بها كتب الفقه كلها . فهل نلام إذا استنكرناها، وطلبنا من العلماء تنقية الكتب الفقهية منها وعدم الاحتجاج بها ؟

---

(١) الاحياء (٢٢٤/٤).
(٢) الاحياء (٤٩٢/٤) .
(٣) المجموع (١١٥/٢) .

٣ ـ تقديم أقوال المتأخرين على أقوال الأئمة والمتقدمين

وهذا عيب آخر نلاحظه في الكتب المذهبية المتأخرة ، إذ يقدمون في كثير من الأحيان ، أقوال الفقهاء المتأخرين على أقوال أئمة المذاهب أنفسهم ، وأقوال تلامذتهم الأولين .

ونحن وإن كنا نرى ألا ينحبس الفقيه في جدران الآراء السابقة ، وأن عليه أن يجتهد في معرفة الصواب — أياً كان مصدره — إلا أننا لا نرى ذلك إلا للفقيه الحق ، وقد وقف المتأخرون موقفاً غريباً ، إذ بينا يقولون بإغلاق باب الاجتهاد ، تراهم يرجحون آراء الفقهاء المتأخرين ، الذين لا يستحقون مرتبة الاجتهاد برأيهم ، على آراء الأئمة المجتهدين وتلامذتهم الكبار .

صحيح أن المتأخر قد توفر له من مواد العلم الخام أكثر من المتقدم ، بحكم استفادته من جهود سابقيه ، وبسبب اكتمال جمع السنة ووفرة دراستها ، إلا أنه كان المتأخرون من المذهبيين ضيّقي الأفق ، ضعيفي الصلة بالكتاب والسنة ، متعصبين لمذاهبهم ، بما لم يكن له وجود في المتقدمين .

ولذلك نرى أنهم لو اكتفوا باتباع الأئمة وأتباعهم الأوائل ، لهان الأمر ، ولكان خيراً لهم وأفضل ، إنه خير ألف مرة أن يكون المسلم حنفياً أو شافعياً مثلا ، من أن يكون شرنبلالياً أو باجورياً أو عابدينياً .

حقاً إن الاجتهاد خير من التقليد والاتباع لمن يستطيع الاجتهاد ، ولكنه ليس خيراً منهما لمن لا يملك أدوات الاجتهاد ، وليس أهلاً له .

أمثلة على ذلك :

فمن المسائل التي خالف فيها المتأخرون أئمتهم ومتقدميهم ، مسألة الصلاة وراء المخالف في المذهب ، فقد صار الرأي المفتى به في المذهبين الحنفي والشافعي ، في القرون المتأخرة ، هو بطلان صلاة المأموم إذا علم أن إمامه أتى بما ينقض الوضوء أو الصلاة برأي المأموم وكراهتها إذا أتى الإمام بمكروه، مع أننا نعلم أن الأئمة وأتباعهم المتقدمين كان يصلي بعضهم وراء بعض دون أي تحرج ، ولم يثيروا أي لغط حول صحة صلاتهم وسلامتها من الكراهة ، كما أن الصحابة رضوان الله عليهم لم ينقل عن واحد منهم مثل هذا القول ، مع أنه كان فيهم مجتهدون يختلف بعضهم مع بعض في نواقض الوضوء والصلاة وغيرها ، وعمدتهم في ذلك ما رواه البخاري في صحيحه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ عن الأئمة : « يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطؤوا فلكم وعليهم » .

فهذا الحديث الصحيح يفيد بوضوح، أن العبرة في صحة الصلاة بنية الإمام واعتقاده ، فإن فعل ما يعتقد أنه لا يؤثر في صلاته — ولو كان رأي المقتدين خلاف ذلك — فإن صلاة الجميع صحيحة ، ولكن المتأخرين قلبوا الأمر تماماً، ولم يرق لهم ما في الحديث ، و فعل الصحابة والتابعين والأئمة والمتقدمين ، فجعلوا العبرة في صحة صلاة الجماعة بنية المأموم واعتقاده ، فأبطلوا صلاة المقتدين إن فعل الإمام ما يبطلها برأيهم وكرهوها إن فعل مكروهاً برأيهم .

ومن الأمثلة الأخرى التي خالف فيها المتأخرون من المذهبين أئمتهم ما ذكرناه من قول صاحب الهداية الحنفي ، عن موقف الإمام في صلاة الجنازة فرأى أنه يقف بحذاء الصدر ، مع أنه ذكر حديث أنس ، الذي يصرح بأن السنة أن يقف الامام عند رأس الرجل ووسط المرأة، وذكر كذلك أن رأي

الإمام أبي حنيفة نفسه هو العمل بهذا الحديث ، ومع ذلك رد صاحب الهداية وصاحب فتح القدير الحديث وقول إمامهما نفسه ، من أجل تأويلات وظنون وأوهام كقولهما : إن الصدر موضع القلب وفيه نور الإيمان .

وأخيراً فلا بد من أن نشير إلى أن من المؤسف والغريب معاً ، أن الكتب الفقهية التي كتبها الأئمة وتلامذتهم وأتباعهم في دور الرفعة والمجد الإسلامي ، قد اختفت من أيدي طلاب العلم ، فلا يأبهون لها ولا يطالعون فيها ، ولا يأخذون منها ، ولم يبق في أيديهم إلا ما كتب في زمن التقهقر وضعف اللسان العربي ، من المتون والشروح والحواشي والتقريرات ، مما لا يكاد يفهم إلا بشق النفس .

ولذلك فإذا أردنا الإصلاح ، فعلينا أن نرجع إلى دراسة كتاب ربنا سبحانه ، وكتب السنة المطهرة ، وكتب الأئمة والمجتهدين الواضحة البينة المصحوبة بالأدلة ، وحين ذاك يرجى أن نصل إلى العلم الصحيح ويخرج منا العلماء الحقيقيون .

* * *

٤ ـ الانحباس في مذهب واحد وعدم الاستفادة من المذاهب الأخرى

ومن أضرار المذهبية المتعصبة ، أن أصحابها يحبسون أنفسهم في مذهب واحد لا يتعدونه ، ولا يجاوزونه إلى المذاهب الأخرى ، ليستفيدوا من جهود علمائها ورجالها ومحققيها وأدلتها .

إنهم لا ينظرون إلا إلى مذهبهم ، كأن المذاهب الأخرى أديان مستقلة ، فهم عنها بمعزل ، وسنبين فيما بعد روح العداء التي سادت العلاقات بين أصحاب المذاهب .

وليس ثمة شك في أن في هذا الانحباس داخل جدران المذهب ، تضييعاً لجهود علماء كبار ، وإهداراً لنتاج عبقريات ضخمة ، حفل بها كل مذهب ، لا لسبب معقول إلا أن هؤلاء ليسوا من مذهب العالم والطالب المتفقه .

فهل هذا تصرف مقبول ؟ وهل هو يتفق مع محبة الأئمة جميعاً ، وموالاتهم والإقرار بفضلهم ؟ وهل هناك ما يمنع من التفتح على علماء جميع المذاهب ، والاستفادة من علمهم وذكائهم وفقههم وجهودهم جميعاً ؟ أليسوا كلهم ثروة ضخمة وذخراً عظيماً للمسلمين جميعاً ؟ فلم يحبس العالم والمتفقه فينا نفسه ضمن جدران مذهبه ، ولا يجيز لنفسه الاطلاع على ما في المذاهب الأخرى ، وأخذ الحق منها والاستفادة مما فيها من علم وفقه ودين وثمرة جهود طائلة وعبقريات فذة ؟

وقد كان من نتيجة التعصب المذهبي الذي يحرم أصحاب كل مذهب من

الاستفادة منها في المذاهب الأخرى ، أنه نشأت طائفة تدعو إلى ما هب ودب، من المذاهب جميعاً ، لا تقتصر على الأربعة ، بل تأخذ من مذاهب السنة والشيعة والخوارج بفرقها المختلفة ، ويختار هؤلاء ما يتمشى مع حاجـــات العصر ، وما يلبي الحضارة الحديثة بزعمهم – دون اهتمام لمطابقتهـا الدليل الصحيح من الكتاب والسنة أم لا – وهذا تفريط في الحقيقة ، والحق بين هؤلاء وأولئك، وهو ما ندعو الناس إليه ، وما نتحمل العداء والخصام منهم بسببه ، مع أنه خير لهم وأفضل ، لو كانوا يعلمون .

إن طريقتنا القائمة على عدم التزام مذهب معين ، وأخذ الحق والصواب من الجميع ، واختيار ما كان دليله راجحاً وترك ما كان دليله ضعيفاً ، هـذه الطريقة هي التي تحقق خير السبل للاستفادة من جهود جميع المجتهدين والعلماء، الذين وجدوا في تاريخ الإسلام دون تعصب لواحد على غيره ، لأنهم كلهم بذلوا جهوداً مشكورة في خدمة الشريعة ، وكلهم كان لديه من العلم والتقوى والإخلاص حظ وافر .

ولذلك فنحن نعتقد أن فقهنا خير من الفقه المذهبي بمراحل ، وأن الأحكام التي نتوصل إليها أصح من أحكامهم ، والفرق بيننا وبين المذهبيين هو أنهم لا يستفيدون إلا من كتب مذهبهم ، بينما نحن نستفيد من كتب الجميع وجهود الجميع وعلم الجميع، هذا بالإضافة إلى أن سبيلنا هذا هو الطريق العملي الصحيح لتوحيد المذاهب كلها في مذهب واحد .

فأي الطريقين أهدى وأصوب وأفضل ، أيها المسلمون ؟

٥ ـ خلو كثير من الكتب المذهبية من الأدلة الشرعية

هذه صفة عامة لأكثر الكتب الفقهية المذهبية ، المتداولة بين أيـــدي طلاب العلم من زمن طويل حتى اليوم ، فهم يرغبون في المختصرات ، التي لاتضم إلا أحكاماً مكثفة خالية من الأدلة الشرعية .

وقد سموا هذه الكتب المتون ، وتفننوا فيها فنظموا كثيراً منها شعراً ، تسهيلاً لحفظها الذي يتنافسون فيه ، وما كان أجدرهم أن يهتموا بحفظ كتاب الله ، وسنة رسوله بدلاً منها .

وهم يعدون العالم فيهم من فهمها وحفظهـــا ، ويجيزون له تولي القضاء والإفتاء ، بل إنهم ليستبيحون بما في هذه الكتب الدماء والفروج والأموال ، ويقول قائلهم مثلاً : « من حفظ الزاد حكم بين العباد » . يريد كتاب زاد المستقنع ، وهو متن صغير في الفقه الحنبلي .

وباكتفاء المتفقهين بهذه الكتب المختصرة الخالية من الأدلة ، هبطت منزلتهم ، ولم يعد هناك فرق ـ كما يقول الشيخ الخضري ـ « بين من لم يتعلم ومن تعلم ، إلا أن هذا عنده من المسائل ماليس عند ذاك ، أما كيف أخذ إمامه الحكم من أدلته فلا . مع أن الفقه لايتم إلا بهذا . وبالضرورة لاتجد فيها أثراً لخلاف سائر الأئمة ، وهذا يغلق باب حسن الفهم على طالب العلم . ذلك جعل المتفقهين بيننا نازلي الدرجات ، وهم إلى العامة أقرب[1] » .

وقد قدمنا أن العلماء اتفقوا على أن التقليد هو قبول قول الآخر دون

---

(١) تاريخ التشريع للخضري ص ٣٨٥ .

معرفة حجته عليه ، وأنهم اتفقوا على أنه ليس بعلم ، وبهذا تصبح الكتب الفقهية الخالية من الأدلة ، لا تفيد علما ، ولا تكسب صاحبها فقها .

ولا ننكر أن في كتب المذاهب عدداً لا بأس به من الكتب الحافلة بالأدلة الشرعية ، ولكننا نأخذ على غالبية المنتسبين إلى المذاهب ، أنهم قل أن يهتموا بها أو يقرؤوها ، بل كل دراستهم للمتون والمختصرات المتأخرة ، التي صار ما فيها عندهم مسلمات لا يتطرق إليها الشك . وصار من يخالفها فكأنه خالف القرآن وربما أشد .

لقد أصبح كتاب غاية التقريب والمنهج عند الشافعية ، وكتاب مراقي الفلاح والكنز عند الحنفية ، وكتاب المختصر لخليل والرسالة للقيرواني عند المالكية ،وكتاب زاد المستقنع عند الحنابلة ، أصبحت هذه الكتب هي المرجع الأول والأخير الذي يرجع إليه كل قوم منهم فيما اختصموا ، فيقبلون حكمه ويرتضون تقريره ، وحلّت هذه المختصرات لديهم بمنزلة القرآن الكريم والسنة الشريفة اللذين جعلهما الله وحدهما المرجع في القضاء، والفصل في الخلاف والدليل في الأحكام، وأمرنا برد التنازع إليهما فقال سبحانه « فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، ذلك خير وأحسن تأويلا[1] » .

وقد جرى المذهبيون على العمل والفتوى بآخر كتاب فقهي مدون عندهم ، وكثير مما في هذه الكتب يخالف كتب الأئمة والمجتهدين الكبار ، ويدّعون أن كتب المتأخرين نسخت كتب المتقدمين .

ونحن نرى في هذا انحرافاً كبيراً ، وضلالا مبينا ، ذلك أنهم لا يأبهون للدليل ولا يذكرون الحجة ، حتى يناقشهم الباحث فيها من حيث الثبوت

(١) النساء ٥٩

والصحة ، ثم من حيث الاستنباط والاستدلال ، ومن هنا صار من الصعب تقويمهم وإرشادهم إلى الحق ، وإن بينت لهم أن هذه الكتب أقوال رجال ، ولا حجة فيها بدون معرفة الدليل عليها ، قاموا عليك منكرين صائحين : إن مؤلفيها لم يكتبوا شيئاً منها إلا وهو مأخوذ من الكتاب والسنة ، فإذا قلت لهم إنهم اختلفوا فهل يمكن أن يكونوا جميعاً مصيبين ؟. قالوا : إنهم يفهمون أكثر منا . فإن قلت لهم: أفلا يمكن أن يخطئوا؟ . قالوا : لا ضير من اتباعهم ولو أخطأوا ، ولسنا مسؤولين عن خطئهم ، فإذا قلت لهم : صحيح أننا لسنا مسؤولين عن خطئهم، ولكننا مسؤولون عن اتباعهم فيما علمنا أنهم أخطأوا فيه ، وهذا لا نعلمه إلا بالبحث عن الدليل ومناقشته . فلا يكون جوابهم إلا الإعراض والصد ، إن لم يكن السب والتضليل .

جواب على اعتراض : وقد يقول البعض إن هذه المتون المختصرة إنما ألفت لطلبة العلم المبتدئين، الذين لا قدرة لديهم على التمييز بين الأدلة، فلا نكارة في ذلك . ونجيبهم: لكن الملاحظ والمشاهد أن هذه المتون هي مرجع الكبار وعمدتهم، ونحن نرى أن الشيوخ الكبار يختارونها لتدريس الطلبة المعدين ليكونوا خطباء وأئمة وقضاة ومفتين وفقهــــاء بعدهم ، فكيف تدعون أنها مختصة بالطلبة الصغار ؟

أرونا فقيهاً واحداً يدرس طلبته الكبار الفقه المذهبي مع ذكر الدليل الشرعي على كل حكم ، ويرجح أقوى الأقوال من حيث الدليل ويقارن بين الأدلة ولا يتعصب لمذهبه .

أرونا عالماً واحداً لا يغضب منك ، إذا سألته عن الدليل الشرعي لحكم مسألة تستفتيه فيها، إن هذا العالم نفسه إذا جاءه جابي الكهرباء أو (الباص) ، وطلب منه أن يدفع مبلغاً بسيطاً ثمناً لما صرف من الكهرباء أو أجرة الركوب تراه يأبى أن يدفع قرشاً واحـــداً إلا إذا أعطاه إيصالاً بذلك . لماذا ؟

حتى يثق بصحة طلبه ويطمئن بالا على أن ماله لم يذهب بغير حق ، وما الإيصال في مسألة الكهرباء أو الركوب في الحقيقة إلا بمثابة الدليل الشرعي في مسائل الفقه .

فلِمَ لا يقبل هذا العالم أن يدفع مبلغا تافها ، إلا إذا عرف الدليل عليه واطمأن إليه ، بينما يريد من المسلم أن يأخذ الحكم الذي يفتيه به في مسائل الدين بدون دليل ؟ مع أن أبسط مسائل الدين أعظم شأنا ، وأخطر أثرا من الدنيا وما فيها .

لِمَ لا يرتضي دفع قرش واحد ، إلا إذا عرف الدليل عليه ، بينما يرتضي إباحة الأموال والأعراض والأنفس بدون دليل ؟

هل أمور الدنيا التافهة الحقيرة أغلى عنده من أمور الدين الكبيرة الجليلة؟ وهل هذا منطق مسلم أو أسلوب عالم ؟

الاسلام دين الحجة والدليل : إن إسلامنا قد علمنا ألا نأخذ قولاً من غير حجة ، ولا نسلم برأي إلا إذا تأيد بالدليل ، وهاهو القرآن الكريم يحاجّ الجاهلين فيقول لهم : « قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين »[1] ويقول لهم « قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا »[2] ويقول « ائتوني بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم إن كنتم صادقين »[3] . إنه يأتيهم بالحجة والبرهان ، بينما هم يقابلونه بتقليد الآباء والأجداد ، ولذلك يعيب عليهم طريقتهم الباطلة هذه ويدعوهم إلى التفكير والبحث . يقول سبحانه حاكياً حال الكافرين : « وإذا قيل لهم : اتبعوا ما أنزل الله . قالوا : بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا . أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون »[4] وقال تعالى على لسانهم وهم يعترفون يوم القيامة : « وقالوا: ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا »[5] .

---

(١) النمل ٦٤ (٢) الانعام ١٤٨ (٣) الاحقاف ٤
(٤) البقرة ١٧٠ (٥) الاحزاب ٦٧

ومثل هذا في القرآن كثير .

قال الحافظ ابن عبد البر : « وقد احتج العلماء بهذه الآيات في إبطال التقليد - قلت : يعني لغير العامة طبعاً - ولم يمنعهم كفر أولئك من الاحتجاج بها ، لأن التشبيه لم يقع من جهة كفر أحدهما وإيمان الآخر ، وإنما وقع التشبيه بين التقليدين بغير حجة للمقلد ، كما لو قلد رجل فكفر ، وقلد آخر فأذنب ، وقلد آخر في مسألة دنياه فأخطأ وجهها ، كان كل واحد ملوما على التقليد بغير حجة ، لأن كل ذلك تقليد يشبه بعضه بعضا وإن اختلفت الآثام فيه[1] » .

لانوافق على تعليم المتون المختصرة للصغار : ونرجع لموضوعنا الأصلي فنقول : إننا لو سلمنا جدلاً ، بأن هذه المتون المختصرة إنما تدرس للمبتدئين في العلم والصغار ، فإننا لا نوافق على أن المبتدىء لايلزمه معرفة الدليل . بل نرى أن تفقيههم يجب أن يكون عن طريق دراسة الأدلة المبسطة الميسرة من الكتاب والسنة ولا بأس من اختيار الموضوعات القريبة إلى عقولهم مع شرحها شرحا كافيا أول الأمر ، وبذلك نكسبهم علما ونعطيهم فقها ، وأما أن نحفظهم ما قال فلان وفلان فلا نكون أفدناهم شيئا .

وقد كان الصحابة والتابعون وأتباعهم يعلمون أبناءهم الفقه . فبماذا كانوا يفقهونهم ؟ إنهم لم يعلموهم أبدا مثل هذه المتون ، بل كانوا يعلمونهم الكتاب والسنة ، وكبار فقهاء الإسلام والأئمة المجتهدون أنفسهم ، لم يكتسبوا هذا العلم والفقه إلا عن طريق دراستهم الكتاب والسنة . فالإمام الشافعي درس في صغره كتاب الموطأ - وهو كتاب يجمع طائفة من الأحاديث وأقوال الصحابة - وبه وبمثله صار فقيها شهيرا .

---

(١) جامع بيان العلم ١٣٤/٢ من الطبعة الثانية نشر المكتبة السلفية في المدينة المنورة .

بينما هذه المتون لم تخرج عالما واحداً محقق ، وكل من تخرّجه جهال مقلدون لا يصح تسميتهم علمـــاء إلا على سبيل المجاز ، كما شهد بذلك شاهد منهم وهو البوطي في ص ٤٢ من لامذهبيته .

ثم إن طريقة المقلدين تؤدي إلى انقطاع الصلة ، بين من يشتغلون بالفقه وبين الكتاب والسنة ، وقل أن تجد فقيها مذهبيا يدرس كتب السنة الأصلية أو يبحث في أدلة الأحكام . ومن يقرأ شيئا من ذلك فإنما يقرؤه للبركة ، وليس بقصد أخذ الحكم الشرعي منه ، بما لايكاد يخطر له على بال . لأنه قد أخذه من مذهبه وانتهى ، وكأن الكتاب والسنة لم يبق لهما أي شغل أو معنى ، اللهم إلا للبركة ، ولسان حال المقلدين يقول : لو فقد الكتاب والسنة لما كان في ذلك أي ضرر على الدين ، لأن كتب الفقه المذهبي تغني عنهما .

وقد ناقش شيخنا أحد المفتين المقلدين ، فتوصل معه إلى أن ينطق بهذا الكلام الشنيع صراحة . وكفى به قبحا وعارا . وحسب المذهبية سوءاً أن تعد أعظم نعمة امتن الله بها على العباد - أعني الكتاب والسنة - لافائدة منها الآن ولا حاجة لها ولا ضرر من فقدها . إن طريقتنا القائمة على دراسة الكتاب والسنة هي التي تكسب العلم الصحيح والفقه السليم ، وتنشىء ملكة الفقه وتسهل طريق الاجتهاد لمن كان لديه الاستعداد له والرغبة فيه . وتصل الدارس بربه ونبيه ، ثم إنها مفيدة من ناحية أخرى ، وهي أن فيها مايرغّب الإنسان في تنفيذ الأحكام وتطبيقها ، لأنها تحوي عادة على الترغيب والترهيب اللازمين ، بينما تجد الكتب المذهبية خالية من ذلك بل هي جافة مملة ، وهذا أحد الأسباب المهمة التي دفعت الناس إلى طريق التصوف - كما ذكر الأستاذ محمود مهدي في تعليقه على كتاب (التصوف بين الحق والخلق للأخ الفاضل فهر الشقفة) - فإن طلبة العلم لم يجدوا في كتب الفقه وعلم الكلام ما يشفي حاجتهم الروحية ، وما يلبي تشوقهم إلى محبة الله عز وجل والقرب منه ، بل وجدوا كلاما لاروح

فيه وتعليما لا تشويق فيه وفقها لا حياة به ، هذا بالإضافة إلى تضليل الصوفية لهم وزعمهم أن علوم الفقه والكلام وغيرها إنما هي علوم الظاهر ، وأنهم هم يهتمون بالعلم الباطن ، وأن الإنسان يمكن أن يتوصل بالمجاهدة النفسية وحدها إلى معرفة جميع العلوم ولو لم يدرسها ولم يتلق شيئا منها .

٦ ـ شيوع التقليد والجمود وإقفال باب الاجتهاد

كان أكبر سمة من سمات المذهبية في القرون المتأخرة، هي شيوع التقليد وفشوّه فشوا ذريعا بين جميع الناس ، حتى كاد لا ينجو منه أحد ،ولئن كان لا بد من وجود التقليد في كل عصر ، لأنه من غير الممكن جعل جميع الناس ذوي أهلية للبحث والنظر والاتباع ، إلا أن هذا الدور قد فاق كل تصور في شيوع التقليد ، لأنه ضم تحت جناحيه الهائلين ، أرفع درجات الناس فهما وذكاء ، وأكثرهم استعداداً للفقه والاستنباط .

إن هؤلاء العلماء الذين صرفوا جلّ وقتهم في طلب العلم ، وبذلوا كل ما في وسعهم لتحصيله ، قد فرض عليهم بعض الجامدين المتعصبين ، ضيّقي الأفق التقليدَ أيضاً ، ونشروا بين الناس أن عصر الاجتهاد قد مضى وانقضى ، وأن الأول لم يترك للآخر شيئاً، وحرموا على كل متفتح العقل واسع التفكير نابغ ذكي النظرَ في الأدلة واستنباط الأحكام .

وننظر إلى الطرف المقابل لهؤلاء ، فنجد الشيعة قد فتحوا الباب واسعاً على مصراعيه للاجتهاد ، ولكنهم مع الأسف لم يستفيدوا من ذلك شيئا ، لأنهم لم يستعملوه للبحث المتجرد المتحرر من سلطان علمائهم السابقين ، بل بذلوا كل جهدهم لتأييد أقوال سابقيهم ، والدفاع عنها والتعصب لها بكل سبيل .

مبالغات المقلدين في الأئمة : لقد أرهب هؤلاء الجامدون كل من لديه

استعداد للنظر والبحث، عن إعادة النظر فيما بحثه السابقون بحجة أن من يفعل ذلك، فإنما يطعن في الأئمة والعلماء السابقين، ثم إنهم - لا كمال خطتهم - غالوا في مدح الأئمة، ولفقوا القصص المختلقة عنهم، حتى كادوا يجعلونهم معصومين، أو مخلوقات خيالية، لا يمكن أن تعيش في عالم الواقع، فقالوا عن الإمام الفلاني[1]: إنه عاش أربعين سنة كاملة، يصلي الفجر بوضوء العشاء[2]، وهذا الإمام لا يجوز أن نقول: إن حديثا ما في الدنيا لم يبلغه[3]، والإمام الآخر: كان يحيى الليل كله[4]، والإمام الفلاني ختم القرآن في المحل الذي توفي فيه سبعة آلاف مرة[4]، وكان يختم القرآن في ركعتين كل ليلة[5] إلى آخر هذه المبالغات الخيالية المخالفة للعقل والشرع والواقع.

كما أنهم لقبوهم بألقاب أكبر منهم، كقولهم عن الإمام أبي حنيفة: الإمام الأعظم. وليت شعري ماذا بقي لرسول الله ﷺ؟ أفما كان حسبهم أن يقولوا الإمام العظيم مثلًا؟

---

(١) انظر على سبيل المثال كتاب الاجتهاد والمجتهدون ص ٢٩ فما بعدها.

(٢) هذا الكلام، مع استحالته في عالم البشر، مخالف للسنة. فقد أنكر النبي (ص) على النفر الثلاثة، الذين تعاهدوا على المبالغة في العبادة، فقال أحدهم فأما أنا فأصلي ولا أنام، وقال الآخر: أما أنا فأصوم ولا أفطر، وقال الثالث: أما أنا فلا أتزوج النساء. فبلغ النبي (ص) مقالتهم، فدعاهم وقال لهم: أما أنا فأصوم وأفطر وأصلي وأنام، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني. رواه الشيخان. وبالاضافة الى ذلك فهذا الوصف للامام ليس فيه منقبة - كما قال شيخنا - فإن من المعلوم أن الأفضل والأكمل شرعا للمسلم، أن يجدد وضوءه لكل صلاة، لا أن يصلي الصلوات المتعددة بوضوء واحد، وبما أن الذي لفقوا عنه هذه القصة إمام، فكان من المفروض أن يأتي بالأفضل والاكمل فتأمل.

(٣) انظر أيضاً كتاب الاجتهاد والمجتهدون ص ٧٢

(٤) انظر أيضاً كتاب الاجتهاد والمجتهدون ص ٤٥ و ٣٠

(٥) انظر كتاب مراقي الفلاح ص ٨

ادعاء المقلدين أن الكتاب والسنة لا يمكن فهمهما : وادعى هؤلاء الجهلة المقلدون أن النظر في القرآن والحديث غير ممكن ، لأنه لم يبق أحد في الناس يستطيع فهمهما وتفسيرهما ، كأنهما طلاسم لا تحل رموزها ، ولا تفك أسرارها ، وادعوا أن كل ما يجب علينا هو قراءة كتب الفقه المتأخرة الخالية من الأدلة ، مع أن كل منصف وعاقل يشهد أن هذه الكتب بأسلوبها السقيم ، وطريقتها المعقدة في التأليف من متن وشرح وحاشية وتقرير ، تصبح صعبة الفهم جداً ، حتى على المتخصص الحزبيت بحيث لا يتمكن من مطالعة مسألة فيها ، ومعرفة مكانها ، وحل تركيبها وفهم معناها ، إلا بشق الأنفس وفي مدة طويلة.

وإن القرآن الكريم والسنة المطهرة لهما أسهل فهماً — والله — وأقرب تناولاً بما لا يقاس ، من هذه الكتب المعقدة التركيب المشوشة الترتيب .

لقد غفل المقلدون المتعصبون ، عن أن الله تعالى جعل القرآن حجة على الناس ، وهو لذلك سهل فهمه ويسر بيانه ، وإلا لم يكن حجة عليهم .

تصور رجلا أرسل لابنه رسالة ، وملأها بجمل غير مفهومة ، وألغاز غير معلومة ، وكلفه بأن يعمل بمقتضاها ، وينفذ محتواها ، ثم أراد أن يحاسبه على عدم العمل بها ويعاقبه . هل يكون عادلاً محقاً ؟ إننا لا نقبل هذا التصرف من إنسان جاهل ، فكيف يدعيه هؤلاء في ربهم العادل الحكيم الذي لا يظلم الناس مثقال ذرة ؟

إن الله تعالى يقول في كتابه الكريم نفسه : « ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر »[1] . ويقول : « وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم »[2] ويقول : « أفلا يتدبرون القرآن »[3] . أما المقلدون فيقولون عكس ذلك تماماً ، ويدعون أنه ليس ممكناً فهمه ، ولا يسيرا تفسيره ، ولا سهلا بيانه .

---

(١) القمر ١٧ (٢) ابراهيم ٤ (٣) محمد ٢٤

ترى ماذا بقي للقرآن من غرض إذن ؟ ولو فرضنا أنه فقد وضاع ، هو وسنة المصطفى ﷺ فليس في ذلك أي خسارة بموجب منطق هؤلاء . لأنه إن بقي فلا يمكن الاستفادة منه بشيء ، اللهم إلا للبركة ، أما للعلم واستنباط الأحكام فلا ، لأن الفقهاء — بزعمهم — قد أخذوا منه كل شيء ، واستنبطوا منه كل علم ، ودونوه في كتبهم ، ولا يجوز لغيرهم أن ينظر ويبحث ويستنبط.

وقد سبق أن أستاذنا حفظه الله توصل في نقاشه مع أحد المشايخ المقلدين ، إلى أن يستخرج منه اعترافاً بهذه النتيجة ، حيث صرح بأنه لا خسارة للمسلمين أبداً ، إذا رفع من بينهم القرآن . فتأمل ذلك — أخي القارىء — وتذكر أن الله عز وجل قد امتن على المسلمين امتناناً كبيراً بإنزال القرآن إليهم ، وجعله سبيل الهدى وطريق الخلاص ، وأن النبي ﷺ بين للمسلمين أنهم لا يزالون في خير ما دام هذا الكتاب بين أظهرهم ، وأن علامة حلول الضلال الأكبر ، والفتنة العمياء واقتراب الساعة هي رفع القرآن ، وأن النبي ﷺ جعل القرآن طريق الأمان من الضلال ، والنجاة من الغي فقال ﷺ : « تركت فيكم أمرين ، لن تضلوا ما تمسكتم بهما : كتاب الله ، وسنة رسوله »[1] . وانظر بعد ذلك إلى هؤلاء ، كيف يرون أنه لا بأس ولا خطر من فقد الكتاب والسنة ، وأنه لا حاجة إليهما ، لأن الفقهاء أخذوا كل ما فيهما .

التقليد سبب هلاك الأمم : إن التقليد هو أكبر داء يصيب أي أمة فيهلكها ، ويهوي بها في مهاوي الضعف والانحطاط ، وما أدى بالمسلمين إلى ما وصلوا إليه من الذلة والضعف والجهل والتأخر إلا التقليد ، لأنه يعمي القلوب فلا تبصر ، ويصم الآذان فلا تسمع ، ويفسد الحس فلا يشعر .

---

(١) رواه مالك في موطأه وله شاهد في المستدرك ، والحديث بمجموعها حسن ، انظر المشكاة ٦٦/١

لقد صرح كثير من العلماء كالشاطبي وغيره ، بأن التقليد هو أخذ القول من غير معرفة الحجة عليه ، وأنه ليس بعلم ، وأن المقلد جاهل كالأعمى ، فتصور يا أخي المسلم ، ماذا يكون حال أمة ومآلها إذا كان علماؤها جهالاً ، وقادتها في الدين عمياناً ؟ كيف يكون حالها وكيف تنجح في مسعاهـــا ، وكيف تتقدم في دروب المعرفة والتقدم والحضارة ؟

وقد أخبر النبي ﷺ عن هذه الحالة التي عدّها من علامات الساعة فقال ﷺ : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ، ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يُبْقِ عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا »[1] .

ومن العجيب والغريب ، أن هذه الحال الشنيعة الخطيرة ، يدعو إليها وإلى استمرارها الآن من يدّعون العلم ويتزّيون بزي الدين ، فيحرمون على الناس الأكفاء الاجتهاد ، ويزعمون أن بابه قد أغلق ، وليس أمام الناس جميعاً إلا التقليد .

وما درى هؤلاء المساكين أنهم بذلك ، يسعون لإيصال الناس إلى هذه الحال المزرية ، بل قد أوصلوهم إليها فعلاً ، ويريدون إبقاءهم عليها كذلك ، مع أن النبي ﷺ جعلها من الكروب العظام والبلايا الجسام ، فلا حول ولا قوة إلا بالله

العلماء المحققون يحملون على التقليد : وقد تصدى المحققون من العلماء ، والجهابذة من النقاد ، إلى دعوة التقليد هذه ، ودعوى إغلاق باب الاجتهاد ، وردوا عليها بالحجة والبرهان ، وحملوا عليها حملة عنيفة لم تبق لها سنداً ولا أساساً .

فمن هؤلاء حافظ المغرب ابن عبد البر رحمه الله في كتابه القيم (جامع

(١) متفق عليه .

بيان العلم وفضله) ، ومنهم الإمام ابن القيم رحمه الله في كتابه القيم (إعلام الموقعين) فجمع وأجاد أيما إجادة ، ومنهم الإمام المحقق الأصولي الشاطبي رحمه الله، في كتابيه القيمين (الموافقات) و (الاعتصام) فأحسن وأفاد ، ومنهم الفلاني في كتابه الجيد الفذ (إيقاظ همم أولي الأبصار) فأتى بما نال التقدير والإعجاب وغيرهم كثير .

قال الشاطبي رحمه الله تعالى : « ولقد زل بسبب الإعراض عن الدليل ، والاعتماد على الرجال ، أقوام خرجوا بسبب ذلك عن جادة الصحابة والتابعين ، واتبعوا أهواءهم بغير علم ، فضلوا عن سواء السبيل »[1] . وقال : « إن تحكيم الرجال ، من غير التفات إلى كونهم وسائل للحكم الشرعي المطلوب شرعاً ، ضلال . وإن الحجة القاطعة والحاكم الأعلى هو الشرع لا غيره »[1] .

ما أشبه الليلة بالبارحة :

وذكر رحمه الله أمثلة عشرة للتقليد ، وعد المثال الرابع رأي المقلدة لمذهب ، يزعمون أن إمامهم هو الشريعة ، بحيث يأنفون أن تنسب إلى أحد من العلماء فضيلة دون إمامهم ، حتى إذا جاءهم من بلغ درجة الاجتهاد ، وتكلم في المسائل ، ولم يرتبط إلى إمامهم ، رموه بالنكير ، وفوّقوا إليه سهام النقد ، وعدوه من الخارجين عن الجادة ، والمفارقين للجماعة ، من غير استدلال منهم بدليل ، بل بمجرد الاعتياد العامي »[2] .

ثم قال : « وقد لقي الإمام بقي بن مخلد ، حين دخل الأندلس آتياً من المشرق من هذا الصنف الأمرّين ، حتى أصاروه مهجور الفناء ، مهتضم الجانب ، لأنه جاءهم من العلم بما لا يديّ لهم به ، إذ لقي بالمشرق الإمام أحمد

---

(١) الاعتصام (٢/٣٤٧ و ٣٥٥)   (٢) المصدر السابق (٢/٣٤٨)

ابن حنبل ، وأخذ عنه مصنفه ، وتفقه عليه ، ولقي أيضاً غيره ، حتى صنف المسند المصنف الذي لم يصنف في الإسلام مثله ، وكان هؤلاء المقلدة قد صمموا على مذهب مالك ، بحيث أنكروا ما عداه »[1] .

ثم قال الشاطبي رحمه الله – وما أصدق ما قال – : « وهــذا تحكيم الرجال على الحق ، والغلو في محبة المذهب . . » ، وطلب من مقلدي المذاهب أن يعترفوا بفضل جميع الأئمة ، وألا ينكروا على من يخالف أئمتهم .

ثم ذكر أن من أسباب التقليد ، أن المقلدة يحسنون الظن بأقوال أئمتهم وأفعالهم ، بل بأقوال المتأخرين وأعمالهم ، وإن جاءت الشريعة بخلاف ذلك ، ولا يحسنون الظن بشريعة محمد ﷺ . وهذا عين اتباع الرجال دون التحري للحق ، مع أن الواجب أن يعرض كل قول وكل فعل على الشرع ، فهو الحاكم دون سواه[1] .

الفقهاء المتأخرون يفتون بحسب ما يعطون من الدرهم والدينار:

ثم ذكر الشاطبي رحمه الله في المثال الثامن حالة مخزية لبعض المقــلدين الجهال ، الذين يدعون العلم ، وهو أنهم يقولون : « كل مسألة ثبت لأحد من العلماء فيها القول بالجواز ، شذ عن الجماعة أولا ، فالمسألة جائزة »[1] .

وقال الإمام محمد رشيد رضا رحمه الله محقق الكتاب معلقاً : « ومن فروع هذه البدعة ، أن بعضهم يستحل أن يجعل المرجح لأحــد القولين في الفتوى، ما يعطيه المستفتون من الدراهم، فإذا جاء مستفتيان في مسألة واحدة فيها خلاف ، يطلب أحدهما الفتوى بالجواز أو الحل ، والآخر الفتوى بالمنع أو الحرمة ، يفتي من كان منها أكثر بذلاً للمفتي، فهو تارة يفتي بالحل، وتارة يفتي بالحرمة ، والقاعدة في ذلك ما صرح به بعض الفقهاء في بعض الكتب التي

---

(١) الاعتصام (٢/٣٤٧ – ٣٦٢) .

تدرس في الأزهر وهو « نحن مع الدراهم قلة وكثرة » . قال هذا في مسألة اختلف علماء المذهب في تصحيحها ، فرأى ذلك الفقيه ، إذا كان القولان المتناقضان صحيحين في المذهب ، جاز أن يكون السحت هو المرجع في الفتوى ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم »[1] .

قلت : ومثل هذا ما يفعله الدكتور البوطي ، ولئن كان لا يفتي الناس بحسب الدرهم والدينار ، فإنه يفتيهم حسب الظروف والأحوال ، فيتخير الفتوى التي تلائم الجو الذي يفتي فيه ، كما فعل في لامذهبيته حين أفتى بإجماع العلماء على صحة صلاة المقتدي وراء المخالف له في المذهب ، مع أنه اعترف حين ناظره شيخنا بأن في المسألة قولين ، فرأى أن هذه الرسالة ستنتشر بين المثقفين ولا يناسبهم نقل الرأي الآخر في المذاهب وهو الكراهة أو البطلان ، فتخير لهم الرأي الذي ظنه يعجبهم ، ولعله حين يجتمع مع المشايخ المقلدين المتعصبين يفتي بالرأي الآخر ، ما دام في المسألة قولان ، وهكذا فليكن العلم ، وهكذا فليكن العلماء !!

جمود كثير من المشايخ ومحاربتهم حقائق العلم : وقد كان من سيطرة التقليد على مدعي العلم قصص وحوادث ، ضج منها كل ذي تفكير مستقيم ، واشمأز منها كل ذي فطرة سليمة ، وتضايق منها كل راغب في الإصلاح . ولا نغالي إذا قلنا : إنها كانت سبباً كبيراً في إعراض كثير من المسلمين عن الإسلام ، ونفورهم من الدين ، واتجاههم شطر المبادىء الأرضية ، والنظم الوضعية ، وإلصاقهم تهم التأخر والجمود والرجعية ، ومحاربة المدنية والعلم ظلماً وجهلاً بالإسلام .

فمن هـذه الحوادث ما ذكره الشيخ محمد عبده عن اضطهاد الشيخ

(١) الاعتصام (٢/٣٥٤)

الزهراوي وسجنه وإنكار المشايخ عليه بسبب مقال كتبه في مسألة الاجتهاد والتقليد ، ومقال آخر كتبه في التصوف .

ومنها ما رواه عن الشيخ السنوسي من أنه كتب كتاباً في أصول الفقه ، زاد فيه بعض المسائل على أصول المالكية ، ودلل على قدرته على فهم الأحكام من الكتاب والسنة مباشرة . فعلم بذلك أحد مشايخ المالكية الكبار في الأزهر وهو الشيخ عليش ، فحمل حربة وطلب الشيخ السنوسي ليطعنه بها ، ولم ينج السنوسي منها إلا فراره من القاهرة »[1] .

ومنها ما رواه الشيخ محمد عبده أيضاً ، عن استنكار علماء الأزهر تعلّم العلوم الحديثة كالجغرافية في المدارس ، وروى أن طالب علم جاء الأزهر ليلتحق برواق بلده فيه ، فرفض ذلك شيخ الرواق ، لأنه لم يعثر على نص لأحد الفقهاء في كتاب ما ، أن بلدة الطالب تدخل في البلاد صاحبة الرواق ، ولما أخبره بعض المتعلمين أن كتب الجغرافية تنص على أن بلده ضمن البلاد التي لها رواق ، أبى ورفض تصديق تلك الكتب وأصر على اشتراط وجود نص عن فقيه ما يقر بذلك[1] .

ثم وصف الشيخ محمد عبده حالة هؤلاء الجامدين ، الذين إذا ذكّروا بضعف المسلمين وهوانهم وتأخرهم ، وطلب منهم المشاركة في الإصلاح ، امتنعوا عن ذلك ، وجابهوك ببعض النصوص التي تنشر اليأس وتشيع القنوط ، قائلين : إن هذا آخر زمان ، ولا حيلة في الأمر ، وإن الفساد حتم لازم ، وهو إرادة الله تعالى ، لا راد لها ولا يصح الاعتراض عليها[1] .

هذا مع أن الله عز وجل حرم اليأس والقنوط ، فقال في محكم تنزيله : « إنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون »[2] وقال : « ومن يقنط من

---

(١) كتاب الاسلام والنصرانية مع العلم والمدنية للشيخ محمد عبده ص ١٠٣-١٠٩

(٢) يوسف ٨٧

رحمة ربه إلا الضالون ؟ »[1] .

قلت : وكلنا يذكر أن كثيراً من المشايخ كان ينكر إدخال الطلاب في المدارس ، وتعليمهم العلوم العصرية ، كما ينكر كثيراً من حقائق العلم الحديث ، مثل كروية الأرض ، والصعود إلى القمر وغيرها ، ومن هؤلاء علماء منهجيون كبار ، كالشيخ محمد الحامد رحمه الله الذي أنكر حركة الأرض في كتابه (ردود على أباطيل)ص ٣٣٥ .

كما أننا لم ننس قيام أحد المشايخ في الجامع الأموي منذ نحو خمسة عشر عاماً ، وإنكاره كروية الأرض ، وإعلانه أنه مستعد لتقديم ليرة ذهبية رنانة طنانة لمن يثبت ذلك .

ولئن صار كثير من المشايخ في بلادنا ، يقبل هذه الحقائق العلمية ويقرها ، فإن جمهرة المشايخ في البلاد السعودية مثلاً ، ما تزال تنكر ذلك وترفضه ولا تهضمه بالمرة .

كل هذا ، والإسلام ليس فيه أبداً شيء مما يخالف هذه الحقائق العلمية الحديثة ، أو يعارض المكتشفات العلمية الجديدة ، ولكنه الجمود والتقليد والتعصب ، هو الذي يحمل المقلدين على توريط الدين في معارك لم يقرها ، وعلى محاربة أمور لم يعارضها ، وعلى تحميله ما لا يحتمل من التفسيرات والظنون .

إنها تخيلات وأوهام من رجال جهلة ، كبر عليهم أن يسمعوا أي جديد ، أو يخالفوا ما اعتادوه وألفوه ، فأساؤوا إلى أنفسهم وإلى الدين ، والدين من ذلك براء .

---

(١) الحجر ٥٦

نحن ننكر الجمود كما ننكر الميوعة :

ونحن وإن كنا ننكر الجمود والتقليد ، ولكننا مع حقائق الدين الثابتة ، ومبادئه الأصيلة دائماً وأبداً ، فننكر ما يحارب الدين ونحارب ما يناقضه ، ولا نرضى أن يصبح ألعوبة تسخر لما يشتهي البعض ويشاء .

إننا نعارض الجمود والرجعية ، كما نعارض الميوعة وما يدعى ظلماً تقدمية .

إننا مع الدين الحق الصحيح ، ضد الدين المتخيل الموهوم ، وإننا ننكر الجمود والميوعة معاً ، وبذلك نكون الطائفة الوسط في الإسلام الوسط في الأمة الوسط التي قال الله عنها : « وكذلك جعلناكم أمة وسطا » .

وأخيراً فلا بد أن نشير إلى أنه كان من ثمار التقليد المرة ، التي ذاق منها المسلمون الصاب والعلقم ، دعوى إغلاق باب الاجتهاد ، وقد قدمت الحديث عن ذلك في الباب الأول ، وبينت بطلانه بما فيه الكفاية إن شاء الله ، كما أنني قد تعرضت لذكر مظاهر أخرى للتقليد ، وحملة العلماء المجتهدين عليها ، في ثنايا موضوعات الكتاب ، ولذلك فلن أعيد الحديث عنها ، بل أنتقل لبيان عيب آخر من عيوب المذهبية المتعصبة وهو :

* * *

٧ - فتح باب الحيل للتخلص من التكاليف الشرعية

وهذا عيب خطير من عيوب المذهبية المتعصبة ، ذلك هو فتح باب الحيل التي سموها شرعية ، وما هي والله بشرعية ، لأن غرضهم منها هو الهروب من التكاليف الشرعية ، وتحليل الحرام وتحريم الحلال .

التحايل على الدين خطة يهودية :

ولا يخفى أن هذا خطر يتهدد الدين من أساسه ، وقد وجدت هذه العلة الخبيثة في بني إسرائيل ، فكان من أمرهم ما قصه الله تعالى علينا في كتابه وسنة رسوله .

قال الله تعالى : « ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت ، فقلنا لهم : كونوا قردة خاسئين . فجعلناها نكالا لما بين يديها وما خلفها ، وموعظة للمتقين[١] » . قال الإمام ابن كثير رحمه‌الله : « ولقد علمتم يا معشر اليهود ، ماحل من البأس بأهل القرية التي عصت أمر الله ، وخالفوا عهده وميثاقه فيما أخذه عليهم من تعظيم السبت ، والقيام بأمره - إذ كان مشروعا لهم - فتحيلوا على اصطياد الحيتان في يوم السبت ، بما وضعوا لها من الشصوص[٢] والحبائل والبرك قبل يوم السبت ، فلما جاءت يوم السبت على عادتها في الكثرة ، نشبت بتلك الحبائل والحيل ، فلم تخلص منها يومها ذلك ، فلما كان الليل

(١) البقرة ٦٥ و ٦٦

(٢) مفردها شص وهو الحديدة المعقوفة المستعملة للصيد

أخذوها بعد انقضاء السبت ، فلما فعلوا ذلك مسخهم الله إلى صورة القردة ، وهي أشبه شيء بالأناسي في الشكل الظاهر ، وليست بإنسان حقيقة. فكذلك أعمال هؤلاء وحيلتهم ، لما كانت مشابهة للحق في الظاهر ومخالفة له في الباطن، كان جزاؤهم من جنس عملهم[1] »

المسلمون يقلدون اليهود :

وقد وقع المسلمون فيما وقع فيه اليهود ، من التحايل على الدين والخداع لتحليل الحرام ، مصداقاً لقوله ﷺ : « لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر ، وذراعا بذراع ، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه .. »[2]

وقد قطع النبي ﷺ الطريق على المتحايلين على الدين ، وأبطل سعيهم وأفسد خطتهم ، حين جعل أساس الأعمال النية ، فقال ﷺ : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرىء مانوى .. »[3] ونية هؤلاء المتحايلين تفضح أعمالهم ، وتحكم عليها بالفساد ، لأن نيتهم إنما هي تحليل الحرام وتجويز المحظور ، بواسطة مظاهر كاذبة من الدين ، ادعوا أنها شرعية ، وما هي والله بشرعية ، بل شيطانية .

يقول الشيخ محمد الخضري رحمه الله : « من أغرب ما يقصه التاريخ أن يقوم متشرع ديني بفرض مسائل ، يعلم بها الناس كيف يخلصون من الأحكام الشرعية . ربما يُفهم ذلك من محام يتبع قانونا وضعه الناس ، فإن قد يحتال لتخليص مجرم بحيل قانونية ، وقد يعد ذلك من نفوذه وسعة حيلته ، فإذا توسع في ذلك وسهّل للناس إبطال حقوق غيرهم بحيل قانونية ، عدّ ذلك من

---

(١) تفسير ابن كثير (١/٥٠٠ ط ٣)

(٢) رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(٣) متفق عليه .

الدلائل على ضعف ذمته ، وهو لا يحتال لإبطال شيء يراه دينا ، فكيف يكون تأثرنا إذا وجدنا متدينا يفعل ذلك بأحكام الدين .

نعم قد وجدنا في هذا الدور[1] ، من وضع الناس كتابا سماه كتاب الحيل ، وقد قوبل من أهل الحديث مقابلة منكرة ، حتى سموا واضعه شيطانا ، ووسموه بميسم الفجور ، إلا أن واضعه لم يعرف ، واتهم به بعض أصحاب الرأي من أهل العراق ولكنهم لم يعينوه من هو ، وبعض مسائله تدل على ضعف في دين من وضعه ، إذ ما الظن بمن يسهل على مسلم ترك فريضة الزكاة فيقول له : إذا كان الحول يحول فهب مالك لابنك أو زوجك لحظة ، ثم استوهبه إياه فإن الحول ينتقض ، ولا تجب الزكاة .

وهذا المثال من أقل مسائل الحيل جرما ، وفيه مسائل كثيرة لإسقاط شفعة الشفيع ، وأما الأيمان والخلاص منها فأكثر . ولعمري (كذا) إن دينا يورث المطلقة من زوجها إذا طلقها وهو مريض ، معاملة له بنقيض مقصوده وهو الفرار ، لأبعد عن التحايل والخداع ، ولكنا نقول : إن الإكثار من المسائل ، والتفنن في وضعها ، هو الذي جر إلى أن يقوم ضعاف الدين ، فيضعون الحيل مستمدين إياها من كلام أئمة ، لم يكن يدور بخلدهم أن تستعمل مسائلهم لهذا وأشباهه[2] » .

ابن القيم يكشف حقيقة الحيل :

وكان من أفضل من بين أمر الحيل بيانا شافيا ، وكشف حقيقتها ، وأوضح حكمها الشرعي ، واستدل على حرمتها بالأدلة القوية الدامغة ، الإمام

(١) أي الدور الرابع باصطلاح المؤلف ، وهو من أوائل القرن الثاني إلى منتصف القرن الرابع .

(٢) تاريخ التشريع الاسلامي ص ٢٨٤ و ٢٨٥

المحقق ابن القيم رحمه الله ، فقد خصها بقسم كبير من كتابه القيم (إعلام الموقعين) وحمل على أصحاب الحيل ومجوزيها ، واشتد عليهم ، فارجع إليه ففيه فوائد عظيمة .

ولا بأس أن نشير هنا إلى بعض ما ذكره مجرد إشارة ، فبعد أن قرر رحمه الله أن الإسلام جعل من أصوله الهامة مبدأ سد الذرائع ، وجعله أحد أرباع التكليف ، انتقل إلى الحديث عن الحيل فقال : « وتجويز الحيل يناقض سد الذرائع مناقضة ظاهرة،فإن الشارع يسد الطريق إلى المفاسد بكل ممكن، والمحتال يفتح الطريق إليها بحيله ، فأين من يمنع من الجائز خشية الوقوع في المحرم إلى من يعمل الحيلة في التوصل إليه ؟

فهذه الوجوه التي ذكرناها وأضعافها تدل على تحريم الحيل ، والعمل بها والإفتاء بها في دين الله ، ومن تأمل أحاديث اللعن وجد عامتها لمن استحل محارم الله وأسقط فرائضه بالحيل ، كقوله : « لعن الله المحلل والمحلل له » و « لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها[1] ، وباعوها وأكلوا ثمنها » « لعن الله الراشي والمرتشي » « لعن الله آكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهده . . » و « لعن في الخمر عاصرها ومعتصرها . . » . . .

ومعلوم أنه إنما عصر عنبا . . . والله تعالى مسخ الذين استحلوا محارمه بالحيل قردة وخنازير جزاء من جنس عملهم ، فإنهم لما مسخوا شرعه وغيّروه عن وجهه ، مسخ وجوههم وغيّرها عن خلقتها ، والله تعالى ذم أهل الخداع والمكر ومن يقول بلسانه ما ليس في قلبه ، وأخبر أن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم ، وأخبر عنهم بمخالفة ظواهرهم لبواطنهم، وسرائرهم لعلانيتهم ، وأقوالهم لأفعالهم ، وهذا شأن أرباب الحيل المحرمة ، وهذه الأوصاف منطبقة

---

(١) أي أذابوها ليزيلوا عنها اسم الشحم .

عليهم ، فإن المخادعة هي الاحتيال والمراوغة بإظهار أمر جائز ليتوصل به إلى أمر محرم يبطنه[1] » .

ثم ذكر رحمه الله تحذير الرسول ﷺ أمته من ارتكاب الحيل ، وبيّن أنه لا يحل لمسلم أن يفتي بهذه الحيل ، ومن استحل الفتوى بذلك فهو الذي كفّره الإمام أحمد وغيره من الأئمة ، حتى قالوا : إن من أفتى بهذه الحيل فقد قلب الإسلام ظهراً لبطن ، ونقض عرى الإسلام عروة عروة .

الأئمة بريئون من الحيل :

وأنكر ابن القيم رحمه الله جواز نسبة هذه الحيل إلى إمام من الأئمة وخاصة إلى أبي حنيفة ، لأن أولئك الأئمة أعلم بالله ورسوله ودينه ، وأتقى له من أن يفتوا بها ، ولو فرض أن شيئا منها حكي عن أحد الأئمة ، فإما أن تكون نسبتها إليه غير ثابتة ، أو أن يكون ناقلها اشتبه عليه فتواه بنفوذها ، بفتواه بإباحتها ، ولو فرض ثبوتها عنه ، فلا بد أن يكون رجع عنها .

ثم نقل عن كثير من السلف ذم الحيل والتنفير منها ، وأتى بالأدلة الكثيرة الموفقة على فسادها .

من حيل الزكاة :

ومن تلك الحيل التي أفتى بها بعض ضعاف الدين من الفقهاء ، مانقله الشيخ الخضري من حيلة التخلص من الزكاة بواسطة هبته للابن أو الزوج قبل أن يحول الحول ثم استرداده منه ، ومنها ماسمعناه عن بعض الأغنياء من ضعاف الدين والنفوس ، أنه يحسب ماوجب عليه من الزكاة ، فيبلغ عشرات الألوف من الليرات ، فيضعها في صرة ، ويضع الصرة في كيس كبير، يملؤه

(١) إعلام الموقعين (٣/١٧١ - ١٧٢) .

قمحاً مثلاً ، ويأتي بهذا الكيس إلى بعض الفقراء ، فيقول : له هذا زكاة مالي فتقبله مني . فيقبله الفقير ، ثم يقول له الغني : هذا كيس قمح ، ولعلك أحوج إلى المال تقضي به حاجاتك فما رأيك في أن أشتريه منك بمبلغ مناسب. فيقبل الفقير - لأنه لايعرف ما خبأ فيه - فيعطيه مبلغاً زهيداً ويأخذ كيسه ، ويرجع وهو فرح بماله الذي رده ، وبزكاته التي يظن أنه أداها وأسقطها عن كاهله ،وبحيلته التي يتوهم أنها انطلت على الله عز وجل ، ويحسب أنه خدع ربه سبحانه وتعالى ، وما درى أنه لم يخدع إلا نفسه وأن الله تعالى مطلع عليه ومجازيه على جريمته بما يستحق ، وهو له بالمرصاد .

حيل التحليل :

ومن الحيل الموجودة في كثير من الكتب المذهبية المتأخرة ، تلك الصورة البشعة المنكرة التي يعافها الذوق السليم ، ويمجها الطبع المستقيم ، ويلعن فاعلها الدين الحنيف ، وهي نكاح التحليل أو (التجحيش) وذلك بقصد تحليل المرأة البائنة عن زوجها ببينونة كبرى للرجوع إليه ، بأن يؤتى برجل غريب يتواطؤ معه على الدخول بها ، بعد عقد شكلي ، ثم يطلقها بعد ذلك لتحل لزوجها الأول ، وقد يكون الشيخ الذي يفتي بذلك هو الذي يدخل عليها .

وكثيراً ما كانت هذه الفعلة القبيحة الشنعاء مصدر ازدراء بالدين وسخرية من رجاله ، وتهكم على من يفعل ذلك ، مما أدى ببعض الناس إلى النفور من الإسلام كله ، والتولي شطر المبادىء الأرضية ، مع أن الإسلام الحنيف قد حرم ذلك تحريماً قاطعاً ، وصح عن النبي ﷺ أنه لعن المحلل والمحلل

له[1] ، وسمى المحلل التيس المستعار[2] ، ومع ذلك كله فقد أفتى كثير من فقهاء المذاهب المتأخرين به .

قال الباجوري في حاشيته على شرح ابن القاسم ، وهو من كتب الفقه الشافعي ، « التزويج الفاسد كما لو شرط على الزوج الثاني في صلب العقد ، أنه إذا وطىء طلق أو فلا نكاح بينهما ، فإن هذا الشرط يفسد النكاح ، فلا يصح التحليل ، وعلى هذا يحمل قوله ﷺ « لعن الله المحلل والمحلل له » بخلاف ما لو تواطؤوا على ذلك قبل العقد ، ثم عقدوا من غير شرط[3] » .

فأنت ترى أن هـذا الفقيه أباح التحليل بشرط ألا يذكروا اشتراط الطلاق في العقد ، بل يتفقون عليه فيما بينهم ، وما أدري كيف تعامى عن الحديث الصحيح العظيم الذي ينسف كل حيلة محرمة ، ويقصم ظهر المخادعين الخبثاء وهو قوله ﷺ : « إنما الأعمال بالنيات . »[4] .

وقال ابن عابدين في حاشيته ، وهو من كتب الفقه الحنفي المفتى بها ، « وكره التزوج للثاني تحريماً لحديث لعن المحلل والمحلل له بشرط التحليل ، كتزوجتك على أن أحللك ، وإن حلت للأول لصحة النكاح وبطلان الشرط ، فلا يجبر على الطلاق .

« ومن لطيف الحيل قوله : إن تزوجتك وجامعتك وأمسكتك فوق ثلاث مثلاً فأنت بائن ، ولو خافت أن لا يطلقها تقول : زوجتك نفسي على أن أمري بيدي . أما إذا أضمرا ذلك لا يكره ، وكان الرجل مأجوراً

---

(١) رواه أبو داود والترمذي وقال : حسن صحيح، وابن ماجه ، والدارمي وصحح إسناده شيخنا ، والامام أحمد

(٢) رواه ابن ماجه والحاكم وصححه وحسنه شيخ الاسلام ابن تيمية في (إبطال التحليل) .

(٣) حاشية الباجوري ٢/١٥٤ . (٤) متفق عليه .

لقصد الإصلاح . وتأويل اللعن إذا شرط الأجر . ذكره البزازي[1] » .

وقال ابن عابدين ايضاً : « ومن لطيف الحيل على وجه يؤمن فيه من امتناعه من طلاقها ، ومن ظهور أمر التحليل بين الناس ، أن تزوج لمملوك مراهق بشاهدين ، فإذا أولج يملكه لها فيبطل النكاح ، ثم تبعثه لبلد آخر ، فلا يظهر أمرها .. »[1]

وقال ابن عابدين أيضاً : « حيلة إسقاط عدة المحلل: ذكر بعض الشافعية حيلة لإسقاط العدة ، بأن تزوّج لصغير لم يبلغ عشر سنين ، ويدخل بها مع انتشار آلته ، ويحكم بصحة النكاح شافعي ، ثم يطلقها الصبي ، ويحكم حنبلي بصحة طلاقه ، وأنه لاعدة عليها . أما لو بلغ عشرا ألزمت العدة عند الحنبلي ، أو يطلقها وليه إذا رأى في ذلك المصلحة ، ويحكم به مالكي ، وبعدم وجوب العدة بوطئه ، ثم يتزوجها الأول ، ويحكم شافعي بصحته ، لأن حكم الحاكم يرفع الخلاف بعد تقدم الدعوى مستوفياً شرائطه فتحل للأول ، ومن شروطه ألا يأخذ على الحكم مالا »[1]

أفرأيت - أخي القارئ - كيف أصبح حال الفقه المذهبي في القرون المتأخرة ؟ أرأيت ماذا صار عمل الفقيه ومهمته ؟ لقد صار الفقه مع الأسف اختراع وسائل وطرق ، ليس لها غرض إلا إباحة المحرم ، بإلباسه بمظاهر شرعية كاذبة ، لايراد منها حقيقتها أبدا وصار الفقهاء من مختلف المذاهب يتنافسون في إيجاد حيل مبتكرة لم يسبقوا إليها ، ليدلوا عليها الناس الغافلين عن ذلك ، وأصبح ذلك دليلاً على براعة الفقيه وسعة علمه وحدة ذكائه ، ولم يتحرجوا من تلفيق الحيل من المذاهب المختلفة - كما نقل ابن عابدين عن بعض الشافعية في حيلة إسقاط عدة المحلل - فقد لفق لإنجاح هذه الحيلة بين رأي

---

(١) حاشية رد المحتار على الدر المختار لمحمد أمين عابدين (٢/ ٧٤٠ - ٧٤٥) الطبعة الثالثة في المطبعة الاميرية .

الشافعية والحنابلة والمالكية ، واستعار من كل مذهب رأياً ، وألف بينها بذكائه الخارق ، ومعرفته الواسعة ، هذا مع العلم أنهم يمنعون التلفيق في العبادة الواحدة، ولكن يظهر أنهم يبيحونه لأنفسهم ويحرمونه على الآخرين، أو أنهم يمنعونه نظرياً ويستعملونه عملياً .

من حيل الربا :

وحتى الربا الذي شدد الله عز وجل النكير على كل من يشارك فيه ولعن النبي ﷺ آكله ومؤكله وكاتبه وشاهديه ، وتوعد القرآن الكريم مرتكبيه بحرب من الله ورسوله فقال سبحانه : « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين . فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله ، وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تُظلمون »[1] . وشبه القرآن آكليه بالذي يتخبطه الشيطان من المس ، أقول : حتى الربا هذا قد تبرع بعض الفقهاء المذهبيين لإباحته تحت ستار حيلة خبيثة ، لعلها لم تخطر على بال إبليس ، فهذا الشيخ عبد الغني حمادة وهو من مشايخ أدلب المعاصرين أعداء السلفية وهو متمذهب بمذهب الشافعي يقول في كتابه (تعاليم الإسلام ص ٣٢١) بعنوان : **مهمة** :

« إذا نذر المديون للدائن منفعة الدار أو الأرض المرهونة ، وهي ما يحصل من إيجارها أو من ثمارها مدة بقاء الدين في ذمته صحّ . إذا نذر المقترض مالاً معيناً لمقرضه ، مادام دينه أو شيء منه في ذمته صح نذره ، بأن يقول : عليّ ما دام المبلغ المذكور أو شيء منه في ذمتي ، أن أعطيك كل شهر أو كل سنة كذا » .

فأنت ترى أن هذا الشيخ يدل الناس الذين يريدون تعاطي الربا ولكنهم

(١) البقرة ٢٧٨ و ٢٧٩ .

يحذورنه لحرمته ، يدلهم على حيلة تبيح لهم فعل كل ما يريدونه من الربا المحرم ، ولكن بغلفة لهم بمظهر النذر الشرعي ، ويظن أن هذه الحيلة تنطلي على الله عز وجل ، عالم الغيب والعلن ، والمطلع على ما في القلوب ، الذي لا تخفى عليه خافية .

ولا تحسبن أن هذا الشيخ المعاصر وحده قد ابتكر حيلة لإباحة الربا ، بل إن بعض الفقهاء السابقين قد سبقوه إلى مثل ذلك . فمن ذلك تلك الحيلة اللعينة المسماة بالعِينة ، والتي حذر منها رسول الله ﷺ فقال : « إذا تبايعتم بالعينة ، وأخذتم أذناب البقر ، ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد ، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم »[1] . والعينة كما قال ابن الأثير « هو ان يبيع من رجل سلعة بثمن معلوم إلى أجل مسمى ، ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الذي باعها به .. وسميت عينة لحصول النقد لصاحب العينة ، لأن العَيْن هو المال الحاضر من النقد ، والمشتري إنما يشتريها ليبيعها بعين حاضرة تصل إليه معجلة »[2] .

والغريب أن صاحب اللسان نقل عن أكثر الفقهاء أنهم أجازوا ذلك ، وبعضهم كرهها ، مع ما نقلناه لك من حديث رسول الله ﷺ ، الذي يتوعد مرتكبيها بالذل والهوان .

وقريب من أمر العينـــة ما يسمى بالتورّق ، وهو أن يشتري الرجل الراغب في الحصول على المـال ، من تاجر بضاعة ، بثمن أغلى من ثمنها في السوق إلى أجل ، ثم يبيعها لتاجر آخر نقداً بثمن أقل . وهي حيلة محرمة

(١) رواه أبو داود وأحمد والبيهقي والطبراني ، وغيرهم ، وأورده شيخنا في سلسلة الاحاديث الصحيحة برقم ١١ وقال عنه : صحيح لمجموع طرقه .

(٢) النهاية لابن الاثير ط البابي الحلبي ٣/٣٣٣ و ٣٣٤

أيضاً ، وقد أفتى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[1] بتحريمها ، واستدل عليه بحديث عائشة لأم ولد زيد بن أرقم وغيره ، ونقل عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه قال : التورق أخية الربا أي أصله ، ونقل عن الإمام أحمد وغيره كراهيته .

قلت : ومن الغريب العجيب أن التورق هذا شائع جداً في المملكة العربية السعودية ، ويفتي بإباحته جماهير علمائها الحنابلة ، مع أن الإمام أحمد رحمه الله صاحب المذهب قد كرهه ، وذهب إلى حرمته شيخ الإسلام ابن تيمية الذي يدّعون اتباعه وموالاته ، وينشرون كتبه وعلمه .

وقد شاع نوع جديد من البيع ، هو بيع التقسيط ، بأن يجعل البائع لبضاعته ثمنين ، أحدهما نقداً والآخر إلى أجل ، ومن الطبيعي أن يكون الثمن المؤجل أكثر من المعجل . وهذا نوع آخر من حيل الربا أيضاً ، وإن كان أفتى بعض المشايخ بحله ، وأجازه عامة مشايخ السعودية مع الأسف .

حيل النظر المحرم :

كما أن الفقهاء المتأخرين اصطنعوا حيلاً لتبرير النظر المحرم إلى النساء الأجنبيات ومخالطتهن ، ومعروف أن الإسلام قد نهى عن ذلك لما فيه من فتنة ولأنه طريق إلى الزنا المحرم ، فحرم ذلك سداً للذريعة ، ولكن أولئك الفقهاء استباحوا ما حرم الله بأدنى الحيل ودلوا الناس عليه .

ومن هؤلاء الشيخ حمادة الذي أشرنا إلى بعض حيله في الربا ، فقد قال : « يجوز النظر إلى المرأة في المرآة ولو بشهوة ، حيث لم يخش فتنة ، بخلاف

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية طبعة الرياض بإشراف عبد الرحمن بن قاسم ج ٢٩ ص ٤٣٠ - ٤٤٧

رؤيتها وراء البلور ، لأنه يرى في المرآة صورتها لا حقيقتها »[1] .

فالعلة عنده أن الصورة في المرآه لا يخشى فيها وقوع الزنا : لأنها ليست امرأة حقيقية ، وقياساً على هذا المنطق يجوز النظر إلى صور النساء العاريات في السينما ، والرائي (التلفزيون) والمجلات وأشباهها ، كما أنه يجوز بناء على ذلك أيضاً الاستماع إلى الأغاني والموسيقا في المذياع والرائي والمسجلة لأن المسموع إنما هو الصدى ، وليس الصوت نفسه ، ولا يخشى من هذا فتنة برأيهم.

ولك أن تتصور - أخي القارىء - ما في ذلك من فتح لأبواب الشر والفساد والفسوق على مصاريعها ، ومن تشجيع للمنكرات أيما تشجيع .

وقد استغلت إحدى المجلات الخليعة هذا الرأي، وطالبت بإباحة الموسيقا والغناء والسينما والرائي ، بناء على حجة أولئك الفقهاء[2] .

ومن هذه الحيل ما ذكره الأستاذ علي الطنطاوي وأفتى به ، ودل عليه الناس في بعض خطبه وأحاديثه ، نقلاً عن بعض فقهاء مذهبه الحنفية ، وخلاصة هذه الحيلة ، أن المرأة لكي يجوز لها أن تظهر أمام أحمائها (أي أهل زوجها وخاصة إخوته) وتخالطهم ، يعقدون لأحدهم على طفلة رضيعة زواجاً شكلياً ، ويؤتى بهذه الطفلة إلى زوجة أخيه فترضعها ، فتصبح أمّه من الرضاعة ، وبهذا يحل لها أن تظهر أمامه وأمام أحمائها بكامل زينتها وفتنتها ، وتخلع بعض ثيابها بل ويخلو بها ، ثم إذا كبرت طلقت البنت الرضيعة .

فهذه الحيلة باطلة وإن أفتى بها من أفتى لأنه لم يقصد بهذه العملية كلها إلا إباحة الحرام ، وهو ظهور المرأة متبرجة أمام أحمائها واختلاطها بها ، مما حرمه الشارع الحكيم وحذر منه ، فقال ﷺ : « إياكم والدخول على النساء .

---

(١) تعاليم الاسلام ص ٩٠

(٢) مجلة العربي الكويتية العدد ٧٨ ص ١٣٨

فقال رجل : يا رسول الله : أرأيت الحمو ؟ قال الحمو الموت »[1] .

ولا يخفى ما في دخول الرجل على امرأة أخيه ، أو دخول المرأة على إخوة زوجها من المفاسد العظيمة ، لأن الفتنة في ذلك أكثر لتساهل الناس في هذا ، أضف إلى ذلك أن هذا الرضاع يحرم المرأة وفروعها وأصولها وأخواتها وعماتها وخالاتها على أحمائها مما فيه ضرر ظاهر ، فقد يطلقها الزوج أو يتوفى عنها ، ويرغب فيها أخوه ، ويكون في زواجه بها رعاية لأبناء أخيه المتوفى ، فيكون في هذا العقد منع من ذلك كله .

وقل الشيء نفسه بالنسبة للطفلة ، فإنها تحرم بذلك على فروع امرأة الأخ التي أرضعتها وعلى أصولها وإخوتها وعماتها وخالاتها .

رأي شاذ غريب :

وبمناسبة الحديث عن النظر المحرم ، أشير إلى رأي منكر وغريب ، كنا قد قرأناه في نشرة لجماعة إسلامية معروفة ، ذهبت فيها إلى أن تقبيل الرجل للمرأة الأجنبية ، ليس حراماً إلا إذا كان يقصد منه أن يكون وسيلة إلى الزنا ، فإن « تقبيل رجل لامرأة قادمة من سفر بالسلام عليها ، دون أن تكون هناك دلالة على أنه يريدها ، لا يعتبر مثل هذا التقبيل من مقدمات الزنا فلا يكون حراماً ، لأنه لا يشمله دليل تحريم الزنا ، مادام لم يعتبر من مقدماته ، ولا مما يتعلق به » . ثم قالوا : « فالقبلة من حيث هي ، لم يرد نص بتحريمها على الخصوص .. فهي محرمة لدخولها تحت تحريم الزنا ، لا بدليل خاص بها » .

والحقيقة أن هذا تحايل على الدين ، ولعب بأحكامه ، وإذا دل على شيء فإنما يدل على جهل كبير بالإسلام وأحكامه ، وإلا فأي إنسان يسمع قوله تعالى في الأمر بغض النظر عن النساء الأجنبيات : « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ، ويحفظوا فروجهم ، ذلك أزكى لهم . إن الله خبير بما يصنعون . وقل

---

(١) متفق عليه .

للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ، ويحفظن فروجهن .. »[1] ويقرأ قوله ﷺ : « لأن يُطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد ، خير له من أن يمس امرأة لاتحل له »[2] ، بل ويقرأ الحديث التالي في التقبيل على وجه الخصوص « عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة ، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له ، قال: فنزلت « أقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل، إن الحسنات يذهبن السيئات ، ذلك ذكرى للذاكرين[3] قال : فقال الرجل: ألي هذه يا رسول الله . قال : لمن عمل بها من أمتي»[4]، ويقرأ قوله ﷺ : « واليد تزني وزناها البطش » أي اللمس[5] أقول : أي مسلم يقرأ ذلك كله ، وغيره من الآيات والأحاديث ، ثم يتجرأ على قول مانقلته لك ، ويدعي أن تقبيل الرجل للمرأة الأجنبية بغير قصد الزنا ، ليس محرماً وأنه لم يرد أي دليل على تحريمه ؟

إن كان النظر إلى الأجنبية حراماً فما بالك بلمسها بل بتقبيلها ؟ وهل يخلو تقبيل الرجل للمرأة الأجنبية من شهوة ؟ وماذا تفعل بالآيات والأحاديث الواردة في ذلك ، وإجماع المسلمين على هذا طوال العصور ؟

فاللهم إنا نعوذ بك من أن نقول في دينك مالا علم لنا به ، أو أن نغير أحكامك أو أن نقع في مخالفتها ، واهدنا إلى صراطك المستقيم .

حيل أخرى :

هذه نماذج من الحيل التي تفتقت عنها عقول الفقهاء المتأخرين في بعض الأبواب ، وقد ابتكر هؤلاء حيلاً في كل باب ، فمن ذلك حيلة في إسقاط

---

(١) النور ٣٠ و ٣١ .

(٢) رواه الطبراني والبيهقي ، قال المنذري : رجال الطبراني ثقات رجال الصحيح . (٣) هود ١١٤ . (٤) رواه مسلم ١٤١ .

(٥) رواه البخارى ومسلم وغيرهما .

الكفارة عمن أراد الوطء في رمضان ، بأن يأكل ثم يطأ زوجته ، وحيلة لمن أرادت أن تفسخ نكاح زوجها بأن تمكن ابنه من الوقوع عليها (كذا). وحيلة لمن أراد سقوط حد الزنا عنه ، بأن يسكر ثم يزني ، أو يستأجر امرأة لكنس بيته أو لغسل ثيابه ثم يزني فيكون ذلك شبهة تدرأ الحد عنه، وحيلة لمن أراد سقوط الحج عنه مع قدرته عليه بأن يملك ماله لقريب له عند خروج الركب فإذا بعد استرد ماله . وحيلة لإسقاط حد السرقة بأن يدعي السارق أن المال له ، أو أن له فيه شركة ، فيسقط عنه القطع بمجرد دعواه. وحيلة لمن أراد حرمان وارثه من الميراث ، بأن يقر بماله كله لغيره عند الموت . وحيلة لمن أرادت أن تختلع من زوجها ، فأبى زوجها عليها ، بأن ترتد عن الإسلام لحظة (معاذ الله) ثم تعود إليه ، فتبين عنه . وأمثال ذلك من الحيل الشيطانية الخبيثة الحرام ، التي ذكر كثيراً منها الإمام ابن القيم رحمه الله ، فمن شاء التوسع فليرجع إلى كتابه الإعلام ففيه مايشفي ويكفي .

قلت : ومن أسباب شيوع الحيل التقليد ، فهؤلاء المتأخرون ليسوا علماء في الحقيقة ، حتى يعرفوا حقائق الأمور ، ومقاصد الشارع ، بل كل الفقه عندهم تلك التعريفات والشروط التي ذكرها الفقهاء السابقون ، فحسبوا أنه إذا توفرت ظواهر الأركان المطلوبة لأمر ما فقد حل وجاز ، وهكذا صار الفقه عندهم أموراً ظاهرية وقشوراً خارجية ، ولذلك أيضاً ساءت سمعة المشايخ بين الناس ، وصاروا موضع نفور الناس وسخريتهم ، لأنهم رأوا بعضهم يفتي بمثل هذه الفتاوي ، ويتلاعب بالدين ويستعمله لجمع الثروات وتحصيل المنافع ، فأطلق الناس الأحكام السريعة ، وعمموها على الجميع ، مع أنه فيهم - والحق يقال - أناس فاضلون ، مخلصون ورعون ، بعيدون عن المحارم والشبهات ، ولكن أساء لسمعتهم تصرف قليلين من المنتسبين إلى الدين زوراً وظلما ، ولله در من قال :

ولو أن أهل العلم صانوه صانهم ... ولو عظّموه في النفوس لعظّما
ولكن أهانوه فهانوا ودنّسوا ... محياه بالأطماع حتى تجهّما

٨ ـ الاشتغال بالفرضيات المستحيلة والحماقات السخيفة

وهذا عيب آخر كبير من عيوب المذهبية المتعصبة كما آلت إليه في القرون المتأخرة ، فإن المطالع لأي كتاب مذهبي متأخر ، وخاصة في مذهب الدكتور البوطي ، لابد أن يجد أقوالاً غريبة جداً ، وسخيفة جداً ، وكلها افتراضات لأمور لاتقع ، وتخيلات لأشياء موهومة مستحيلة ، مما لايكاد يقوله عاقل فضلاً عن عالم .

نهي السلف عن السؤال عما لم يقع :

ومن المعروف أن السؤال عن الأمور التي لم تقع والانشغال بالجواب عنها من التكلف ، وقد كرهه الله سبحانه ، وأمر نبيه ﷺ أن يقول : « قل ما أسألكم عليه من أجر ، وما أنا من المتكلفين »[1] قال الربيع بن خيثم رحمه الله « يا عبد الله ما علمك الله في كتابه من علم فاحمد الله ، وما استأثر عليك به من علم فكله إلى عالم ولا تتكلف ، فإن الله عز وجل يقول لنبيه ﷺ : قل ما أسألكم عليه من أجر ، وما أنا من المتكلفين »[2] .

قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى : « وقال جمهور أهل العلم : الرأي المذموم هو القول في شرائع الدين بالاستحسان والظنون ، والاشتغال بحفظ المعضلات والأغلوطات (أي الافتراضات) فاستعمل فيها الرأي قبل أن تنزل ، وفرعت وشققت قبل أن تقع ، وتكلم فيها قبل أن تكون بالرأي

(١) سورة ص الآية ٨٦ .
(٢) جامع بيان العلم طبعة المكتبة السلفية بالمدينة المنورة (٢/١٦٦).

المضارع للظن . قالوا : ففي الاشتغال بهذا تعطيل للسنن والبعث على جهلها ».

ثم قال : « واحتجوا بحديث سهل بن سعد وغيره أن رسول الله ﷺ كره المسائل وعابها[1] ، وبأنه ﷺ « كان ينهى عن قيل وقال ، وكثرة السؤال »[1] .

ثم روى بإسناده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال وهو على المنبر : « أحرّج بالله على كل امرىء سأل عن شيء لم يكن ، فإن الله قد بيّن ماهو كائن » .

وروى عن مسروق قال : سألت أبي بن كعب عن شيء فقال : أكان هذا ؟ قلت : لا . قال : فأجمّنا (أي أرحنا) حتى يكون ، فإذا كان اجتهدنا لك رأينا[2] .

وروى مثل ذلك عن زيد بن ثابت ومالك والزهري وأبي وائل رضي الله عنهم ، ونقل عن الشعبي رحمه الله أنه قال : « والله لقد بغّض هؤلاء القوم إلي المسجد ،حتى لهو أبغض إلي من كناسة داري .قيل : من هم يا أبا عمرو ؟ قال : الأرائيون »[3] .

قلت : وبهذا تعلم ذم الاشتغال بالمسائل الخيالية ، والافتراضات التي لم تقع ، فأين هذا مما فعله المتأخرون من الفقهاء وأكثروا منه ، وقلما وجد فقيه منهم إلا وحشا كتبه بهذه المسائل ، وهم يعدونها فقهاً ، وهي ليست من الفقه في شيء ، إنما الفقه كل الفقه هو ما قال الله وقال رسوله ،ومعاذ أن الله يكون الله سبحانه أمر بذلك ، إنما هي شطحات مذهبية ، وعقول قاصرة ، أدى بها

(١) رواه البخاري ومسلم وغيرهما .
(٢) الجامع (٢/٧٤)
(٣) أي الذين يفترضون المسائل التي لم تقع ، فيقولون : أرأيت لو حدث كذا فما حكمه ؟

الفراغ ، وضعف الوعي السليم والفقه الصحيح ، الذي كان عليه السلف الصالح رحمهم الله ، إلى التنطع والتكلف ، والجري وراء الأمور الغريبة الموهومة ، حتى تظهر حذقها وفطنتها ومهارتها ، وسعة علمها .

ولعل بعض القراء يزم شفتيه تبرماً بهذا الكلام ، ويظنه تطرفاً منا وظلماً لهؤلاء الفقهاء ، فنقول له : ورويدك ، وأنظرنا نخبرك اليقينا ، واستمع إلى ما سأنقله لك ، ولا تستغرب شيئاً ، فأحياناً يكون الواقع أغرب من الخيال.

مع الجباوي والشرنبلالي :

قال الشيخ محمد وحيد الجباوي ، وهو من فقهاء الأحناف المعاصرين البارزين ، في معرض حديثه عن أحق الناس بالإمامة في الصلاة : « والأحق بالإمامة السلطان أو نائبه .. ، فالأحسن خلقاً ، فالأحسن وجهاً ، فأكثرهم بشاشة ، فالأحسن صوتاً ، فالأحسن زوجة ، فالأكثر مالاً ، فالأكثر جاهاً ، فالأنظف ثوباً ، فالأكبر رأساً ، فالأصغر عضواً (أي ذكراً)[1] »[2] .

ولا يقولن قائل : إن هذا من كلام الجباوي وحده ، ومن هو هذا الجباوي حتى يحتج به على المذاهب فنقول : إن الجباوي هذا عالم حنفي مقلد كالبوطي ، لا يأتي بشيء من عنده أبداً ، وإنما أخذ ذلك من مذهبه ، وكلامه نفسه تجده في مرجع هام من كتب الحنفية وهو « مراقي الفلاح شرح متن الإيضاح للشيخ حسن الشرنبلالي ص ١٢٠ » فانظره ثمة .

فتأمل يا أخي المسلم هذه الصفات التي عددها هذا الفقيه اللوذعي لتؤهل صاحبها لإمامة المصلين ، وقف معي عند قوله : فالأحسن زوجة ، فالأكثر

---

(١) علل الشيخ الجباوي تقديم الاصغر عضواً بأنه دليل على عفته ، ويرد عليه قوله تعالى في الثناء على طالوت : « إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم » سورة البقرة ٢٤٧

(٢) كتاب رفيق الاسفار ص ٤٣ و ٤٤

مالاً ، فالأكبر رأساً ، فالأصغر عضواً . وقل لي بربك : أليس جعل هذه الصفات للمرشح للامامة أمراً سخيفاً مضحكاً ، ثم هو في الوقت نفسه أمر مخز ومخجل ؟

أوليس من الكسب الكبير للكفار والمستشرقين أن يطلعوا على هذا الكلام فيجعلوا الفقه الإسلامي ضحكة وهزأة ومصدر تهكم وسخرية ؟

ولنفرض أن قوماً قاموا إلى الصلاة وهم قد أخذوا بما قرره لهم هذا الفقيه وأمثاله ، ترى هل يتطوع أحدهم ليذكر لنا كيف يتصور تطبيقه ، ترى كيف يختار المصلون أحسنهم زوجة ؟ هل يقترح عليهم هذا العلامة بأن يحضروا زوجاتهم ، ثم يختاروا لجنة تحكيم ، كما يفعل الفساق في انتخاب ملكات الجمال ، فتختار هذه اللجنة أجملهن وأحسنهن ، ثم يقدموا زوجها للامامة ؟

وقل الأمر نفسه بالنسبة للصفات الأخرى (الأحسن وجهاً ، الأحسن صوتاً ، الأكثر جاهاً ، الأكثر مالاً) .

وانتقل معي — قارئي العزيز — إلى هذه الصفة الغريبة العجيبة (الأكبر رأساً) واضحك ماشاء لك الضحك ، من هذه العقول السخيفة التي سطرت هذا الكلام ، دون خجل أو حياء ، زاعمة أنه هو الذي أنزله الله تبارك وتعالى !!

وقد نهضم ما سبق جميعه ونمرره ، ولكن ماذا نقول في هذا الوصف الأخير المخزي (فالأصغر عضواً — ذكراً —) ، الذي يجب أن يضرب به وجه صاحبه ، ويعزر عليه ، ويجعل عبرة للناس ، لافترائه على دين الله وتشويه الشريعة السمحة ؟

أليس يدل هذا على درجة بالغة في انحطاط التفكير ، وسماجة الطبع ، وفساد الذوق ، وقلة الأدب ؟

وهب أيضاً أن قوماً قاموا إلى الصلاة وتساووا في الصفات السابقة كما

يتخيل هذا الفقيه، وأرادوا تطبيق هذا الوصف الأخير، فكيف ينفذون ذلك؟ إنني أترك للقارىء الكريم أن يتخيل الطريقة العملية التي يراها هؤلاء الفقهاء لتنفيذه، والحقيقة إنني أكاد أذوب خجلاً، وأنا أسطر هذا الكلام ناقداً وقادحاً، ترى كيف كتبه هؤلاء مقرراً ومثبتاً؟

ولعله يحسن أن نبين للقارىء الكريم ما نراه حكم الدين الحق في مسألة الإمامة في الصلاة ليرى البون الشاسع بين فقه الكتاب والسنة، وبين فقه المذهبية المتعصبة، قال رسول الله ﷺ: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سناً»[1].

واعتقادنا أن هذا الحديث وحده يكفي ليكون الفصل في هذا الموضوع، ولا حاجة أبداً الى تلك الحذلقات، التي أوردها من أوردها من أشباه الفقهاء، الذين لم يشموا رائحة العلم الصحيح، ولم يتذوقوا فقه السنة الرفيع. وما أصدق ما قال قائلنا:

إذا ذو الرأي خاصم عن قياس ... وجاء ببدعة منه سخيفة
أتيناهم بقول الله فيها ... وآثار مبرزة شريفة

حماقات باجورية: وتعال معي – قارئي العزيز – لننظر في كتب مذهبية أخرى، والتقط معي من جواهرها الثمينة.

قال الشيخ ابن قاسم الغزي على متن أبي شجاع وهو من الكتب المشهورة في الفقه الشافعي – في معرض ذكره موجبات الغسل: «ومن المشترك إنزال المني .. من طريقه المعتاد أو غيره، كأن انكسر صلبه فخرج منيه»[2].

فانظر إلى هذه الصورة الخيالية المتوهمة، التي لم يسمع أذن الزمان بحدوثها

---

(١) رواه مسلم عن أبي مسعود البدري.
(٢) حاشية الباجوري على ابن قاسم (٧٢/١).

مرة واحدة ، صورة إنسان انكسر عموده الفقري ، فخرج منيـــه من بين فقراتـه ، ولعل هذا الفقيه الكبير قد اشتبه لديه النخاع الشوكي بالمني فقال هذا الكلام .

وقال الشيخ إبراهيم الباجوري الشافعي المذهب في حاشيته على شرح ابن قاسم في الحديث عن الغسل الواجب : « ولو شقّ ذكره نصفين فأدخل أحدهما في زوجة ، والآخر في زوجة أخرى ، وجب الغسل عليه دونهما »[1] . وقل لي بربك أيها القارىء : هل سمعت أو قرأت أو خطر على بالك أو على بال أحد من العقلاء هذا الذي سطره هذا الفقيه العتيد حتى تكلف وأتعب فكره في التماس حكم شرعي له ؟

وقل لي : ألا يأبى كل ذي فطرة مستقيمة وذوق سليم مثل هـذا الخيال السقيم ويتقزز منه ؟

وانتقل معي الآن إلى طامّة أخرى ، يقول الفقيه نفسه — لافض فوه — مستأنفاً الحديث عن هـذا الذكر المشطور : « ولو أولج أحدهما في قُبُلها ، والآخر في دبرها ، وجب الغسل عليها »[1] .

فما رأيك في هذه الصورة الجديدة المبتدعة التي لا يصدقها عقل ، ولا يمكن أن تقع أبداً ؟

ولنتركها ولننتقل إلى حماقة جديدة ، يقول هذا الفقيه اللوذعي : « ولو كان له ذكران أصليان أجنب بكل منها ، أو أحدهما أصلي والآخر زائد ، فإن لم يتميز فالعبرة بهما معاً ، وإن تميز فالعبرة بالأصلي ، ولا عبرة بالزائد ما لم يسامت »[1] .

أرأيت الإبداع العظيم والابتكار الفذ !

---

(١) حاشية الباجوري على ابن قاسم (١/٧٢ — ٧٤) .

وهاك طامة أخرى تفوق كل ما سبق ، وتستحق أن يعزر صاحبها وينكّل به ويجعل عبرة لمن يعتبر . قال – وما أقبح ما قال وأسمجه – : « ولو دخل شخص فرج امرأة وجب عليها الغسل ، لأنه صدق عليه دخول حشفة فرجاً ، ولا اعتبار بكونه دخل تبعاً »[1] .

فما رأي عقلاء الدنيا بهذه الصورة الخيالية الفظيعة التي ما أظنها خطرت على بال أحد حتى متعاطي الأفيون والحشيش ، رجل كامل الأعضاء ، يدخل كله برأسه ويديه وصدره ورجليه في فرج امرأة ، فيهمّ الفقيه الذكيّ العلامة المبدع أمرُه ويغمّه ، فيدفعه لأن يضرب أخماساً في أسداس ، وأرباعاً في أسباع ، لكي يبحث مشكلته ويفتش له عن حكم شرعي ، ليرى هل يلزمه غسل أم لا .

وهاك صورة أخري فظيعة من مبتكرات هذا الفقيه الكبير ، قال يشرح الفرج فقال : « والفرج أي قبل أو دبر ولو من نفسه ، كأن أدخل ذكره في دبره فيجب عليه الغسل »[1] .

وأترك لك التعليق على هذه الصورة المستحيلة البشعة الشنيعة ، وانتقل معي إلى صورة أخرى ، لعلها من أعجب العجائب . قال الباجوري نفسه أيضاً : « ولو أدخل ذكره في ذكر آخر وجب الغسل على كل منها ، كما أفتى به الرملي »[1] .

لا تؤاخذني أيها القارىء الكريم على إثارة تقززك وقرفك من هذا الكلام السخيف ، الذي يشهد الله أنه ليس عليه أثارة من علم ، أو خلق أو أدب أو عقل أو دين ، ولكني اضطررت إليه لبيان عيوب المذهبية المتعصبة في القرون المتأخرة وللرد على البوطي وأمثاله ، وللتدليل على صحة فكرتنا ، وصواب دعوتنا إلى العودة إلى الفقه الصحيح المأخوذ من الكتاب والسنة ، وإلى إصلاح

---

(١) حاشية الباجوري (١/٧٢ و ٧٣) .

الفقه المذهبي ، وتنقيته مما علق به من أوشاب وأكدار ، وتنظيفه مما دخل عليه من السخافات والحماقات .

وأنا لم أنقل للقارىء الكريم إلا قليلاً جداً من هذه السخافات والحماقات ، فلم أذكر له ما بحث فيه بعضهم عن صلاة من صلى وهو يحمل قربة ملأها فساء هل صلاته صحيحة أم لا ؟ ولم أتحفه بما بحثه بعضهم عن حكم التضحية بإنسان ، ولد من أب آدمي وأم شاة ، وغير ذلك ، ولنختم هذه الأمثلة بهذا المثال الغريب .

وابن عابدين أيضاً: قال الشيخ محمد أمين عابدين في حاشيته (رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار) ما يلي : « وفي البحر عن عدة الفتاوى: الكعبة إذا رفعت عن مكانها لزيارة أصحاب الكرامة ، ففي تلك الحالة جازت الصلاة إلى أرضها »[1] .

أرأيت أيها القارىء إلى هذه المسألة المهمة التي روّعت هذا الفقيه الكبير ، فذهب يفكر لها في فتوى ؟ الناس يصلون إلى الكعبة ، فإذا ذهبت الكعبة نفسها لتزور الأولياء ، فهل ينتظرها المصلون حتى ترجع أم ماذا ؟ لقد وجد أخيراً الحل ورأى أن العبرة بأرضها ، ولذلك فلا بأس أن يصلوا إلى مكانها وأرضها ، ولو لم تكن موجودة عليها .

ومع أننا نثبت كرامات الأولياء ، لكننا لم نسمع والله طول الدهر ، أن أحداً من الناس في يوم من الأيام شاهد الكعبة عند أحد الأولياء ، أو أن أحداً من الناس افتقد الكعبة في المسجد الحرام ، مع استمرار الناس في الطواف حولها ليلاً ونهاراً ، أيام الحج وغير الحج ، حتى أنها لا تخلو ساعة من الطائفين حولها والقائمين والركع السجود .

(١) حاشية ابن عابدين الطبعة الثالثة بالمطبعة الأميرية (١/٣٠٢).

ومع ذلك يقول الدكتور عندنا فقه متكامل لا يجوز مسّه ولا إعادة النظر فيه :

هذا غيض من فيض – قارئي الكريم – من نتاج المذهبية المتعصبة ، والتقليد الجامد ، فما رأي العقلاء المنصفين ، أصحاب الفكر المتحرر المتجرد النزيه ؟ ما رأي دعاة الإصلاح الإسلامي الصحيح ، والراغبين في إعادة الشريعة الإسلامية إلى مجال التنفيذ والتطبيق ؟

هل هذا أيها المسلمون الإسلام العظيم ، الذي أنزله الله على نبيه ﷺ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور ؟ وهل هذا هو النور والشفاء الذي وصف الله به دينه ؟ وهل هذه هي الملة البيضاء النقية التي ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك ؟

ما رأي الدكتور الخطير البوطي الذي دعا ص ٧٣ و ٧٤ من لا مذهبيته إلى الإبقاء على كتب الفقه المذهبي ، كما هي دون أن يسمح لأحد أن يمسّها أدنى مس ، فيهذبها من الأخطاء ، ويشذبها من المساوىء ، وينقيها من العيوب ، لأنها كاملة لا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها ، وكأنها كتابة معصومين كاملين ، ثم دعا كل مسلم إلى اختيار أحد هذه الكتب المذهبية المختصرة الخالية من الأدلة ليفهم منها أحكام دينه وعباداته ؟

لقد نقلنا لك يا حضرة الدكتور في هذا الفصل وفي غيره ، شيئاً بسيطاً جداً مما في هـذه الكتب الفقهية المذهبية من الانحرافات والعيوب ، والمآخذ والأخطاء ، والسخافات والحماقات ، وقد دللناك في كل مسألة على مصدرها وصفحتها ، فما رأيك فيها ؟ وهل ما تزال على قولك : إن هـذا الفقه المذهبي المتعصب ، كامل لا نقص فيه ، ولا عيب ولا مطعن ؟ ما رأي الدكتور إذا اختار المسلم كتاب حاشية الباجوري مثلاً الذي نقلنا لك بعض درره وجواهره قبل قليل – ومثله كثير في كل مذهب – ، فأخذ منه أحكام دينه وتعلم منه

بعض مسائله ؟ بل ما رأيه إذا وقعت عليه يد أحد تلامذته ممن عنده حماسة لتعليم الناس دينهم فقعد في المسجد ، وجمع حوله عدداً من المثقفين من طلاب الجامعة والمجازين فيها وأمثالهم ، وأخذ يقرأ عليهم من هذا الكتاب ، ووصل إلى بعض المسائل التي رويناها لك ، فماذا يكون موقفه وموقف هؤلاء الذين أرادوا التفقه في دينهم حين يقرأ لهم بعض ما ذكرناه ؟ بل ما رأيه إذا قدّمنا هذا الكتاب لأناس من المفكرين والعلماء الغربيين ، الذين هداهم الله للدخول في الإسلام ، وأرادوا التفقه فيه ، فقرؤوا شيئاً مما سبق ؟

إنني لا أبالغ إذا ما قلت : إن كثيراً ممن نفروا من الإسلام وابتعدوا عنه ، واستبدلوا به مبادىء الكفر والضلال، إنما كان سببهم مثل هذه الكتب التي تحوي مثل تلك الترهات والأباطيل . بل لا أغالي إذا قلت : إن ذلك كان من أسباب انحطاط المسلمين وتأخرهم وضعفهم أيضاً .

ومع ذلك يقولون : وكلهم من رسول الله ملتمس !!

وقل لي بعد ذلك — قارئي العزيز — هل صحيح ما يدعيه خصوم دعاة السنة ، كلما ناقشهم أحد السلفيين، وبيّن وجوب إصلاح الفقه المذهبي، والعودة به إلى الخط الصحيح الذي أرشد إليه الكتاب والسنة، ودعا إليه جميع الأئمة، بادروه بقولهم متبجحين صائحين : وكلهم من رسول الله ملتمس ! مدعين أن كل ما في المذاهب فهو مأخوذ من الكتاب والسنة ، وأن الفقهاء لم يأتوا بشيء من عند أنفسهم ؟ فهل ما ذكرناه لك ملتمس من رسول الله حقاً ومأخوذ من هديه ﷺ صدقاً؟ وهل جاء محمد ﷺ بهذه الخيالات السقيمة والافتراضات العقيمة ؟ وهل هذا هو هدي القرآن الذي قال الله عز وجل عنه : « إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم »[1] .

---

(١) الاسراء ٩ .

إنني أنزّه الدين الحنيف والشريعة السمحة عن ذلك ، وأرى أنه لايمكن أن يأتي بمثل هـــذا ، وأن هدي الله ورسوله شيء ، وما وقع فيه المذهبيون المتعصبون شيء آخر .

وأخيراً فإنني أسأل : تُرى هل كان مخطئاً أحد دعاة السنة البارزين ، حين وصف هـذه الكتب المذهبيـة المتعصبة المتأخرة – وليس كتب الأئمة المجتهدين الذين هم مفخرة الفقه الإسلامي كما ادعى الدكتور وافترى – أقول : هل كان هذا الداعية السلفي مخطئاً وظالماً حين قال عن تلك الكتب المتأخرة بأنهـا (مصدّية) ؟

أما أنا فأقول : لا وألف لا ، وللقراء أن يحكموا في الموضوع .

٩ – نشر الخلاف والانقسام والفتن بين المسلمين

ومن مفاسد التعصب المذهبي المقيت ، ونتائجه الضارة الخبيثة ، تفريق جماعة المسلمين إلى مذاهب وشيع وفروق وطوائف ، مختلفة في أكثر أمور الدين الواحد ، في العقيدة والعبادة ، والحلال والحرام ، والفقه والأصول ، والعاطفة والشعور ، وبعضها يكيد لبعض ، ويلعنه ويتربص به الدوائر ، بدلاً من أن يكونوا جميعاً صفاً واحداً وقلباً واحداً وفكراً واحداً وشعوراً واحداً ، أليس من المؤسف جداً والمحزن جداً ، أن ينظر بعضهم إلى بعض كأنهم من أديان منفصلة متعادية متخاصمة ، وتصبح أمتهم الواحدة أمماً شتى؟

القرآن يذم الخلاف :

وقد امتلأ القرآن الكريم بالدعوة إلى الاجتماع والائتلاف ، والوحدة والإخاء ، وحذر أشد التحذير ، من الفرقة والشقاق ، والتنازع والخصام ،

فقال سبحانه : « واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا »[1] وقال جل شأنه : « ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم[2] وقال: « ولا تكونوا من المشركين، من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً ، كل حزب بما لديهم فرحون »[3] .

وقد بيّن الله عز وجل أن تقسيم الناس إلى طوائف متناحرة ، وشيع متخاصمة ، إنما هو من خطة الظالمين ومكائد الأعداء الغاشمين ، وشعارهم المعروف « فرق تسد » ، قال سبحانه وتعالى : « إن فرعون علا في الارض ، وجعل أهلها شيعا ، يستضعف طائفة منهم »[4] .

كما بين سبحانه أن المختلفين من المؤمنين هم بعيدون عن الله ، وأن غير المختلفين هم المرحومون القريبون منه عز وجل فقال : « ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ، ولذلك خلقهم »[5] .

وقد أرشدنا ربنا تبارك وتعالى إلى الطريق الصحيح للقضاء على كل خلاف ونزاع فقال: « فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر »[6] .

قال المزني رحمه الله : « فذمّ إليه الاختلاف وأمر عنده بالرجوع إلى الكتاب والسنة ، فلو كان الاختلاف من دينه ما ذمه ، ولو كان التنازع من حكمه ما أمرهم بالرجوع عنده إلى الكتاب والسنة .

.. وقد اختلف أصحاب رسول الله ﷺ ، فخطّأ بعضهم بعضاً ، ونظر بعضهم في أقاويل بعض وتعقبها ، ولو كان قولهم كله صواباً عندهم لما فعلوا ذلك . وقد جاء عن ابن مسعود في غير مسألة أنه قال : أقول فيها برأيي ، فإن يك صواباً فمن الله ، وإن يك خطأ فمني وأستغفر الله .

(1) آل عمران ١٠٣ .
(2) الانفال ٤٦ .
(3) الروم ٣١ و ٣٢ .
(4) القصص ٤ .
(5) هود ١١٩ .
(6) النساء ٥٩ .

وغضب عمر بن الخطاب من اختلاف أبي بن كعب وابن مسعود في الصلاة في الثوب الواحد ، إذ قال أبي : الصلاة في الثوب الواحد حسن جميل، وقال ابن مسعود : إنما كان ذلك والثياب قليلة . فخرج عمر مغضباً فقال : اختلف رجلان من أصحاب رسول الله ﷺ ممن ينظر إليه ويؤخذ عنه ، وقد صدق أبي ، ولم يأل ابن مسعود ، ولكني لا أسمع أحداً يختلف فيه بعد مقامي هذا ، إلا فعلت به كذا وكذا »[1] .

شبهة وجوابها :

وقد يقال : إن الخلاف المذموم هو في العقائد والأهواء وعلى المناصب والدنيا ، وأما الخلاف الفقهي فهو اختلاف اجتهادي ، وأهله معذورون .

والجواب : أن الخلاف المذموم هو كل خلاف يمكن للناس معرفة حكم الله تعالى فيه ، ثم يعرضون عنه ويصرون على آرائهم ، سواء كان هذا الخلاف في الدين أو في الدنيا ، وفي العقائد أو في الفقه ، فالآيات التي حذرت من الخلاف عامة ولم يأت ما يقيدها ، وبعضها قد نهى عن الاختلاف في الدين بشكل خاص ، وقد أمرنا الله سبحانه وتعالى باتباع كتابه وسنة نبيه ﷺ ، وأمرنا بالرجوع إليهما عند كل خلاف ، أضف إلى ذلك أن الخلاف الذي حدث بين المسلمين لم يقتصر على الفروع بل كان في الأصول أيضاً .

قال الأستاذ علي الخشان : « التنازع سبب الضعف ، ولا يوجد إذا حكمنا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، بل يكون حينما يتعصب كل إنسان لرأيه ، أو رأي من يقلده دون نظر إلى الدليل ، والتمسك بالسنة طريق للقضاء على الاختلاف لقوله عليه السلام : « فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى

---

(١) جامع بيان العلم (٢/١٠٢ - ١٠٣) .

اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ[1] »[2] .

الفرق بين اختلاف المجتهدين واختلاف المقلدين :

واختلاف المجتهدين الذين بذلوا جهدهم للوصول إلى الحق دون تعصب ، لا يؤاخذون عليه بل هم معذورون ، ويتأرجحون بين الأجر والأجرين ، ولكن هذا ينطبق على اختلاف الصحابة والأئمة ومن سار على دربهم ، ولا ينطبق على اختلاف المقلدين المتعصبين . وسبب ذلك يبينه شيخنا حفظه الله بما مختصره : « هناك فرق كبير بين الاختلافين ، ويظهر ذلك في شيئين الأول سببه ، والآخر أثره ، فأما اختلاف الصحابة فإنما كان عن ضرورة واختلاف طبيعي منهم في الفهم ، لا اختياراً منهم للخلاف ، يضاف إلى ذلك أمور أخرى كانت في زمنهم استلزمت خلافهم ثم زالت من بعدهم . ومثل هذا الاختلاف لا يمكن الخلاص منه كلياً ، ولا يلحق أهله الذم الوارد لعدم تحقق شروط المؤاخذة ، وهو القصد أو الإصرار عليه .

وأما الاختلاف القائم بين المقلدة فلا عذر لهم فيه غالباً ، فإن بعضهم قد تتبين له الحجة من الكتاب والسنة ، فيدعها لا لشيء إلا لأنها خلاف مذهبه .

تفرق المقلدين في الصلاة والزواج : وأما الفرق من جهة الأثر ، فذلك أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا مع اختلافهم في الفقه متحابين ومحافظين على مظاهر الوحدة ، بينما تفرق المقلدون في أعظم ركن بعد الشهادة وهو الصلاة . ونصّوا في كثير من كتبهم على بطلان الصلاة وراء المخالف في المذهب ، أو

---

(١) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه وابن ماجه ، وصححه جماعة وكذا شيخنا ، أنظر المشكاة (١/٥٨) .

(٢) الواجب عند الاختلاف .

كراهتها على الأقل ، وكان من نتيجة ذلك أن تجد أربعة محاريب في المسجد الواحد ، يصلي فيها أئمة متعاقبون ، وتجد أناساً ينتظرون إمامهم بينما الإمام الآخر قائم يصلي .

بل لقد وصل الخلاف إلى ما هو أشد وأدهى ، فقد منع بعض الفقهاء الأحناف تزوج الحنفي من شافعية[1] ، ثم صدرت فتوى من فقيه آخر ملقب بمفتي الثقلين ، فأجاز تزوج الحنفي بالشافعية ، وعلل ذلك بقوله : تنزيلاً لها منزلة أهل الكتاب[2] ومفهوم ذلك : أنه لا يجوز تزوج الشافعي بالحنفية ، كما لا يجوز تزوج الكتابي بالمسلمة »[3] .

وأما اعتراض بعضهم بحديث : اختلاف أمتي رحمة ، وحديث : أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم . فمردود لأن الحديث الأول باطل لا أصل له ، والثاني موضوع[4] .

طعن أتباع المذاهب بعضهم في بعض :

وقد عملت عدة أمور على وقوع التنافر والخصام بين المتمذهبين بالمذاهب الأربعة ، واستحكام العداوة والبغضاء ، فمن ذلك التعصب المذهبي ، والجهل والجمود ، وعمل أهل كل مذهب على نشر مذهبهم . فقد أدت هذه الأمور على طعن بعض المذهبين في بعض ، وانتقاص بعضهم بعضاً.

---

(١) قلت : سبب ذلك اختلاف المذهبين في مسألة الاستثناء في الإيمان ، فبينما يقول الحنفي : أنا مؤمن حقاً ، يقول الشافعي : أنا مؤمن إن شاء الله . وذلك بناء على اختلافهما في تعريف الايمان ، وهذا يبين أن الاختلاف لم يقتصر على الفروع، بل تعداه إلى الأصول أيضاً .

(٢) كتاب البحر الرائق لابن نجيم .

(٣) صفة صلاة النبي لشيخنا (ط ٥ ص ٤٤ – ٥٢) .

(٤) أنظر سلسلة الأحاديث الضعيفة لشيخنا رقم ٥٧ و ٥٨

حملة الحنفية على الشافعية :

فقد حمل الحنفية من ناحيتهم في كتبهم على الشافعية حملة عنيفة ، فمن ذلك ماسبقت الإشارة إليه من تحريمهم زواج الحنفي من شافعية ، ثم تجويزهم إياه قياساً على أهل الكتاب ، دون تجويزهم زواج الشافعي من حنفية .

ومن ذلك ماقاله صاحب كتاب مراقي الفلاح الحنفي ص٢١ و٢٢ عن ماء البئر النجس الذي وقع فيه حيوان مات وانتفخ ، قال : « فإن عجن بمائها يلقى للكلاب ، أو يعلف به المواشي ، وقال بعضهم : يباع لشافعي » ، فقد سوّى هذا الفقيه بين الكلاب والشافعية ، والعياذ بالله فتأمّل .

بل لقد وصل الأمر إلى أكثر من ذلك ، فقرأنا في ترجمة قاضي دمشق الحنفي محمد بن موسى البلاساغوني الذي توفي سنة ٥٠٦ هـ قوله : « لو كان لي أمر لأخذت الجزية من الشافعية »[1] .

ثم إن كثيراً من فقهاء الحنفية قد أفتوا ببطلان صلاة الحنفي وراء إمام شافعي ، قال ابن الهمام : « قال أبو اليسر : اقتداء الحنفي بشافعي غير جائز ، لما روى مكحول النسفي في كتاب له، سماه الشعاع ، أن رفع اليدين في الصلاة عند الركوع والرفع منه مفسد ، بناء على أنه عمل كثير .. ومنهم من قيّد جواز الاقتداء بهم كقاضيخان، بأن لا يكون متعصباً ولا شاكاً في إيمانه ، ويحتاط في موضوع الخلاف »[2] ومثل ذلك قال البابرتي في كتابه (شرح العناية على الهداية — على هامش فتح القدير ١/٣١٠) .

رد الشافعية على الحنفية :

وقد رد الشافعية على هذه التهجمات الحنفية بأن ألفوا كتباً يتنقصون فيها

(١) ميزان الاعتدال للذهبي (٤/٥٠ و ٥٢) ولسان الميزان لابن حجر (٥/٤٠٢) .

(٢) فتح القدير (١/٣١١ و ٣١٢) .

مذهب الحنفية ، ويحطون من شأنه ويسخرون من بعض أقواله ، وأشهر كتاب ألفوه في هذا المجال كتاب « مغيث الخلق في ترجيح المذهب الحق » لإمام الحرمين أبي المعالي الجويني ، فقد عاب مذهب أبي حنيفة وخطأه ، وشنع عليه في مسائل كثيرة ، ولا بأس أن ننقل لك شيئاً مما قاله الجويني ، لتطلع على مدى الخلاف والبغضاء الذي استحكم بين المذهبين ، ولترى النتائج الخطيرة التي أدت إليها بدعة التعصب المذهبي من تفريق المسلمين وتقسيمهم إلى شيع متناحرة متباعدة .

قال الجويني : « من انغمس في مستنقع نبيذ ، ولبس جلد كلب غير مدبوغ ، وأحرم بالصلاة مبدلاً بصيغة التكبير ترجمته تركياً أو هندياً ، ويقتصر في القرآن على ترجمة قوله (مدهامتان) ثم يترك الركوع ، وينقر نقرتين لا قعود بينهما ، ولا يقرأ التشهد ، ثم يحدث عمداً (أي يضرط) في آخر صلاته بدل التسليم . ولو انفلت منه بأن سبقه الحدث يعيد الوضوء في أثناء صلاته ، ويحدث بعده ، فإن لم يكن قاصداً في حدثه الأول تحلل من صلاته على الصحة » .

ثم قال : « والذي ينبغي أن يقطع به كل ذي دين ، أن مثل هذه الصلاة لا يبعث الله بها نبياً ، وما بعث محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه لدعاء الناس إليها ، وهي قطب الإسلام وعماد الدين ، وقد زعم[1] أن هذا القدر أقل الواجب ، فهي الصلاة التي بعث بها النبي ﷺ وما عداها آداب وسنن .

ويحكى أن السلطان يمين الدولة وأمين الملة أبا القاسم محمود بن سبكتكين رحمه الله كان على مذهب أبي حنيفة ، وكان مولعاً بعلم الحديث ، وكانوا يستمعون الحديث من الشيوخ بين يديه ، وهو يسمع ، وكان يستفسر الأحاديث ، فوجد الأحاديث أكثرها موافقاً لمذهب الشافعي ، فوقع في جلده حكة ، فجمع الفقهاء من الفريقين في مرو ، والتمس منهم الكلام في ترجيح

---

(١) يعني الامام أبا حنيفة كما سيتبين فيما بعد .

أحد المذهبين على الآخر ، فوقع الاتفاق على أن يصلوا بين يديه ركعتين على مذهب الشافعي وعلى مذهب أبي حنيفة ، لينظر فيها السلطان ، ويتفكر فيها ويختار ما هو أحسن وأفضل .

فصلى القفال المروزي من أصحاب الشافعي ، بطهارة مسبغة ، وشرائط معتبرة من السترة واستقبال القبلة ، وأتى بالأركان والهيئات والسنن والآداب والفرائض ، على وجه الكمال والتمام ، وكانت صلاة لا يجيز الشافعي غيرها . ثم صلى ركعتين على ما يجوّزه أبي حنيفة ، فلبس جلد كلب مدبوغ ، ولطخ ربعه بالنجاسة ، وتوضأ بنبيذ التمر ، وكان في صميم الصيف في المفازة، فاجتمع عليه الذباب والبعوض ، وكان الوضوء معكوساً منكساً، ثم استقبل القبلة ، وأحرم بالصلاة من غير النية ، وأتى بالتكبير بالفارسية ، ثم قرأ آية بالفارسية (دو بَرگك سبز) ، ثم نقر نقرتين كنقرات الديك ، من غير فصل ومن غير الركوع ، وتشهد وضرط في آخره من غير سلام ، وقال : أيها السلطان ! هذه صلاة أبي حنيفة ؟ فقال السلطان : إن لم تكن هذه صلاته قتلتك ، لأن مثل هذه الصلاة لا يجوّزها ذو دين .

وأنكرت الحنفية أن تكون هذه صلاة أبي حنيفة ، فأمر القفال بإحضار كتب الفريقين ، وأمر السلطان كاتباً نصرانياً يقرأ ، فقرأ المذهبين جميعاً ، فوجدت الصلاة في مذهب أبي حنيفة على ما حكاه القفال ، فأعرض السلطان عن مذهب أبي حنيفة وتمسك بمذهب الشافعي .

ثم قال الجويني : « ولو عرضت الصلاة التي جوّزها أبو حنيفة على العامي لامتنع من قبولها والصلاة عماد الدين ، فناهيك من فساد اعتقاده في الصلاة وضوحاً على بطلان مذهبه هذا »[1].

(١) رسالة مغيث الخلق للجويني ص ٥٦ – ٥٩

هذا وقد ردت الشافعية أيضاً على إبطال الحنفية صلاة المقتدي الحنفي وراء إمام شافعي ، بأن أفتى بعض فقهاء الشافعية ببطلان صلاة المقتدي الشافعي وراء إمام حنفي ، قال الإمام النووي : « فرع : اقتـــدى شافعي بحنفي وعكسه ، وفيه خلاف وتعم به البلوى . فإذا توضأ حنفي واقتدى به شافعي ، والحنفي لا يعتقد وجوب نية الوضوء ، والشافعي يعتقدها ، فثلاثة أوجـه . أحدها وهو قول الأستاذ أبي إسحاق الإسفرائيني : لا يصح اقتداؤه ، نوى أو لم ينو ، لأنه وإن نوى فلا يراها واجبة فهي كالمعدومة ، فلا تصح طهارته »[1].

وقال النووي أيضاً : « لو مس حنفي امرأة ، أو ترك طمأنينة أو غيرها ، صح اقتداء الشافعي به عند القفال ، وخالفه الجمهور وهو الصحيح »[2].

هذا يا أخي القارىء نموذج من حملات المذهبيين بعضهم على بعض ، ولك أن تتصور بعد ذلك مدى انتشار روح العداء والبغضاء فيما بينهم ، إذا علمت أن هؤلاء الذين قدمت لك بعض أقوالهم هم من أكبر علماء المذهبين الشهيرين شأناً وأرفعهم منزلة وأعلاهم قدراً وانظر إذا شئت تراجمهم في كتب التراجم فما بالك بطلبة العلم الصغار ، وما رأيك بالعامة والغوغاء من مقلدة المذهبين ؟

ومن المعروف أن التلاميذ يتعصبون لآراء شيوخهم كثيراً ، ويبالغون فيها ، فإذا كان قول الكبار كما رأيت فما بالك فيمن دونهم بمراحل ؟

لقد كان من نتيجة هذه الحملات العدائية ، انتشار الكراهية الشديـدة ، بل والعداء المستحكم البعيد جداً عن هدي الإسلام وسماحته ، وغلبة هذا الجو الذي باض فيه التعصب وفرّخ ، ولا نبعد إذا قلنا : إن ذلك كان من الأسباب الكبرى لسقوط المسلمين وغلبة أعدائهم عليهم .

---

(١) المجموع (١/٢٥٨-٢٥٩) .

(٢) المجموع (٤/١٨٤-١٨٥) .

شيوع المناظرات والجدل بين المذهبين :

ومن المظاهر الخطيرة لذلك الجو المشحون بالعداء والكراهية بين المذهبين تلك المناظرات الكثيرة التي كانت تعقد بين علماء المذاهب ، وشيوعها لدرجة كبيرة ، وحضور الكبراء والوزراء مجالسها ، ومن الغريب والطريف معاً أن نقرأ في بعض كتب التراجم أن العادة قد جرت في بعض المدن كبغداد مثلاً ، على انعقاد المناظرات بين الفقهاء المذهبين في مجالس العزاء ، وذلك ليسلّوا المصاب عن مصيبته ، ويخففوا من لوعته[1]

وقد اختلف أمر المناقشات الفقهية عما كان عليه الحال في زمن القرون الأولى اختلافاً كبيراً ، إذ صار دافع الفقهاء عليها هو حب الظهور والغلبة أمام الأمراء والوجهاء ، وليس بقصد الوصول إلى الحق .

الغزالي يحمل على المناظرات المذهبية :

وقد بين ذلك واعترف به الإمام الغزالي رحمه الله ، فإنه كان من رؤسائهم ، ومن أحد ألسنتهم ، ثم انكشف له الغطاء ، فترك هذه المظاهر الخلابة ورجع إلى الله .

يرى الغزالي أنه لكي تكون المناظرة جائزة شرعاً يجب أن تتوفر فيها شروط ثمانية ، خلاصتها : **أولاً :** ألا ينشغل العالم بالمناظرة ، حتى يكون قد فرغ من فروض الأعيان ، **وثانياً** : ألا يرى فرض كفاية أهم منها ، **وثالثاً** : أن يكون المناظر مجتهداً ، يفتي برأيه لا بمذهب الشافعي وأبي حنيفة وغيرهما ، حتى إذا ظهر له الحق من مذهب أبي حنيفة ترك ما يوافق رأي الشافعي ، وأفتى بما ظهر له ، فأما من ليس له رتبة الاجتهاد ـ وهو حكم كل أهل العصر ـ

---

(١) انظر كتاب تاريخ التشريع الاسلامي للخضري ص ٣٤٣ نقلا عن كتاب طبقات الشافعية للسبكي في ترجمة الشيخ أبي إسحاق الشيرازي .

فأي فائدة له في المناظرة ، ومذهبه معلوم وليس له الفتوى بغيره ؟[1]

رابعاً : ألا يناظر إلا في مسألة واقعة أو قريبة الوقوع، وهؤلاء يطلبون الطبوليات التي تسمع .. **خامساً** : أن تكون المناظرة في الخلوة أحب إليه وأهم من المحافل[2] . **سادساً** : أن يكون المناظر طالباً الحق ، يأخذه سواء عنده إن ظهر على يده أو على يد غيره . **سابعاً** : ألا يمنع مناظره من بيان رأيه وبيان خطئه[3] **ثامناً** : أن يناظر من يتوقع الاستفادة منه ، لا من هو دونه .

ثم عدّد الغزالي رحمه الله عيوب المناظرة وآفاتها ، وذكر منها الحسد والحقد والغيبة والتجسس والشماتة ، والنفاق والاستكبار عن الحق وكراهته ، والرياء ، وملاحظة الخلق ، ثم بيّن أن أكثر المتناظرين مبتلون بهذه البلايا ، وقد كان واحداً منهم فعافاه الله منها[4] .

انتشار الخراب والفتن بسبب التعصب المذهبي :

وقد وصل الخلاف والخصام بين مقلدة المذاهب إلى درجة خطيرة ، فقد

---

(١) قلت : ليذكر هذا الشرط الدكتور البوطي وأمثاله .

(٢) قلت : من الجدير بالذكر أن شيخنا ناصر الدين حفظه الله ، كان قد عرض على الدكتور البوطي أن يتناقشا على انفراد ، ولكن الدكتور كان يصر حتى آخر لحظة على حضور بعض الشخصيات الكبيرة . فقارن ذلك بما قاله الامام الغزالي رحمه الله ، ثم احكم عليه بما تراه حقيقاً به .

(٣) قلت : المستمع لتسجيل المناظرة بين الشيخ ناصر وبين البوطي يرى مدى إخلال الأخير بهذا الشرط ، إذ كان يقاطع الشيخ كثيراً جداً ويحاول جهده منعه من الكلام بكل وسيلة .

(٤) تاريخ التشريع الإسلامي للخضري ص ٣٤٤ - ٣٥٠ وظهر الإسلام لأحمد أمين ٢/٥٥ و ٥٦

عادى بعضهم بعضاً وصار يسعى بعضهم بالكيد والأذى للبعض الآخر ، وقد تسبب ذلك في حدوث الفتن الكثيرة ، بل والقتال فيما بينهم ، ويروي التاريخ لنا حوادث كثيرة من هذا القبيل .

فمن ذلك ما ذكره الحافظ المؤرخ ابن كثير رحمه الله ، أن عزيز مصر وهو الملك الأفضل ابن صلاح الدين ، كان قد عزم في السنة التي توفي فيها ، وهي سنة ٥٩٥ هـ ، على إخراج الحنابلة من بلده ، وأن يكتب إلى بقية إخوته بإخراجهم من البلاد[1]

ومنها ما ذكره أيضاً من وقوع فتنة كبيرة ببلاد خراسان ، بسبب وفود فخر الدين الرازي إلى ملك غزنة ، الذي أكرمه وبنى له مدرسة في هراة ، ولكن أهل البلاد الذين كانوا على مذهب ابن كرام ، أبغضوه وسعوا به ، وناظروه ، وانتهت المناظرة إلى السب والشتم ، وخطب أحدهم في الجامع مستنكراً أقوال الرازي وأثار الناس ، فأمر الملك بإخراج الرازي من بلاده[2].

كما روى ابن كثير فتنة أخرى وقعت في دمشق . بسبب عبد الغني المقدسي ، الذي كان يدرّس في مقصورة الحنابلة بالجامع الأموي ، فتعرض إلى مسألة صفات الله ، فغضب أتباع المذاهب الأخرى ، وعقد له الأمير صارم الدين برغش مجلساً وناظره الفقهاء ، فلم يتفقوا ، فأمر الأمير بنفيه من البلد ، وأرسل الأسارى من القلعة ، فكسروا منبر الحنابلة ، وتعطلت يومئذ صلاة الظهر في محراب الحنابلة ، وأخرجت الخزائن والصناديق التي كانت هناك ، وجرت خبطة شديدة .. »[2]

ومن ذلك أن الخليفة العباسي القادر بالله ، استخلف سنة ٣٩٣ هـ

---

(١) البداية والنهاية (طبعة مكتبتي المعارف والنصر سنة ١٩٦٦ ، ١٣/١٨) .

(٢) البداية والنهاية (١٣/١٩ و ٢١) .

أبا العباس أحمد بن محمد البارزي الشافعي عن أبي محمد بن الأكفاني الحنفي قاضي بغداد ، بإشارة أبي حامد الإسفراييني . وكتب أبو حامد إلى السلطان محمود بن سبكتكين وأهل خراسان ، أن الخليفة نقل القضاء عن الحنفية إلى الشافعية . فاشتهر ذلك وصار أهل بغداد حزبين ثارت بينهما الفتن . فاضطر الخليفة إلى جمع الأشراف ، وأخرج إليهم رسالة خلاصتها أن الإسفراييني قد أدخل على أمير المؤمنين مداخل ، أوهمه فيها النصح والأمانة ، ثم ظهر له أنها كانت على أصول الدخل والخيانة .. فقرر صرف البارزي عن القضاء ، وأعاد تقليد الحنفية إياه ، وأرجع لهم ما كانوا عليه من العناية والكرامة[1] .

ومنها ما رواه ابن الأثير عن حوادث سنة ٣٢٣ هـ قال : « وفيها عظم أمر الحنابلة (ببغداد) وقويت شوكتهم ، وصاروا يكبسون دور القواد والعامة ، وإن وجدوا نبيذاً أراقوه ، وإن وجدوا مغنية ضربوها وكسروا آلة الغناء .. فأرهجوا بغداد ، وركب صاحب الشرطة ونادى في جانبي بغداد : لا يجتمع من الحنابلة اثنان ... ولا يصلي منهم إمام إلا إذا جهر ببسم الله الرحمن الرحيم في صلاة الصبح والعشاءين ، فلم يُفد فيهم وزاد شرهم وفتنتهم . واستظهروا بالعميان الذين كانوا يأوون إلى المساجد ، وكانوا إذا مر بهم شافعي المذهب أغروا به العميان حتى كاد يموت ، فخرج توقيع (الخليفة) الراضي بما يقرأ على الحنابلة ، ينكر عليهم فعلهم ويوبخهم[2] .

كما أنه كان يحدث خلاف شديد بين الحنفية والشافعية ، حتى كان يؤول الأمر في بعض الأحيان إلى خراب البلاد . قال ياقوت الحموي عند الكلام

---

(١) نظرة تاريخية في حدوث المذاهب وانتشارها لأحمد تيمور باشا ص ٩ و ١٠ نقلا عن المقريزي .

(٢) كتاب ظهر الاسلام لاحمد أمين (٩٧/١ و ٨٠) عن كتاب الكامل لابن الاثير (١٠٦/٨) .

عن مدينة أصفهان ، بعد أن ذكر مجدها القديم : « وقد فشا فيها الخراب في نواحيها ، لكثرة الفتن والتعصب بين الشافعية والحنفية ، والحروب المتصلة بين الحزبين ، فكلما ظهرت طائفة نهبت محلة الأخرى ، وأحرقتها وخربتها لا يأخذهم في ذلك إلٌّ ولا ذمة .. وكذلك الأمر في رساتيقها وقراها »[1]

وذكر مثل ذلك عند الكلام على بلدة الري بعد أن وصف مروره بها ومشاهدته خرابها سنة ٦١٧ هـ قال : « كان أهل المدينة ثلاث طوائف : شافعية وهم الأقل ، وحنفية وهم الأكثر ، وشيعة وهم السواد الأعظم ، فوقعت العصبية بين السنة والشيعة ، فتظافر عليهم الحنفية والشافعية ، وتطاولت بينهم الحروب ، حتى لم يتركوا من الشيعة من يعرف . فلما أفنوهم وقعت العصبية بين الحنفية والشافعية ، ووقعت بينهم حروب ، كان الظفر في جميعها للشافعية ، هذا مع قلة عدد الشافعية . وكان أهل الرستاق — وهم حنفية — يجيؤون إلى البلد بالسلاح الشاك ، ويساعدون أهل نحلتهم ، فلم يغنهم ذلك شيئاً حتى أفنوهم .. ولم يبق من الشيعة والحنفية إلا من يخفي مذهبه ، ووجدت دورهم كلها مبنية تحت الأرض ، ودروبهم التي يسلك بها إلى دورهم على غاية الظلمة وصعوبة المسلك ، ولولا ذلك لما بقي فيها أحد »[2].

وأما الصراع بين السنة والشيعة فأشهر من أن يذكر وتمتلىء بوصفه كتب التاريخ ، فمن ذلك ما رواه ابن الأثير في حوادث سنة ٤٤٣ قال : « في هذه السنة تجددت الفتنة بين السنة والشيعة وعظمت أضعاف ما كانت قديماً ، وسببها أن أهل الكرخ عملوا أبراجاً كتبوا عليها بالذهب : محمد وعلي خير البشر ، وأنكر السنية ذلك ، وادعوا أنهم كتبوا بعدها : فمن رضي فقد شكر ، ومن

(١) معجم البلدان لياقوت الحموي (ط ١ نشر الخانجي ورفقاه ١/٢٧٣) .
(٢) معجم البلدان أيضاً (٤/٣٥٥ و ٣٥٦) .

أبى فقد كفر ، وأنكر أهل الكرخ الزيادة ، فانتدب الخليفة القائم بأمر الله من حقق ، فكتبوا بتصديق أهل الكرخ . وحمل الحنابلة العامة على الإغراق في الفتنة .. » ثم روى كيف تطور الخلاف إلى القتال والنهب ، بسبب مقتل رجل هاشمي من أهل السنة ، إذ حمله أهله واستنفروا الناس للأخذ بثأره ، ثم قصدوا المشهد ونهبوا مافيه وأضرموا حريقاً أتى على كثير من قبور الأئمة ، فقصد الشيعة إلى خان الفقهاء الحنفيين فنهبوه ، وقتلوا مدرس الحنفية أبا سعد السرخسي ، وأحرقوا الخان ودور الفقهاء .. »[1]

هذا ياأخي القارىء قليل من كثير مما أدى إليه التعصب المذهبي المقيت ، من الخلاف والشقاق وتقسيم الأمة المتآخية الواحدة إلى أمم متخاصمة شتى ، تتقاتل وتتفانى ، فتخرب بيوتها وبلادها بأيديها ، فيستغل العدو المستعمر المتربص بها هذا الانقسام والفوضى ، فيبسط سيطرته ونفوذه عليهم ، ويمعن في إذلالهم وقهرهم ولا يقولن قائل : إن هذا التعصب الذميم قد ولى وزال ، ولم يعد له وجود في زماننا هذا ، لأننا نقول: بلى إنه ما يزال شائعاً ومنتشراً في كثير من البلدان والأرياف ، وقد حدثني بعض الإخوان من أهالي جبل الأكراد في سورية ، عن حوادث وقصص من آثار هذا التعصب ، تفوق ما ذكرته ، وفيها من التطرف والجهل والبشاعة الشيء الكثير .

هذا وأنا أتوقع من المذهبية المتعصبة أن تكرر مآسيها في كل آن ، وتعيد آثارها الخبيثة في كل حين كما فعلت في السابق ، إذا استمر الناس على التعلق بها ، والتشبث بأذيالها .

فهل يرتكب دعاة السنة وأتباع السلف الصالح جريمة ، ويقترفون إثماً ، إذا استنكروا التعصب المذهبي من أساسه ، ودعوا الناس إلى العودة إلى

---

(١) ظهر الاسلام (١/٧٦ و ٧٧)نقلا عن ابن الاثير (٩/٢١٥) باختصار.

الكتاب والسنة ، وتحكيمها في كل خلاف ، وتوحيد المذاهب على أساسها ، ليعود المسلمون كتلة واحدة ، ومذهباً واحداً ، وصفاً واحداً ، وقلباً واحداً؟؟

إن على الشباب المسلم المثقف الواعي أن يقول كلمته في هذا الموضوع الخطير ، وإنا لمنتظرون .

١٠ — تدخل الظروف والمصالح السياسية في انتشار المذاهب وانحسارها

وهذا مأخذ آخر على المذاهب الفقهية ، إذ أنها لم ينتشر ما انتشر منها بناء على قوة حجته ورجاحة برهانه ، ولم ينحسر ما انحسر منها بناء على ضعف دليله وخطأ اجتهاده ، بل إن المصالح السياسية والظروف المختلفة هي التي لعبت في ذلك الدور الأكبر .

من المعروف أن فقهاء الأمصار قد جاؤوا بعد القرن الأول للهجرة ، وكان لكل منهم أصول واجتهادات سميت مذهباً ، وكان لكل منهم تلاميذ أخذوا عنه ونشروا أقواله ومذهبه .

كما أن من المعروف أيضاً أن هؤلاء الفقهاء لم يكونوا أربعة فقط بل كانوا كثيرين فمنهم أبو حنيفة ومالك وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ، وعبد الله ابن المبارك ، وأبو عمرو الأوزاعي ، وعبد الرحمن بن أبي ليلى ، والليث بن سعدو الشافعي وأحمد بن حنبل ، وداود بن علي وأبو ثور وابن جرير الطبري وغيرهم رضي الله عنهم جميعاً .

وقد بقي من مذاهب هؤلاء مذاهب الأربعة فقط وهم أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد رحمهم الله ، والذي يلاحظه كل دارس منصف ، أن السياسة

والظروف المختلفة قد تسببت في انتشار بعض المذاهب دون بعض ، وفي بقاء مابقي منها .

فما لاشك فيه أن أوسع المذاهب انتشاراً ، كان مذهب أبي حنيفة في المشرق ، ومذهب مالك في المغرب ، والسبب في ذلك ، أنه قد أتيحت لهذين المذهبين حكومات ودول تتبناهما وتعمل بهما وتنشرهما ؛ وفي ذلك قال الإمام ابن حزم رحمه الله : « مذهبان انتشرا في بدء أمرهما بالرئاسة والسلطان : الحنفي بالمشرق والمالكي بالأندلس »[1]

العباسيون هم الذين مكنوا لمذهب أبي حنيفة ونشروه :

فقد تبنى خلفاء بني العباس مذهب أبي حنيفة ، ومكنوا له ، لأنه نشأ في عاصمة ملكهم ، كما أنه كان له تلاميذ كبار نابغون نشيطون ، حازوا إعجاب الخلفاء ونالوا تقديرهم . فقد ولى الخليفة الرشيد أبا يوسف يعقوب صاحب أبي حنيفة رئاسة القضاء ، وبهذه التولية أصبحت تولية القضاة في جميع بلدان الخلافة بيده ، فلم يكن يولّي إلا من أشار به ، وكان لايولي إلا أصحابه والمنتسبين إلى مذهبه فاضطرت العامة إلى أحكامهم وفتاواهم ، وفشا المذهب في هذه البلاد فشوا عظيما[1] قال العلامة ابن خلدون : « وأما أبو حنيفة فقلده أهل العراق ومسلمة الهند والصين وما وراء النهر وبلاد العجم كلها ، لما كان مذهبه أخص بالعراق ودار السلام ، وكان تلميذه صحابة الخلفاء من بني العباس .[2] » .

وكان الغالب على إفريقية السنن والآثار ، إلى أن قدم عبد الله بن فروخ بمذهب أبي حنيفة ، ثم غلب عليها لما ولي قضاءها أسد بن الفرات ، ثم بقي

---

(١) نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الاربعة وانتشارها للأستاذ أحمد تيمور باشا ص ٩ نقلا عن المقريزي ونفح الطيب للمقري وبغية الملتمس للضبي .
(٢) مقدمة ابن خلدون ص ٤٤٨

غالباً عليها حتى حمل المعز بن باديس سنة ٤٠٧ هـ أهلها على مذهب مالك ، الذي كان أهله في محنة حتى نصرهم المعز هذا[1] .

وذكر المقدسي أن عدم انتشار مذهب أبي حنيفة بالأندلس ، يعود إلى أن المالكية والحنفية تخاصموا وتناظروا بين يدي السلطان ، فسألهم عن موطن مالك وأبي حنيفة ، فأخبروه ، فقال : عالم دار الهجرة يكفينا ، وأمر بإخراج أصحاب أبي حنيفة وقال : لا أحب أن يكون في عملي مذهبان[2] ، والذي يظهر لي من ذلك أن ملك الأندلس أعرض عن مذهب أبي حنيفة ، لأنه نشأ في ديار بني العباس ، الذين كان بينهم وبين الأمويين في الأندلس ثأر كبير .

وفشا المذهب الحنفي في مصر زمن العباسيين ، إلى أن استولى الفاطميون عليها ، فنشروا المذهب الإسماعيلي فيها ، وعرضوا التشيع على فقهاء أهل السنة فأبوا ، فعذبوهم ، وقد قتلوا في وقعة خمسة وثمانين من نخبة علماء القيروان[3] . وسمحوا مع ذلك بالتفقه والتعبد على مذهب مالك والشافعي وأحمد دون مذهب أبي حنيفة[4] ، وليس ثمة سبب في غضهم من شأن المذهب الحنفي إلا لأنه مذهب الدولة العباسية المناوئة لهم في المشرق .

ثم لما استولى العثمانيون على مصر حصروا القضاء في الحنفية ، وأصبح المذهب الحنفي مذهب أمراء الدولة وخاصتها ، ورغب كثيرون من أهل العلم فيه لتولي القضاء ، إلا أنه لم ينتشر بين أهل الريف .

الأمويون ينشرون المذهب المالكي : كان الغالب على أهل الأندلس

---

(١) نظرة تاريخية ص ١٠ و ١١ نقلا عن ابن الاثير وابن خلكان .

(٢) نظرة تاريخية ص ١٢ نقلا عن أحسن التقاسيم للمقدسي .

(٣) ظهر الاسلام (٣٠٠/١) .

(٤) نظرة تاريخية ص ١٣ و ١٤ نقلا عن صبح الاعشى للقلقشندي .

مذهب الأوزاعي ، وأول من أدخله بها صعصعة بن سلام، وبقي بها إلى زمن الأمير هشام بن عبد الرحمن ، ثم انقطع بعد المئتين وغلب المذهب المالكي ، وذلك لما قدم عليهم الطبقة الأولى ممن لقي الإمام مالكاً ، فنشروا مذهبه ، وأخذ الأمير هشام الناس به ، فالتزموه وحُملوا عليه بالسيف إلا من لا يؤبه له[1] .

وذكر المقرّي أن سبب انتشار مذهب مالك ، أن مالكاً سأل بعض الأندلسيين الذين أخذوا عنه عن سيرة ملكهم ، فذكروا له عنها ما أعجبه ، فقال : نسأل الله تعالى أن يزيّن حرمنا بملككم . ذلك لأن سيرة بني العباس لم تكن مرضية عنده ، ولقي من الاضطهاد والعذاب ما هو مشهور ، فبلغ قوله ملكَ الأندلس مع ما سمع من جلالة قدره فترك مذهب الأوزاعي، وحمل الناس على مذهبه حملاً[3] . ثم زاد انتشار هذا المذهب بالأندلس وبالمغرب ، بانتقال الفتيا إليه في دولة الحكم بن هشام ، وكان يحيى بن يحيى مكيناً عنده ، مقبول الرأي ، فصار لا يولّي القضاء إلا من أشار به ، فانتشر به مذهب مالك كما انتشر المذهب الحنفي بأبي يوسف في المشرق ، وإذ ملأ الناس حب الدنيا، رغبوا في المذهب للمنصب[1] .

وذكر ابن خلدون تعليلاً آخر فقال : « أما مالك رحمه الله فاختص بمذهبه أهل المغرب والأندلس ، وإن كان يوجد في غيرهم ، إلا أنهم لم يقلدوا غيره إلا في القليل ، لما أن رحلتهم كانت غالباً إلى الحجاز ، وهو منتهى سفرهم ، والمدينة يومئذ دار العلم ، ومنها خرج إلى العراق ، ولم يكن العراق في طريقهم ، فاقتصروا على الأخذ عن علماء المدينة وشيخهم يومئذ وإمامهم مالك .. وأيضاً فالبداوة كانت غالبة على أهل المغرب والأندلس ، ولم يكونوا

---

(١) نظرة تاريخية (ص ٢١ — ٢٤) نقلا عن كتب الديباج وبغية الملتمس ونيل الابتهاج ونفح الطيب وغيرها .

(٢) مقدمة ابن خلدون ص ٤٤٩

يعانون الحضارة التي لأهل العراق ، فكانوا إلى أهل الحجاز أميل ، لمناسبة البداوة . . »[1]

موقف المرابطين والموحدين من مذهب مالك :

ولما قامت دولة المرابطين في المغرب في القرن الخامس ، قوي شأن مذهب الإمام مالك ، فقد كان أميرهم علي بن يوسف بن تاشفين مؤثراً لأهل الفقه والدين ، ولا يقطع أمراً دونهم ، ولم يكن يقرب منه إلا من علم مذهب مالك ، فنفقت في ذلك الزمان كتب المذهب ، وعمل بمقتضاها ، ونبذ ما سواها ، وكثر ذلك حتى نسي النظر في كتاب الله وحديث رسول الله ﷺ[2] . .

ولما دالت دولتهم واستولى الموحدون على مملكتهم في القرن السادس ، أراد خلفاء الموحدين الأوائل محو المذهب المالكي ، وحمل الناس على العمل بظاهر القرآن والحديث ، ولكن لم يتمكنوا من ذلك إلا زمن خليفتهم يعقوب بن يوسف بن عبد المؤمن . إذ أبعد الفقهاء المالكية ، وأمر بإحراق كتب المذهب بعد أن يجرد ما فيها من القرآن والحديث ، فأحرق منها جملة في سائر البلاد كمدونة سحنون ، وكتاب ابن يونس ونوادر ابن أبي زيد ومختصره وكتاب التهذيب والواضحة ونحوها .

وقد ذكر صاحب المعجب أنه شهد بنفسه بمدينة فاس ، يؤتى بالأحمال منها فتوضع، ويطلق فيها النار ، وتقدم إلى الناس في ترك الاشتغال بالرأي وتوعد على ذلك بالعقوبة ، وأمر جماعة من المحدثين بجمع أحاديث من كتب السنة في الصلاة وغيرها ، فكان يمليه بنفسه على الناس ، ويأخذهم بحفظه ،

---

(١) مقدمة ابن خلدون ص ٤٤٩

(٢) المعجب في تلخيص أخبار المغرب لعبد الواحد بن علي المراكشي (ط ١ ص ٩٥ و ٩٦) .

وانتشر هذا المجموع وحفظه الناس . ونال عنده طلبة علم الحديث مكانة رفيعة وحظوة بالغة[1] .

الأيوبيون ينشرون المذهب الشافعي : ولما قامت الدولة الأيوبية في مصر أخذت في بناء المدارس الشرعيـــة ، وجعلت للمذهب الشافعي الحظ الأكبر من عنايتها ، فخصت به القضاء وجعلته مذهب الدولة ولإرضاء المذاهب الثلاثة الباقية عينوا نواباً عنه منها[2] ، وكان بنو أيوب كلهم شافعية إلا المعظم عيسى بن العادل ، فإنه كان حنفياً[3] .

وكان نور الدين الشهيد حنفيا ، فنشر مذهبه في مملكته .

ولما خلفهم دولة الترك البحرية ، وكان سلاطينها شافعية أيضاً ، استمر العمل في القضاء على ذلك ، حتى أحدث الظاهر بيبرس القضاة الأربعـــة ، وميّز الشافعي باستقلاله بتولية النواب لا يشاركه فيها غيره ، كما أفرد بالنظر في مال الأيتام والأوقاف ، واستمر الأمر على ذلك في الدولة الجركسية ، حتى استولى العثمانيون ، فأبطلوا ذلك كله ، وحصروا القضاء في المذهب الحنفي الذي استمر مذهباً رسمياً للدولة حتى انقرضت[2] .

وكان الغالب على أهل الشام مذهب الأوزاعي ، حتى وليَ قضاء دمشق أبو زرعة محمد بن عثمان ، فأدخل إليها مذهب الشافعي ، وحكم به وتبعه من بعده من القضاة ، وكان يهب لمن يحفظ مختصر المزني مئة دينار[3] .

---

(١) المعجب في تلخيص أخبار المغرب لعبد الواحد بن علي المراكشي (ص ١٥٧ و ١٥٨) .

(٢) نظرة تاريخية لتيمور ص ٣٠ و ٣١ نقلا عن وفيات الأعيان والفوائد البهية وصبح الأعشى .

(٣) نظرة تاريخية لتيمور ص ٣٢ نقلا عن رفع الاصر والاعلان بالتوبيخ والثغر البسام .

السعوديون ينشرون المذهب الحنبلي : وأما مذهب أحمد بن حنبل فقد انتشر في موطنه بغداد وغيرها ، واستفحل أمره بها حوالي سنة ٣٢٣ هـ ، وقد قدمت الإشارة إلى ما كان لهم بها من سطوة وشوكة ، وقضاء على المنكرات حتى خافهم الحكام .

ولكن كان انتشار هذا المذهب قليلاً في شتى البلدان ، ومن الأسباب الهامة في ذلك أنه لم يتح له دولة تتبناه ، ولا حاكم ينشره ، بخلاف غيره من المذاهب ، حتى قامت الدولة السعودية في الجزيرة العربية في العصر الحديث ، فنصرته وجعلته المذهب الرسمي لها ، فرغب فيه أهل الجزيرة ، لأن الناس على دين ملوكهم ، ولأنه المعمول به في المدارس والقضاء ، فهو الغالب فيها الآن غير منازع .

هذا ما كان من شأن انتشار المذاهب الأربعة ، وأسباب بقائها ، فأما المذاهب الأخرى فقد دالت ودرست ، لأنها لم تحمها حكومة ، ولم يكن لها سلطان ، ولم يقم بأمرها أتباع نشيطون ، ثم إنها لقيت من أتباع المذاهب الأربعة العداء والإنكار ، فلم يكن يولى قاض من غير الأربعة ولا يقدم للخطابة والإمامة والتدريس ولا تقبل شهادته .

صواب المعصومي وخطأ البوطي : وبعد فإذا علمت ما سبق بيانه ، أيها القارىء الكريم ، فإنك تعلم أن الدكتور البوطي لم يكن محقاً أبداً في إنكاره على الشيخ المعصومي رحمه الله مأخذه على المذاهب الأربعة ، في أن قيامها وانتشارها كان بسبب المصالح السياسية والأغراض المختلفة . فقد رأيت مما نقلنا لك عن كتب التاريخ والاجتماع ، أنه قد لعبت المصالح السياسية دوراً بارزاً وكبيراً في ذلك ، وأن ما انتشر بقوة وسعة من المذاهب فإنما كان مرجعه إلى أنه تأيد بالسلطان والحكم ، وأن ضعف ما ضعف ، إنما كان

لافتقاره إلى السلطان والحكم ، فقد علمت أن المذهب الحنفي لم يكن ليحوز الاستمرار وكثرة الأتباع لو لم يؤيده بنو العباس ثم العثمانيون ، وأن المذهب المالكي لم يكن ليسود في المغرب لو لم يكن له حكام الغرب ، وأن الأمويين في الأندلس لم يعرضوا عن مذهب أبي حنيفة إلا لأن أبا حنيفة من العراق وأن مذهبه هو مذهب خصومهم العباسيين .

كما أن مذهب الشافعي كان يسير نحو الضعف والتقلص ، لو لم يقم بأمره الأيوبيون والمماليك ، وينشئوا له المدارس والزوايا ويعينوا منه القضاة ، وأن مذهب ابن حنبل لم يكن له قوة ولا نفوذ ، لو لم يأخذ به السعوديون في العصر الحاضر وينصروه على ما سواه .

تمسك البوطي بالقشور دون اللباب :

وبهذا تعلم أن المعصومي كان مصيبا ، وأن البوطي كان مخطئا ، ولعل البوطي لعلمه بخسارته في التعرض لهذه الناحية ، آثر أن يصب جام نقمته على أمر جانبي تافه من كلام المعصومي ، وهو إحالته القارىء على مقدمة ابن خلدون ، للاطلاع على تفصيل ذلك . فاستغل البوطي هذه الثغرة ، وتهجم منها ، زاعماً أنه لم يرد في مقدمة ابن خلدون شيء من ذلك ، ونحن نقول له : كان يحسن بك أن تعالج أصل الموضوع ، إن استطعت ، وتنقض فكرة المعصومي عن أسباب انتشار المذاهب ، فأما أن تعرض عن ذلك وتتشبث بمسألة تافهة من القشور لا من اللباب[1] ، فإن هذا لن يغني عنك شيئا ،

---

(١) حمل البوطي على المعصومي وتهكم منه ص ٤٤ بسبب خطأ نسبة كتاب التقرير والتحبير لابن الهمام بدلا من نسبته لابن أمير الحاج . وهذا يبين مدى إفلاس البوطي ، إذ لم يجد نقداً ذا بال ، فتعلق بالقشور والتوافه ، وتمسك بالهفوات التي لا يكاد يسلم منها إنسان . ويشفع للمعصومي في ذلك أن كتاب التقرير والتحبير هو شرح لكتاب ابن الهمام ، فهنيئاً للبوطي بهذا الظفر العظيم وهذا الانتصار الباهر !!!

وليس الخلاف في أن ابن خلدون أورد هذا أم لم يورده ، بل الخلاف في التعليل الذي ذكره المعصومي لانتشار المذاهب ، وقد تجنبت مناقشته فيه ، ونحن لو سلمنا معك بخطأ المعصومي في العزو لما كان في المسألة كبير أمر ، هذا مع العلم أن ابن خلدون أورد بعض الأسباب المتعلقة بالموضوع ، كتعليله أسباب انتشار مذهب مالك - كما بسطناه لك من قبل - ولعله أورد أشياء أخرى في تضاعيف مقدمته ، فإن الحكم على ذلك يقتضي قراءة المقدمة كلها بما لا يتوفر لي الآن ، وأنا على يقين أن البوطي لم يقرأها كلها ، ولكنه أصدر حكمه جزافاً وبتهور كبير ، كما سترى من أمره في بحث قادم إن شاء الله .

١١ — الأخذ ببعض ما يدل عليه النص دون بعضه الآخر

وهذا أمر غريب وعجيب وقع فيه الفقهاء المتأخرون ، ذلك أن المتأمل في كتبهم يجد أنهم استدلوا على بعض اجتهاداتهم بحديث ، يدل جزء منه على رأي مذهبهم ، فاحتجوا به وتمسكوا به ، ويدل جزء منه على رأي مذهب آخر ، فنبذوه وخالفوه ، وليس لذلك سبب إلا التعصب لمذهبهم ، وهذا يرينا ما تفعله العصبية في أتباعها ، تحملهم على أمور مجافية للمنطق السليم ومباينة للتفكير الصحيح ، إذ كيف يسوغ الاحتجاج ببعض حديث ، ومخالفة بعضه الآخر ، وهو حديث واحد بإسناد واحد ؟ وكيف يكون حجة في جزء منه ، وليس بحجة في جزء آخر ؟

أمثلة على ذلك : وقد أورد صاحب إيقاظ الهمم (١٢٩ — ١٤٢) أمثلة لذلك كثيرة ، أقتصر على بعضها ، فمن ذلك : أن بعضهم استدل على أن الفاتحة لا تتعين قراءتها في الصلاة بحديث المسيء صلاته ، حيث قال له النبي ﷺ : « اقرأ ما تيسر من القرآن »[١] ، ثم خالفوه فيما دل صريحاً عليه في قوله :

(١) رواه الشيخان .

« ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً » وقوله « : ارجع فصل ، فإنك لم تصل »[1] . فقالوا : من ترك الطمأنينة فقد صلى ، وليس الأمر بها فرضاً لازماً ، مع أن الأمر بها وبالقراءة سواء في الحديث ! !

واحتجوا على تحديد مسافة القصر والفطر بقوله ﷺ : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، أن تسافر مسيرة ثلاثة أيام إلا معزوج أو مع ذي محرم »[2] . وهذا مع أنه لا دليل فيه على ما استدلوا به عليه ، فقد خالفوه فيما هو صريح فيه ، فقالوا : يجوز للمملوكة والمكاتَبة وأم الولد السفرُ مع غير زوج ومحرم .

واحتجوا على جواز الكلام والإمـــام على المنبر يوم الجمعة بقوله ﷺ للداخل : « أصليت يا فلان قبـل أن تجلس ؟ قال : لا . قال : قم فاركع ركعتين »[3] . وخالفوه فيما دل عليه فقالوا : من دخل والإمام يخطب فليجلس ولا يصلي .

واحتجوا على إسقاط جلسة الاستراحة بحـــديث أبي حميد الساعدي[3] ، حيث لم يذكرها ، وخالفوه في ما دل عليه نفسه من رفع اليدين عند الركوع والرفع منه .

واحتجوا في استخلاف الإمام إذا أحدث بالحديث أن رسول الله ﷺ خرج وأبو بكر يصلي بالناس ، فتأخر أبو بكر وتقدم النبي ﷺ فصلى بالناس . ثم خالفوه فيما دل عليه فقالوا : من فعل ذلك بطلت صلاته ، وأبطلوا من فعل مثل فعل النبي ﷺ وأبي بكر والصحابة .

---

(١) رواه الشيخان . (٢) متفق عليه .

(٣) رواه أحمد وأبو داود والترمـــذي وصححه ، ورواه البخاري مختصراً وإسناده صحيح كما قال شيخنا .

قال بعض أهل العلم : ومن العجب إبطالهم من صلى مثل صلاة النبي ﷺ ، حين أم الناس وأمامة بنت أبي العاص على عاتقه ، فإذا ركع وضعها ، وإذا رفع من السجود أعادها[1] ، بحجة أنه قام بعمل كثير ، ثم تصحيحهم من صلى فقرأ (مدهامتان) فقط بالفارسية ، ثم ركع قدر نفس ، ثم خر كما هو ساجداً ، ولم يضع إلا رأس أنفه على الأرض كقدر نفس واحد ، ثم جلس مقدار التشهد ، ثم فعل فعلاً ينافي الصلاة كضحك وكلام وحديث .

واحتجوا على أن الولد يلحق بصاحب الفراش دون الزاني بحديث ابن وليدة زمعة ، وفيه : الولد للفراش[2] . ثم خالفوا الحديث صريحاً فقالوا : الأمة لا تكون فراشاً ، مع أن هذا الحكم كان في أمة .

ومن العجب أنهم قالوا : إذا عقد على أمه أو ابنته أو أخته ووطئها ، لم يحد بالشبهة وصارت فراشاً بهذا العقد الباطل المحرم ، وأم ولده وسريته التي يطؤها ليلاً ونهاراً ليست فراشاً له .

ونكتفي بهذه الأمثلة ، ومن شاء الزيادة فليرجع إلى الكتاب القيم إيقاظ الهمم للفلاني ، الذي ختم هذا البحث بما مفاده : إن التقليد والتعصب المذهبي ، هما اللذان حكما على المقلدين بهذا التناقض المضحك العجيب ، لأنهم لم يحكموا في الحقيقة الدليل ، ولو حكموه لكانوا تنزهوا عن ذلك ، لأن هذه الأحاديث ، إما أن تكون صحيحة وحجة ، فكان الواجب الانقياد لها في كل ما دلت عليه ، وإما أن تكون غير صحيحة ولا حجة فكان من غير المقبول ولا الجائز الأخذ بشيء منها ، وأما ما فعلوه فهو مخالف للعقل والعلم معاً ، ولم يولجهم في مضائقه إلا التعصب ، الذي هو آفة الآفات وعلة العلل أعاذنا الله تعالى والمسلمين جميعاً منه .

---

(١) متفق عليه . (٢) رواه الستة وأحمد .

هذا أخي القارىء بيان أكثر المآخذ التي سجلتها على المذاهب ، كما آل إليه حالها في القرون المتأخرة ، وبقيت خمسة مآخذ كنت أود بيانها ، ولكن يمنعني من ذلك الآن بعض الموانع ، ولعلي أحقق ذلك إن شاء الله في طبعة قادمة للكتاب .

ولكن أختم هذا الباب الهام ، بمثال من الأمثلة الكثيرة على جناية المذهبية المتعصبة ، ونتائجها الخطيرة جداً على المسلمين .

المذهبية المتعصبة سبب تشيع إيران :

قال الأستاذ محب الدين الخطيب في تعليقه على كتاب (المنتقى من منهاج الاعتدال لشيخ الإسلام ابن تيمية تلخيص الحافظ الذهبي ص ١٨-١٩) قال ما مختصره : « إن خدابنده أحد ملوك إيران سنة ٧٠٣ هـ وكان من أهل السنة ، غضب يوماً من زوجته ، فطلقها ثلاثاً ، ثم أراد أن يردها إلى عصمته ، فقال له فقهاء أهل السنة : إنه لا سبيل إلى ذلك حتى تنكح زوجاً غيرك ، فصعب على الملك ذلك ، فأشار عليه بعض حاشيته من الشيعة ، بأن يدعو فقيهاً شيعياً من علماء الحلة ، هو ابن المطهر الذي رد عليه شيخ الإسلام ابن تيمية في الكتاب المذكور ، فلما حضر واستفتاه السلطان ، سأله : هل طلقت بحضر شاهدين عدلين ؟ فقال : لا . فأفتى ابن المطهر بأن الطلاق لم يقع لأنه لم تتحقق شروطه ، وله إرجاع زوجته . فسر الملك واستخلص ابن المطهر لنفسه ، ثم سوّل هذا للملك اعتناق مذهب الشيعة ، فكتب إلى عماله يأمرهم بأن يخطبوا باسم الأئمة الاثني عشر على المنابر ، ونقش أسماءهم على نقوده ، وعلى جدران المساجد .

وهكذا تشيعت إيران كلها ، ثم كمل تشيّعها وتثبت ، عندما قامت الدولة الصفوية ، التي تبنت مذهب الشيعة الغلاة .

قال الأستاذ محمود مهدي معلقاً على ذلك : وهكذا شيّع السلطان شعبه وبلاده ، حتى غدت شوكة في حلق العالم الإسلامي ، تظهر الإسلام وتضمر الكفر . وتساند الصهاينة المعتدين . بسبب تشدّد أهل السنة وجهلهم وتعصبهم ، عندما أشاروا عليه بما هو أدهى وأمر ، أي بالتجحيش ، مع أنه كان بإمكانهم أن يفتوا بإعادة زوجه إليه بالاعتماد على الآية الكريمة : « فإذا بلغن أجلهن ، فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف ، وأشهدوا ذويْ عدل منكم ، وأقيموا الشهادة لله » [1]

وقد نقل الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية (٤/٣٧٩) عن عمران ابن حصين رضي الله عنه أنه سئل عن الرجل يطلق المرأة ، ثم يقع بها ، ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها ، فقال : طلقت لغير سنة ، ورجعت لغير سنة ، أشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا تعد . رواه أبو داود وابن ماجه ، ونقل عن عطاء أنه كان يقول : لا يجوز في نكاح ولا طلاق ولا رجاع إلا شاهدا عدل ، كما قال الله عز وجل ، إلا أن يكون من عذر

مغالطة البوطي في الطلاق الثلاث :

قلت : والأولى من ذلك عندي والأجدر بالفقهاء إرجاع زوجة الملك بناء على رأي شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، الذي يرى أن طلاق الثلاث في مجلس يعد طلقة واحدة ، وقد استدل على ذلك بأدلة كثيرة منها : ما رواه الإمام مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : كان الطلاق الثلاث في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر ، طلاق الثلاث واحدة . فقال عمر بن الخطاب : إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة ، فلو أمضيناه عليهم ، فأمضاه عليهم [2] . ويضاف إلى ذلك قوله تعالى :

---

(١) الطلاق ٢ .

(٢) شرح النووي على مسلم (١٠/٧٠ – ٧٢) .

« الطلاق مرتان » فقد قال : مرتان ، أي في وقتين مختلفين ، ولم يقل : كلمتان . وغير ذلك .

ورأي ابن تيمية هذا هو الذي نراه حقاً وصواباً ، وأما اجتهاد عمر فهو تدبير موقت ، قصد به زجر الناس عن الإكثار من التلفظ بالطلاق الثلاث، ولا يمكن أن يلغي بحال من الأحوال السنة الثابتة عن النبي ﷺ .

قلت : وهذا الذي ذهب إليه كثيرون من العلماء المحققين ، منهم الإمام ابن القيم والإمام الشوكاني والصنعاني وصديق حسن خان وسيد سابق وغيرهم.

وأما رأي الأئمة الأربعة فإن فيه عنتاً كبيراً ، ومشقة شديدة على الناس ، فإن الأخذ بقول المذاهب الأربعة يسبب خراب مئات البيوت ، وتشرد آلاف الأبناء كل يوم ، مما فيه بلاء كبير وحرج عظيم . ويستحيل أن يكون ذلك من مقاصد الشريعة الحنيفية السمحة التي جاء بها من أرسله ربه ليكون رحمة للعالمين ، وإنقاذاً لهم من الضيق والعنت ، والذي قال فيه ربه سبحانه وتعالى : « الذين يتبعون الرسول النبي الأمي ، الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ، يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ، ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ، ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم »[1]

قلت : ومع ما علمته من اتفاق المذاهب الأربعة على إيقاع الطلاق الثلاث في مجلس واحد ، يرفع المذهبيون المتعصبون عقائرهم ويقولون : إن اختلاف المذاهب رحمة ! ترى أين هذه الرحمة في اتفاقهم على ما فيه الضرر الظاهر والمفسدة العظيمة ؟

قلت أيضاً: ونظراً لذلك وبسبب المآسي العظيمة التي يتوقع وقوعها من جراء إيقاع الطلاق الثلاث في مجلس واحد ثلاثاً، رأت اللجنة التي كلفت بوضع

(١) الأعراف ١٥٧

قانون الأحوال الشخصية في مصر ، واللجنة المكلفة بذلك في سورية أيضاً، وفيها شخصيات كبيرة وعلماء مذهبيون بارزون ، رأت اللجنتان الأخذ بقول الإمام ابن تيمية رحمه الله لقوة دليله ورجاحة المصلحة التي يحققها ، وترك رأي الأئمة الأربعة رحمهم الله ، وقد أصابتا في ذلك .

ومن الغريب والعجيب أن الدكتور البوطي يدعو علناً إلى الرجوع عن ذلك والتمسك بقول الأئمة الأربعة وذكر ذلك في كتابه (ضوابط المصلحة) ، ضارباً بالأدلة الدامغة التي استند اليها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمـــه الله ، وبالمصلحة الظاهرة لكل ذي عينين ، فلا هو أصاب الدليل الصحيح ، ولا هو توخى مصلحة المسلمين .

ودليل الدكتور الباهر ، وبرهانه القاهر على رأيه هذا - مع أنه باعترافه ليس من أصحاب الدليل ولا من أهل الاجتهـــاد ، بل هو مقلد ، ليس من اختصاصه النظر في الأدلة ، ولا الترجيح ولا الفتوى - قلت : دليله على ذلك حديث عويمر العجلاني أنه طلق زوجته ثلاثاً في مجلس رسول الله بعد أن لاعن منها ، وقد حكم النبي ﷺ بالتفريق بينهما . وهذا الحديث صحيح في البخاري ، ولكن الدكتور - هداه الله - أورده في غير محله ، وغالط في الاستدلال به هنا مغالطة ظاهرة وقبيحة ، إذ أن هذا الحديث إنما هو في اللعان ، وليس في الطلاق الثلاث ، والتفريق بين عويمر وزوجتـه إنما هو بسبب اللعان فقط ، وهذا معروف وبدهي لدى كل الفقهاء ، فإن اللعان يقتضي التفريق بين المتلاعنين ، ولذلك فالطلاق الثلاث هنا ليس على بابه وليس له تأثير أبداً ، لأنه إذا تلاعن الزوجان يحكم بتفريقهما شرعاً ، طلق الزوج أو لم يطلق .

ولهذا لم يورد الحافظ ابن حجر العسقلاني في شرحه القيم (فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١١/٢٧٧ - ٢٨٢) عند مناقشته موضوع الطلاق الثلاث ، لم

بورد حديث عويمر ولم يحتج به ، مع أنه حشر جميع أدلة المذاهب الأربعة ، فلو كان فيه أدنى دليل على ذلك لاحتج به .

* * *

وأخيراً فهذه جملة مآخذنا على مقلدي المذاهب الأربعة في القرون المتأخرة، وهي مآخذ حقة وصحيحة ، إذا نظر إليها الباحث نظرة العلم والإنصاف ، وتجرد من الهوى والتعصب . ويقيناً إنه لو لم يكن للمذهبية المتعصبة إلا هذه النتائج والشرور والمفاسد والآثار لكان كافياً في إثبات خطأها وبطلانهـا . فكيف إذا اجتمع مع ذلك مخالفتها للاسلام الصحيح، الممثل في الكتاب والسنة؟

ومما سبق كله تعلم صحـة دعوتنا – نحن دعاة السنة – وصواب فكرتنا ، في وجوب تصفية المذاهب مما علق بها من آفات وأكدار، وتنقيتها مما لحق بها من أسقام وأوضار ، ولا يكون ذلك إلا بنبذ التعصب ، والعودة إلى الكتاب والسنة عند الخلاف ، والتحاكم إليها وحدهما ، والتعصب لهما دون غيرهما ، ونرجو أن يكون فيما ذكرناه ذكرى وعظة لذوي الألباب ، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب .

* * *

الباب الخامس

اعتراضات والجواب عليها

أظن فيما سبق بيانه كفاية لاقناع كل ذي تفكير نزيه ، ونفس مخلصة ما تزال على الفطرة السليمة ، بصواب دعوتنا وصحة رأينا ، ولكن يطيب لبعض خصومنا أن يشاغبوا على هذه الدعوة الحقة الواضحة بما يوسوس لهم شيطانهم من الشبهات ، ويثيروا في وجهها مختلف الاعتراضات ، فيغتر بذلك من لا علم عنده ، فيتوقف عن الأخذ بها ، ولذلك رأيت أن أعرض لأهم هذه الاعتراضات، وأجيب عنها في هذا الفصل وأدحضها بالحجة والبرهان ، حتى لا يكون هناك عذر لأحد في رفض الحق وتنكب سبيله. وعلى الله قصد السبيل ، وبيده تقليب القلوب وهدايتها ، وهو المستعان لا رب سواه .

لماذا لا تجتهد في الأمور الجديدة ؟

هاجم البوطي السلفيين ص ٧٧ و ٧٨ مدّعياً أنهم يفتحون الباب للاجتهاد في الأمور الفقهية التي اجتهد فيها الأئمة السابقون ، وادعى أنهم يعرضون عن الاجتهاد في الأمور الجديدة التي لم تبحث ، وخيل له شيطانه أنه ألزم السلفيين بحجة دامغة ، ولكن حججه مع الأسف كفقاقيع الماء أو كقصور من الملح

في الرمال ، ما تلبث أن تشرق عليها شمس الحقيقة الساطعة أن تذوب، وتتهدم على رأس صاحبها .

ولنا على انتقاد البوطي هذا عدة أجوبة : أولها أن نقول : كيف يستقيم لك أيها الدكتور هذا النقد إذا لم توافقنا بقوة وصراحة ، ودون خوف أو وجل على فتح باب الاجتهاد ، ودون أن تساعدنا وتهيء الجو معنا لقبول هذه الفكرة الإصلاحية الهامة ! وأنت تعلم أن الكثرة الكاثرة من الذين يدّعون العلم والمشيخة هم من المتزمتين الجامدين الذين لا يقرون الاجتهاد بعد سنة أربع مئة للهجرة ؟

كيف يصح لك أن تطالبنا بذلك ، وأنت وجمهرة المشايخ تمسكون بأيديكم المعاول لتهديم جهودنا ، التي تهيئ الأذهان لقبول فكرة الاجتهاد ، وتعيد للمسلمين الثقة بأنفسهم وبدينهم أنه صالح لكل زمان ومكان .

كيف تطالبنا بذلك وأنت لم تنبس ببنت شفة في إقناع هؤلاء الجامدين — وما أكثرهم — بأن إغلاق باب الاجتهاد هو خطأ كبير وبأن دعوانا بصلاحية الإسلام لكل زمان ومكان تستلزم فتح باب الاجتهاد حتى نبين للناس حكم الإسلام في الأمور الجديدة الطارئة ؟ إننا نرى منك ومن عامة المشايخ الحملة العنيفة القاسية على السلفيين، لدعوتهم لفتح باب الاجتهاد أضعاف الحملة على الملحدين وأعداء الدين .

فإن كنت صادقاً في دعوتنا للاجتهاد في الأمور الجديدة ، فهات يدك وساعدنا في إقناع المتزمتين بفتح باب الاجتهاد أولاً ، وشمرّ عن ساعد الجد لنشر هذه الفكرة الإصلاحية ، واكتب الرسائل حولها ، وادع إليها ، ولا تمنعك من ذلك رغبة أو رهبة ، فإن من وصف المؤمنين في القرآن الكريم أنهم لا يخشون في الحق لومة لائم ، أما إذا لم تفعل فإننا نتهمك بأنك تقول ما ليس في قلبك ، هذه التهمة التي رميت بها شيخنا الفاضل وإياي ، مع أنك

أحق بها وأهلها ، وصدق المثل العربي القائل : « رمتني بدائها وانسلّت » .

كما أننا نخشى أن تكون معنيًّا بقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لِمَ تقولون ما لا تفعلون ؟ كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون »[1] .

أما جوابنا الثاني على انتقاد البوطي السابق فهو أننا نقول له : هبْ أن السلفيين لم يجتهدوا في الأمور الجديدة ، فقل لنا بربك : هل اجتهد المذهبيون المتعصبون فيها ؟ إذا كان السلفيون قد قصروا فيها فهل وفّاها المذهبيون حقها وأدوا الواجب نحوها ؟

دُلّنا على بحث واحد جدير بالقبول قمت به أنت ، أو قام به غيرك من المذهبيين في هذه الأمور الطارئة ، اللهم إلا بحوثاً فجة تميل إلى تبرير الأمر الواقع والقبول به على عجره وبجره . لأن أصحاب هذه البحوث لم يسلكوا الطريق الصحيح للاجتهاد ، ولم يتمكنوا من معرفة السنة التي هي أهم سلاح لخوض بحر الاجتهاد المتلاطم الأمواج ، فمثلهم كمثل من سعى إلى الهيجاء بغير سلاح فلذلك كان رأيهم فطيراً ، وحجتهم ضعيفة لا تقوم على رجليها .

إننا لا نفتأ ندعو الناس إلى دراسة السنة ، والاهتمام بها ، والتزود بأكبر زاد منها في رحلة العلم والتحقيق ، والبحث الصحيح ، ولكن قلّ من حفل بدعوتنا هذه ، بل لم نلق منهم إلا الصد والهجران ، إن لم نقل الحرب العوان مع الأسف ، وأنت في مقدمة هؤلاء المشاغبين علينا بالباطل ، مع أننا يشهد الله لا ندعوكم إلا إلى خيركم وخير المسلمين ، ولا نبتغي بذلك جاهاً ولا مالاً ولا منفعة ، وأنتم ترون أننا لا نكسب من دعوتنا هذه إلا خصومة الناس وكيدهم وعداوتهم ، ولا يدفعنا إلى تحمّل ذلك ، والصبر عليه ، إلا اعتقادنا أنا على الحق ، وأن الله عز وجل راض عنا ، ولذلك نتحمل الغربة في الناس ،

---

(١) الصف ٢ و ٣

والقلة في الأنصار ، والحرب والعدوان في سبيل الله سبحانه ، وعزاؤنا قوله ﷺ : « إن الدين بدأ غريباً وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء »[1] .

إننا لا نريد إلا أن يكون الله عز وجل راضياً عنا ولسان حالنا يخاطب الحق تبارك وتعالى قائلاً :

فليتك تحلو والحياة مريرة	وليتك ترضى والأنام غضاب
وليت الذي بيني وبينك عامر	وبيني وبين العالمين خراب
إذا صح منك الود فالكل هيّن	وكل الذي فوق التراب تراب

أما الجواب الثالث على انتقاد الوطني السابق فهو أن الاجتهاد في الأمور الجديدة، يحتاج بجانب الإدراك والفهم الجيدين للأدلة الشرعية ، إلى الإدراك والفهم والمعرفة الصحيحة لواقع هذه الأمور الجديدة ، ووقائعها وتفصيلاتها . إنه يحتاج إلى أن يكون العالم خبيراً بالأحوال الاجتماعية والأنظمة الاقتصادية والسياسية ، والقوانين التي تسير الأمور الجديدة بموجبها . ونحن لا ندّعي أن ذلك متوفر لدينا كاملاً الآن . ورحم الله امرءاً عرف حده فوقف عنده . ونحن لا نحب أن نكون من المتعالمين الذين يهمهم فقط أن يكتبوا لينالوا الشهرة ، فيتكلفون ما لا يطيقون ، ويخوضون فيما لا يعلمون. إنا لا نفتي إلا فيما نكون متأكدين من معرفته واثقين من صحته. وإن هذا الأمر دين وأجرأ الناس على الفتوى هو أجرؤهم على النار كما ورد في الأثر .

والجواب الرابع هو أن الحاجة الملحة على المسلم، هي معرفة أمور عبادته اليومية من طهارة وصلاة وصوم وأمثالها مما يطالعه صباح مساء ، بخلاف الأمور الجديدة كالتأمين والعقود المحدثة ، فهي لا تهم جميع المسلمين ولا تلح عليهم كل حين ، فلا يحسن – والحالة هذه – أن نجهل حكم الله عز وجل في

---
(١) رواه مسلم وأحمد ورواه البخاري بدون الجملة الاخيرة .

أمور العبادة الدائمة ،ونتصدى لمعرفة الأحكام التي دونها في الحاجة والأهمية ، ونشغل بها عنها .

والجواب الخامس أن الاجتهاد في الأمور التي بحثها العلماء المجتهدون السابقون ، واختلفوا فيها أسهل وأيسر من الاجتهاد في الأمور الجديدة الطارئة ، إذ أن العلماء الماضين قد جمعوا أدلة تلك المسائل وحققوها ، وقدموا خلاصة بحثهم وجهدهم لنا ، فلم يبق علينا إلا النظر في اجتهاداتهم ، ومقارنة أدلتهم بعضها ببعض ، ثم ترجيح الأصح منها . فاحتمال الخطأ في عملنا هذا قليل جداً ، لأننا دائماً لا نخرج عن رأي إمام مجتهد ، ولا نبتدع رأياً جديداً ، وهذا مما يؤنس الباحث أن يجد سلفاً له في الرأي الذي يصل إليه ، بينما يحتاج الاجتهاد في المسائل الطارئة ، إلى فهم الواقعة كما هي فهماً صحيحاً ، وجمع أدلتها وتحقيقها ودراستها ، ثم إيجاد حكم شرعي لها . وهذا كما ترى أعز وأصعب . ولذلك فنحن لا نرى من المناسب للمبتدىء بالاجتهاد أن يجتهد في الأمور الحادثة ، بل عليه أن يتدرب ويتمرن أولاً على الاجتهاد في الأمور المدروسة ، حتى إذا اشتد عوده ، وصلب ساعده ، انتقل للخطوة الثانية وهي الاجتهاد في المسائل الطارئة ، وحين ذاك يكون رأيه أصح وأصوب ، والأرض التي يمشي عليها أوسع وأرحب . واحتمال خطئه أقل وأندر ، وهذا ما نفعله وننصح غيرنا به .

ولذلك نقول للبوطي وأمثاله . إننا نقطع بأن الدعوة التي تدعوننا إليها ، لا تستطيعون أنتم أنفسكم الاستجابة لها ، والعمل في سبيلها . لأنكم لم تتمرنوا على المسائل السابقة التي فيها أقوال عديدة ، وأدلة مهيئة ، بل أنتم لا تريدون الانتقال خطوة واحدة عن مرحلة التقليد إلى مرحلة الاتباع . فكيف تستطيعون البحث في مسائل لم تسبقوا إلى الخوض فيها ، وحشر الأدلة عليها من الكتاب والسنة ؟ لا سيما وجماهيرهم لا يميزون ما صح من السنة مما لا يصح ، ولم يتفقهوا

في معانيها وأحكامها ، بل إن كثيرين منهم لا يستجيزون النظر في أدلة مذهبهم نفسه ، والحكم عليها ، ناهيك عن النظر المستقل الواسع في سائر الأدلة، وترجيح الراجح منها . فكيف يرجى لهم توفيق ونجاح في اجتهاد ؟

إن الاجتهاد في الأمور الجديدة لا بد له من تدريب وتمرين ، ومثل ذلك مثل من يريد السباحة في بحر متلاطم الأمواج ، لا يدري قعره ولا قراره ، فكيف يتأتى له النجاح والسلامة ، إن لم يكن تمرن من قبل على السباحة في الأنهار أو الأحواض المأمونة ، بإشراف سباحين مهرة ؟ إنه إن فعل ذلك فمحاولته مخفقة ومحفوفة بالأخطار ، ويكشّر فيها الموت عن أنيابه من كل جانب .

والاجتهاد فيما جد من المسائل ، يشبه كذلك اختراع آلة جديدة ، أو صنع علاج مبتكر ، أو اكتشاف حقيقة علمية جديدة في الفيزياء أو الكيمياء.. فأنّى لطالب علم لم يدرس العلوم ، ولم يسبر أغوارها ، ولم يتمرن عملياً على الآلات المصنوعة الموجودة ، ويصنع مثلها ويدرس تركيبها بإشراف خبراء مختصين ، فأنى لمثل هذا ان يخترع وينجح ؟

إننا نقول هذا للبوطي إن كان جاداً في دعوته هذه — ولا نظنه كذلك — أما إن كان قالها من باب المشاغبة علينا فقط ، ومن باب الانتقاد والجدال ، فإن كل ما قدمناه لن يفيده ، وحينذاك فلنا معه كلام آخر .

وعلى كل حال فقد بيّنا وجهة نظرنا بصدق وإخلاص ، ليتبعها من شاء عن بينة، ويعرض عنها من شاء عن بينة، وبأمر الله تقليب القلوب وصلاحها، فاللهم ثبتنا على الحق والهدى ، واهدنا لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم .

هل كانوا مذهبيين متعصبين ؟

وهذا اعتراض آخر شاغب به علينا الدكتور البوطي - أصلحه الله - في ص ٢٠ من لا مذهبيته ، إذ رد على الشيخ المعصومي رحمه الله استشهاده على عدم وجوب التزام معين ، بكلام طائفة من كبار العلماء ، كالعز بن عبد السلام والكمال ابن الهمام وابن القيم والذهبي رحمهم الله تعالى ، فادعى الدكتور أن هؤلاء متلبسون بجرمة مايدعيه المعصومي ، لأنهم مذهبيون ملتزمون بمذاهبهم ، وادعى أن أدلة المعصومي تناقض دعواه .

ونريد أن نبين في هذا الفصل أن المعصومي لم تناقض أدلته دعواه ، بل إنها أيدتها تمام التأييد ، وأن البوطي هو المخطىء في ذلك فنقول :

إن هؤلاء العلماء الأعلام الذين سبق ذكرهم ، ليسوا ملتزمين بمذهب معين ، لا يتعدونه ، بل إنهم مجتهدون ، يأخذون بما وجدوا دليله راجحاً من أي مذهب كان . ولا يغير من ذلك أن كلا منهم بدأ طلبه العلم بتقليد مذهب معين ، لأن هذا هو السبيل الوحيد الممكن في زمنهم لغلبة التقليد وشيوع المذهبية ، إذ لم يكن بإمكان أي طالب علم أن يدرس الفقه إلا عن طريق مذهب معين ، ولكن هؤلاء العلماء النابغين ، حين تعمقوا في العلم وتوسعوا في الطلب ، بلغوا درجة الاجتهاد ، فتحرروا من التقليد ومن التزام مذهب معين ، وصاروا يدورون مع الحق والدليل حيث دارا .

ولكن من غير الممكن للانسان ، مهما أوتي من العلم ، ومهما بلغ حظه من سعة المعرفة ، أن يكون مجتهداً في كل شيء ، فلا بد له من أن يقلد في كثير

من المسائل ، وهكذا فعل هؤلاء ، ويفعل أمثالهم ، يكون واحدهم مقلداً ثم يدرس المسائل التي تعرض له ، مسألة بعد مسألة بتوسع ويصل فيها إلى حكم شرعي بناء على اجتهاده ، ولكنه سيبقى في كثير من المسائل مقلداً ، فيظنه من يغتر بظواهر الأمور مذهبياً ، وما هو بمذهبي في الحقيقة والواقع .

ولنفصّل الآن بعض ما أجملناه فنقول :

العز بن عبد السلام من فحول المجتهدين وليس بمقلد : أما الشيخ الجليل عز الدين بن عبد السلام رحمه الله تعـــالى ، فهو مجتهد مطلق وليس بمقلد ، ومعروف أن المجتهد لا يجوز له التقليد ، ولا التزام مذهب معين ، كما اعترف البوطي بذلك .

وقد شهد أكابر العلماء للعز بالاجتهاد ، فقال الحافظ الذهبي رحمه الله عنه : « بلغ رتبة الاجتهاد » وقال السيوطي رحمه الله : « كان في آخر عمره لا يتعبد بالمذهب ، بل اتسع نطاقه ، وأفتى بما أدى إليه اجتهاده »(1) . ولقبوه بسلطان العلماء ، وقال بعضهم : إنه لا يصح إجماع لأمة محمد ﷺ إذا لم يكن فيهم الشيخ عز الدين بن عبد السلام . فهل يمكن أن يكون رجل كهذا ، مقلداً ملتزماً بمذهب ؟

ونضرب لك مثالاً عملياً يؤكد قولنا هذا في العز ، قال رحمه الله تعالى في كتابه القيم (قواعد الأحكام في مصالح الأنام ٦/٢) ما نصه : « وقال أهل الظاهر وبعض العلماء : من ترك الصلاة أو الصيام لا يلزمه القضاء ، لأن القضاء ورد في الناسي والنائم ، وهما المعذوران ، وليس المتعمد في معنى المعذور . ولما قالوه وجه حسن ، وذلك أن الصلاة ليست عقوبة من العقوبات حتى يقال : إذا وجبت على المعذور ، فوجوبها على غيره أولى ، لأن الصلاة إكرام من الله

(1) انظر كتاب العز بن عبد السلام لرضوان الندوي ص ٥٦

تعالى للعبد ، وقد سمّاه جليساً له ، وأقرب ما يكون العبد من ربه إذا كان ساجداً ، ولا يستقيم مع هذا أن يقال : إذا أكرم المعذور بالمجالسة والتقرب، كان العاصي الذي لا عذر له أولى بالإكرام والتقريب ، وما هذا إلا بمثابة من يرتب الكرامة على أسباب الإهانة . . » .

فأنت ترى أن هذا الإمام قد خالف في هذه المسألة المذاهب الأربعة جميعاً، وأخذ برأي الظاهرية ، فكيف يصح أن يقال عنه : إنه مذهبي ؟ لعمر الله إن هذا لا يستقيم إلا عند ذي تفكير أعوج ، يريد المشاغبة والمخالفة والعناد.

ابن عبد السلام يدعو إلى ما يدعو إليه السلفيون نفسه :

ونزيد على ما سبق فنقول : إن الشيخ ابن عبد السلام ، لم يكتف بنبذ التقليد، والانطلاق في ميدان الاجتهاد المطلق الرحب الواسع ، بل إنه قد تبنى دعوتنا السلفية نفسها ، فحمل على المقلدين وأنكر عليهم مخالفتهم النصوص الصحيحة الصريحة تعصباً للمذهب ، قال رحمه الله تعالى : « ومن العجب العجيب ، أن الفقهاء المقلدين يقف أحدهم على ضعف مذهب إمامه ، بحيث لا يجد لضعفه مدفعاً ، وهو مع ذلك يقلده فيه ، ويترك من شهد الكتاب والسنة ، والأقيسة الصحيحة لمذهبه جموداً على تقليد إمامه ، بل يتحيّل لدفع ظواهر الكتاب والسنة ، ويتأوّلها بالتأويلات البعيدة الباطلة ، نضالاً عن مقلّده ، وقد رأيناهم يجتمعون في المجالس ، فإذا ذُكر لأحدهم خلاف ما وطّن نفسه عليه ، تعجّب غاية التعجب ، من غير استرواح إلى دليل ، لما ألفه من تقليد إمامه ، حتى ظن أن الحق منحصر في مذهب إمامه ، ولو تدبّره لكان تعجبهُ من مذهب الإمام أولى من تعجبه من مذهب غيره ، والبحثُ مع هؤلاء ضائعٌ مفضٍ إلى التقاطع والتدابر ، من غير فائدة تجديها، وما رأيت أحداً رجع عن مذهب إمامه إذا ظهر له الحق في غيره ، بل يصرّ عليه مع علمه بضعفه وبعده .

والأولى ترك البحث مع هؤلاء الذين إذا عجز أحدهم عن تمشية مذهب إمامه ، قال : لعل إمامي وقف على دليل لم أقف عليه ، ولم أهتد إليه ، ولا يعلم المسكين أن هذا مقابلٌ بمثله ، ويفضل لخصمه ما ذكره من الدليل الواضح ، والبرهان اللائح ، فسبحان الله ! ما أكثر من أعمى التقليد بصره ، حتى حمله على مثل ما ذكرته !!

وفقنا الله تعالى لاتباع الحق أينما كان ، وعلى لسان من ظهر ، وأين هذا من مناظرة السلف ، ومشاورتهم في الأحكام ، ومسارعتهم إلى اتباع الحق إذا ظهر من لسان الخصم ؟ »[1] .

أرأيت يا أخي المسلم إلى كلام العز هذا ، وحملته على المقلدين ، وتضجره وشكواه منهم ؟ قل لي بربك : أليس يدعو إلى ما ندعو إليه نحن دعاة السنة وأتباع السلف الصالح نفسه ؟ أوليس يصف المقلدين المتعصبين في زمنه بما هو منطبق تماماً على المذهبيين المتعصبين في زمننا ؟ وهل يختلف حال السلفيين مع خصومهم من المشايخ كالبوطي وأصحاب كتاب الاجتهاد والمجتهدون ، عن حال المقلدين المتعصبين الذين وصف الشيخ عز الدين في كلامه السابق حالهم وذمهم وأنكر عليهم وأقام الحجة عليهم . شيئاً ؟؟

إننا نشهد الله تعالى ، أننا لم ندع الناس يوماً إلا إلى ما دعاهم إليه الشيخ ابن عبد السلام نفسه ، ولكن خصومنا كانوا يتهموننا ظلماً وعدواناً بشتى التهم الكاذبة ، ومن أحدثها وأجدّها ما رمانا به البوطي من أننا نحرم التقليد مطلقاً ، ونوجب الاجتهاد على كل أحد ، ونحن — علم الله — براء من ذلك كله ، فالله حسيبه .

ومن الجدير بالذكر أن البوطي — لحاجة في نفسه — نقل من كلام العز

---

(١) قواعد الاحكام (٢/١٣٥ — ١٣٦) .

ما يفيد جواز التقليد ، ولما وصل إلى الكلام الذي نقلناه لك من ذم المقلدين المتعصبين ، ووصف حال المذهبية المتعصبة ، قطع النقل ، وبتر الكلام ، واكتفى بالإشارة إليه إشارة بسيطة .

ومن ناحية أخرى لم يتقيد البوطي بمفهوم كلام الشيخ العز ، فقد أباح الشيخ العز التقليد بشرط عدم التعصب ، وبشرط عدم التزام مذهب معين ، وها نحن ننقل لك عبارته نفسها ، قال رحمه الله : « .. لأن الناس لم يزالوا من الصحابة إلى أن ظهرت المذاهب الأربعة ، يقلدون من اتفق من العلماء ، من غير نكير من أحد يعتبر إنكاره » .

ولعله من الواضح جداً أن هذا هو قولنا نفسه ، لا يختلف عنه قيد شعرة ، فالتقليد عندنا جائز - لا كما افترى علينا البوطي ونقل عنا خلاف الحق - ولكنه لمن اتفق من العلماء ، وليس لعالم معين .

وابن القيم مجتهد مطلق أيضاً :

وأما الإمام ابن القيم رحمه الله ، فمن الجهل الشنيع أن يقال عنه : إنه مذهبي ، والمبتدىء في العلم يعرف أنه تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية الأول ، الذي ظل يلازمه حتى في السجن ، وقد استفاد من علمه الغزير ، وقد كانا في بداية الطلب حنبليين ، ولكنهما انطلقا بعد ذلك من حدود المذهب ، بل من حدود المذاهب كلها إلى آفاق الكتاب والسنة ، ولم يلتزما مذهباً بعينه وهما اللذان وضعا الحجر الأساسي لمذهب السلف الذي نتبناه وندعو إليه ، وإليهما يرجع الفضل في توضيحه وبيانه وظهوره وانتشاره ، بعد أن كادت البدع والضلالات تغطي حقيقة الإسلام الناصعة ، وتشوه جوهره الصافي ، فجزاهما الله عن دينه خير الجزاء .

كما كان لابن القيم وأستاذه رحمهما الله منهج مستقل في الأصول والفروع ،

وهو ما يعرف بمذهب السلف[1] وبنتيجة تطبيق هـذا المنهج خالفا المذاهب الأربعة جميعاً في كثير من المسائل ، مثل جعل الطلاق الثلاث في المجلس الواحد طلقـة واحدة ، ومثل عدم الاعتداد بطلاق السكران والغضبان ، والطلاق البدعي وغير ذلك ، ومن شاء التثبت فليراجع أي كتاب لابن القيم ، كزاد المعاد والطرق الحكمية والجواب الباهر وغيرها .

وابن الهمام مجتهد أيضاً : كما أن الشيخ كمال الدين بن الهمام هو مجتهد أيضاً ، وليس مقلداً ، وهو وإن كان حنفي المذهب إلا أنه مجتهد ضمن نطاق هذا المذهب ، فهو لا يأخذ كل قول في مذهبه على عواهنه ، بل إنه يتحرى أقرب الأقوال إلى الكتاب والسنة فيما يبدو له ، نعم قد ترى في بعض أقواله شيئاً من التعصب لمذهبه ، ولكنه في مواطن كثيرة يتحرر من التعصب ، ويختار ما كان دليله راجحاً من الأقوال ، ويخالف مذهبه إذا تبدى له مخالفته النصوص الصحيحة ، فمن ذلك . قال صاحب الهداية : « ولا يحضر أهل الذمة الاستسقاء ، لأنه لاستنزال الرحمة » فقال ابن الهمام : « أُورد عليه أنه إن أريد الرحمة الخاصة فممنوع ، وإنما هو لاستنزال الغيث ، الذي هو الرحمة العامة لأهل الدنيا ، والكافر من أهلها »[2] .

وقال صاحب الهداية في معرض الحديث عن صلاة الجنازة : « وإن صلى الولي لم يجز لأحد أن يصلي بعده » فلم يرتض ابن الهمام ذلك وذكر عدة أحاديث تخالفه ، ومنها حديث الصحيحين عن مجيء النبي ﷺ إلى قبر منبوذ فصفّهم ، فكبر أربعاً ، ثم قال عن هذه الأحاديث إنها : « دليل على أن لمن لم يصلّ أن يصلي على القبر ، وإن لم يكن الولي . وهو خلاف مذهبنا ، فلا مخلص

(١) للتعرف على هذا المنهج السلفي الحق راجع كتاب ابن تيمية للشيخ محمد أبو زهرة وكتاب ابن قيم الجوزية للأستاذ عبد العظيم شرف الدين .

(٢) فتح القدير (١/٤٤١) .

إلا بادعاء أنه لم يكن صُلّي عليها أصلا ، وهو في غاية البعد من الصحابة »[1].

والدهلوي أيضاً عالم محقق : وولي الله الدهلوي رحمه الله هو عالم مجتهد محقق ، يرى اتباع الحق حيثما ظهر له ، ولا يبالي إن وافق المذهب أوخالفه، وحسبك أن تنظر قليلًا في كتابه القيم « حجة الله البالغة » لترى المنهج العلمي الذي يسير عليه ويطبقه ، وما أكثر المسائل التي خالف فيها مذهبه الحنفي ، ونكتفي بذكر مثال واحد ، خالف فيه المذاهب الأربعة وجمهور الفقهــاء جميعاً حينما تبدى له الصواب في خلافهم ، ولم يمنعه من ذلك رغبة أو رهبة .

فقد رأى رأي شيخنا ناصر الدين في تحريم لبس المحلّق والمطوّق من الذهب على الرجال والنساء معاً ، فقال : « ونهى (أي النبي) النساء عن غير المقطّع من الذهب وهو ما كان قطعة واحدة كبيرة ، قال : من أحب أن يحلّق حبيبه حلقــة من نار فليحلقه من ذهب . وذكر على هذا الأسلوب الطوق ، والسوار ، وكذا جاء التصريح بقلادة من ذهب ، وسلسلة من ذهب ، وبيّن المعنى في هذا الحكم حيث قال: أما إنه ليس منكن امرأة تحلّى ذهباً تظهره إلا عذّبت به . وكان لأم سلمة أوضاح من ذهب، والظاهر أنها كانت مقطعة، وقال ﷺ : أحل الذهب للاناث . معناه الحل في الجملة ، هذا ما يوجبه مفهوم هذه الأحاديث ، ولم أجد لها معارضاً ، ومذهب الجمهور في ذلك معلوم ومشهور ، وهو التحليل مطلقاً ، بلا فرق بين المقطع وغيره »[2] .

فهل هذا كلام إنسان مقلد ملتزم مذهباً بعينه لا يحيد عنه ؟.

كما أنه سيمر بك إن شاء الله بعض ما قاله في رسالته الإنصاف والحجة في بيان بدعة التمذهب .

---

(١) فتح القدير (١/٤٥٨) .

(٢) حجة الله البالغة (٢/١٩٠) .

الذهبي يحمل على التعصب المذهبي : ومن هؤلاء العلماء الأعلام ، الذين طبقوا منهج السلفيين نظرياً وعملياً ، الحافظ أبو عبد الله الذهبي رحمه الله ، فقد تتلمذ على شيخ الإسلام ابن تيمية وأخذ عنه منهجه السلفي ، وكان أميناً لهذا المنهج يطبقه ويدعو له ، والغريب أن البوطي قد نقل ص ٦٥ من لا مذهبيته كلاماً له ، ظاناً أنه يؤيد به المذهبية ، مع أنه طعن لها في الصميم ، ولكنه حرّف كلامه وأوّله كما يهوى ، ويظهر لي أن البوطي من أبرع الناس في التحريف ، فإنه إذا هوي رأياً ، يبحث في أقوال العلماء عن سند له ، فإن وجد فبها ونعمت ، وإلا فإنه لا يعجز عن التحريف والتلفيق . فقد نقل من رسالة زغل العلم للذهبي ما حلا له ، وترك ما لا يتفق مع هواه .

وإن شئت التثبت من صحة دعواي فانظر فيما نقله البوطي ص ٦٥ من كلام الذهبي وقارنه بما سأنقله لك من رسالته بالحرف الواحد . قال الذهبي : « الفقهاء المالكية على خير واتباع وفضل ، إن سلم قضاتهم ومفتوهم من التسرّع إلى الدماء والتكفير ، فإن الحاكم والمفتي يتعين عليه أن يراقب الله تعالى ، ويتأنى في الحكم بالتقليد ، ولا سيما في إراقة الدماء ، فالله تعالى ما أوجب عليهم تقليد إمامهم ، فلهم أن يأخذوا ويتركوا كما قال الإمام مالك رحمه الله تعالى : كل أحد يؤخذ من قوله ويترك ، إلا صاحب هذا القبر ﷺ . ثم يقول رحمه الله : « فيا هذا إذا وقفت غداً بين يدي الله تعالى فسألك: لم أبحت دم فلان ؟ فما حجتك ؟ إن قلت : قلدت إمامي . يقول لك : فما أنا أوجبت عليك تقليد إمامك . . »[1] فانظر — هداني الله وإياك — كيف قلب البوطي كلام الذهبي هذا ، الذي هو نقد لاذع للمذهبية ، وحملة بارعة على التعصب ، وبيان أن الواجب هو اتباع الكتاب والسنة لا تقليد إمام مذهب ، لقد قلب البوطي هذا كله إلى ثناء على المذهبيين المقلدين ، وإقرار لهم .

(١) بيان زغل العلم والطلب ص ١٢

وقال الذهبي في الحديث عن الحنفية : « الفقهاء الحنفية أولو التدقيق والرأي والذكاء ، والخير من مثلهم ، إن سلموا من التحيل والحيل على الربا ، وإبطال الزكاة ، ونقر الصلاة ، والعمل بالمسائل التي يسمعون النصوص النبوية بخلافها ، فيا رجل دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، واحتط لدينك ، ولا يكن همك الحكم بمذهبك .. وإن كانت همتك في طلب الفقه الجدال والمراء ، والانتصار لمذهبك على كل حال فماذا فقها أخرويا .. فلا نعتقد أن مذهبك أفضل المذاهب وأحبها إلى الله تعالى ، فإنك لا دليل لك على ذلك ، ولا لمخالفك أيضاً ، بل الأئمة كلهم على خير كثير »[1].

ثم تحدث الذهبي عن الشافعية والحنابلة ، ولولا خشية الإطالة لنقلت لك كلامه كاملاً ، والواضح من حديثه عن أتباع المذاهب الأربعة أنه يحارب التعصب المذهبي بشدة ، ويطلب من كل فقيه مذهبي أن يترك قول المذهب ، حالما يطلع على ما يخالفه من الكتاب والسنة ، وهو يثني على علماء المذاهب بشرط أن يترك كل منهم المسائل التي يخالف فيها مذهبه الكتاب والسنة ، ومن المعلوم أن هذا هو ما ندعو إليه بعينه ، ولا ندعو لسواه .

زفرة حرّى من التعصب المذهبي :

وقبل ختام هذا الفصل : أذكر لك بعض أبيات قالها العالم الشجاع البطل والمؤمن الصادق الورع ، منذر بن سعيد البلوطي خطيب الخليفة عبد الرحمن الناصر ، في زفرة حرّى يشكو فيها من أغلال التعصب المذهبي المقيت ويصف حال المذهبيين المقلدين وموقفهم من دعاة الكتاب والسنة . قال رحمه الله :

عذيريَ من قوم يقولون كلما ... طلبت دليلاً ، هكذا قال مالك
فإن عدت قالوا ، هكذا قال أشهب ، ... وقد كان لا تخفى عليه المسالك

(١) بيان زغل العلم والطلب ص ١٣ — ١٦

فإن زدت قالوا : قال سحنون مثله ، ومن لم يقل ما قاله فهو آفك
فإن قلت : قال الله ضجوا وأكثروا وقالوا جميعا : أنت قرنٌ مماحك
وإن قلتَ : قد قال الرسول ، فقولهم : أتت مالكاً في ترك ذاك المسالك

والخلاصة : مما سبق كله يظهر لك أن كلام الذهبي حجة على البوطي لا له ، وأن هؤلاء العلماء الأعلام الذين استشهد المعصومي بكلامهم ليسوا مذهبيين ، بل هم مجتهدون لا يلتزمون مذهباً معيناً ، وقد دعوا إلى نبذ التعصب ، وتحري الحق ، وهو ما يدعو إليه السلفيون تماماً ، وبهذا نرى أن احتجاج البوطي قد ارتد عليه ضغثاً على إبّالة كما يقولون .

ولعل البوطي يستدرك ويقول : إن هؤلاء العلماء أقروا المذاهب ، فنقول له : ومن ذا الذي يدعو إلى إعدام المذاهب من جذورها ؟ إن فيها آراء كثيرة صائبة يجب التمسك بها ، ولا يصح أن تلقى ، وكل الذي ندعو إليه هو أن تُطهر هذه المذاهب من العيوب التي أسلفنا الحديث عن أبرزها ، وتقوّم من الانحرافات وتخلّص من التعصب ، ويعمل على التقارب فيما بينها . فاحفظ هذا يا أخي المسلم وافهمه ، حتى لا تقع في الخلط والخبط ، كما وقع فيهما بعض خصومنا ، هدانا الله وإياك إلى صراطه المستقيم صراط الذين أنعم عليهم ، غير المغضوب عليهم ولا الضالين .

★ ★ ★

هل نحن متعصبون ؟

كان بودنا ألا نكتب هذا الفصل ، لأنه يتعلق بأناس أحياء ، ولكن ماذا نفعل والبوطي قد أقحم الأمور الشخصية في الموضوع إقحاماً، ولذلك فرغبة" منا في بحث الأمور بصراحة ووضوح وجرأة، رأينا أن نجيب عما تعرض إليه وأثاره على المكشوف ، ونحن مستعدون للرد على خصومنا في كل موضوع ، ونحن لهم بالمرصاد ، لا نخجل ولا نجبن في الحق إن شاء الله .

فقد اتهم البوطي دعاة السنة (في ص ٤١ و ٥٧ و ٧٩ من لا مذهبيته) بالتعصب لشيوخهم ، تعصباً أكثر من التعصب المقوت الذي يتهمون بـه المذهبيين المقلدين ، والواقع أن هذا الاعتراض سمعناه من كثيرين ، ويدندن حوله خصومنا كثيراً ، ولذلك لا بد لنا من بحثه والرد عليه .

نحن حرب على التعصب والمتعصبين :

ونذكّر الجميع أن جوهر دعوتنا هو العودة إلى الكتاب والسنة، اللذين هما العصمة من الضلال ، والأمان من الزيغ ، وهذه الدعوة تقتضي منا ، ألا نتمسك بأقوال الرجال أياً كانوا، إلا إذا كانت موافقة للأصل الأصيل وهو الكتاب والسنة ، ومن هنا كان من الطبيعي أن نكون حرباً عواناً على التعصب والمتعصبين ، ولذلك كان من الغريب جداً أن نتهم بالتعصب ، ونحن أعدى أعدائه . فلنعالج ذلك بنزاهة وإخلاص .

إن الادّعاء بأننا متعصبون ، لا يقبل إلا ببرهان ودليل ، فما الدليل على هذا الادعاء ؟

إنهم يقولون : إنكم تلتزمون بآراء شيخ الإسلام ابن تيمية والإمام ابن القيم في كل شيء ، فهذا هو الدليل على تعصبكم .

والجواب أن نقول : إن الحقيقة الناطقة بواقع الدعوة السلفية لتبين بصدق وجلاء ، أن السلفيين لا يتقيدون برأي ابن تيمية أو ابن القيم أو غيرهما ، وإنما لهم منهج علمي واضح يلتزمونه ، فإذا اقتضى هذا المنهج الأخذ برأي ابن تيمية أخذنا به ، وإن اقتضى الأخذ برأي غيره أخذنا به أيضاً ، دون محاباة لأحد ولا تقيد بإمام ، ولكننا رأينا - والحق يقال - أن الإمامين ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله أكثر مراعاة لهذا المنهج السلفي الذي نتبناه ، من غيرهما من العلماء ، لأنهما هما اللذان وضحاه ونصراه ، ولكن لا ندعي أنهما خُلْو من الأخطاء ، أو منزهان عن العثرات ، فإن العصمة لله وحده سبحانه ، ولذلك فهذا شيخنا ناصر الدين حفظه الله ، لم يمنعه تبجيله لهما وإكباره علمهما ومنهجهما ، من مخالفتهما في بعض المسائل ونقدهما بما رآه حقاً ، كما أنه لم يقتصر على الأخذ منهما وحدهما ، بل هو قد أخذ من جميع العلماء على اختلاف مشاربهم ومذاهبهم ، ممن اطلع على اجتهاداتهم فعلم صحتها وصوابها ، ولم يتقوقع في جدران عالم واحد ، كما يفعل المذهبيون .

أمثلة على مخالفاتنا لابن تيمية وابن القيم :

ولأضرب لك بعض الأمثلة على صدق ما ذكرته فأقول : لقد حقق شيخنا أحاديث كتاب (الكلم الطيب لابن تيمية) فوجد نحو أربعين حديثاً منها ضعيفة ، وبعضها موضوع ، فلم يدفعه حبه لابن تيمية رحمه الله إلى السكوت عليها ، أو محاولة تقويتها بكل سبيل ، كما يفعل المذهبيون ، بل وقف موقف الإنصاف والنزاهة ، البعيد جداً عن التعصب ، فكان الحق عنده أعز من كل شيء ، فاستمع إليه وهو يعلق على حديث (فيما يقال في الرجل إذا خدرت) قال : «موضوع ، أخرجه ابن السني ، فيه غياث بن إبراهيم ، قال ابن معين : كذاب خبيث . ولذلك فإني استقبحت إيراد المؤلف إياه ، ولكنه جرى على سنن من

قبله من المؤلفين في الأوراد ، كالإمام النووي رحمه الله تعـــالى ، ثم تتابع المؤلفون على ذلك .. بل لم أستحسن إيراده للأثر الذي قبله ، وإن كان سنده أحسن من هذا »[1] .

قلت : ولذلك ذكر شيخنا في مقدمة تحقيقه ، جواباً على أحد الإخوان، الذي شك في صحـــة الكتاب لابن تيمية كما سبق ، فقال الشيخ ناصر :
« وختاماً فإني أذكّر السائل الفاضل بأننا لسنا تيميين ، وأنه لا عصمة لأحد بعد محمد ﷺ .. ولا ضير على شيخ الإسلام أن يأخذ مثلنا عليـــه بعض الشيء ، وما أحسن ما ختم به الحافظ الذهبي ترجمة الشيخ في تذكرة الحفاظ فقال : وقد انفرد بفتاوى نيل من عرضه لأجلها ، وهي مغمورة في بحر علمه ، فالله تعالى يسامحه ويرضى عنه ، فما رأيت مثله ، وكل واحد يؤخذ من قوله ويترك ، فكان ماذا ؟ »[2] .

وقد خطّأ شيخنا الإمامَ ابن القيم أيضاً في عدد من المسائل ، فمن ذلك أنه بعد أن أورد حديث (إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ، وليضع يديه قبل ركبتيه) وفسره قال :

« وقد أغرب ابن القيم فقال : (إنه كلام لا يعقل ، ولا يعرفه أهل اللغة) ويرد عليه المصادر التي أشرنا إليها وغيرها كثير فلتراجع »[3] .

كما خطّأه في تقويته حديث معاذ في الاجتهاد ، فبين خطأه من كل الوجوه ، وسنذكر مختصراً من ذلك في فصل قادم إن شاء الله .

ومما خالف فيه شيخنا ابنَ القيم أيضاً أن ابن القيم أنكر أن يكون ورد

---

(١) الكلم الطيب بتحقيق شيخنا ص ١٢٠ و ١٢١
(٢) الكلم الطيب ص ١٧ و ١٨
(٣) صفة صلاة النبي (ط ٥ ص ١٤٨) .

حديث صحيح فيه ذكر الحميراء (أي عائشة رضي الله عنها) ، فقد تتبع شيخنا تلك الأحاديث ، فوجد بعضها صحيحاً ، وقد سبق إلى تصحيحه الحافظ ابن حجر ، فقال الشيخ ناصر : « ومنه تعلم أن قول ابن القيم في (المنار ص ٣٤) : (وكل حديث فيه (يا حميراء) أو ذكر الحميراء فهو كذب مختلق) ليس صواباً على إطلاقه ، فلا تغتر به »[1] .

ولذلك فإن من الخطأ الشنيع ، والجهل الفاحش ، أن يرمينا خصومنا بالتعصب ، ونحن أعدى أعداء التعصب . ولذلك صرح شيخنا علانية بأننا لسنا تيميين ، وأزيد فأقول : ولسنا كذلك قيميين ، ولا ناصريين ، بل نحن مسلمون ندعو إلى السنة ، ونتبع السلف الصالح ، ونطلب الحق ونؤثره على كل شيء ، ونحارب التعصب وننفر منه ما استطعنا إلى ذلك سبيلا .

لماذا آثرنا أخذ العلم عن الشيخ ناصر دون سواه ؟

وقد يقول قائل : إنكم قد حبستم أنفسكم في حدود شيخكم ناصر الدين الألباني ، فلا تأخذون عن غيره ، ولا تثقون بسواه ، مع أن هناك كثيراً من العلماء والمشايخ . فهل لذلك سبب إلا تعصبكم له ؟

وجوابنا على هذا الاعتراض: أن هناك أسباباً كثيرة ، دفعتنا إلى اختيار الشيخ ناصر لأخذ العلم عنه ، والتفقه عليه ، دون سواه .

وأهم هذه الأسباب أننا نعتقد أن على المسلم المقلد والمتبع أن يأخذ دينه عن عالم مجتهد ، ولا يجوز له أن يقلد مقلداً مثله ، وقد أقر البوطي نفسه بهذا في ص٥٦ من لا مذهبيته ، كما نقل عن الإمام ابن القيم قوله : « لا يجوز للمقلد أن يفتي في دين الله بما هو مقلد فيه ، وليس على بصيرة فيه سوى أنه قول من قلده دينه ، وهذا إجماع من السلف كلهم ، وقد صرح به الإمام أحمد والشافعي

(١) آداب الزفاف لشيخنا (ط ٣ ص ١٦٦) .

رضي الله عنها »[1] ، وقد وافق البوطي على ذلك ، كما نقل عن ابن القيم أيضاً قوله ووافقه عليه : « إذا تفقه الرجل وقرأ كتاباً من كتب الفقه أو أكثر ، وهو مع ذلك قاصر في معرفة الكتاب والسنة وآثار السلف والاستنباط والترجيح ، فهل يسوغ تقليده في الفتوى؟ فيه للناس أربعة أقوال .. والصواب فيه التفصيل : وهو أنه إن كان السائل يمكنه التوصل إلى رأي عالم يهديه السبيل ، لم يحل له استفتاء مثل هذا ، ولا يحل لهذا أن ينسب نفسه إلى الفتوى مع وجود هذا العالم »[1] .

ونحن إذا طبقنا هذا الكلام على واقعنا الحاضر نجد أن كافة من يدعون علماء من المنتسبين إلى المذاهب الأربعة ، هم مقلدون وجهال — بشهادة البوطي نفسه ، فقد ذكر ص ٤٢ أن كل العلماء المذهبيين الحاضرين هم مقلدون ، وليسوا علماء إلا على سبيل المجاز — وبما أنهم كذلك فهل يجوز للمسلم الجاهل تقليد واحد منهم مع وجود مجتهدين غيرهم ؟ إن الجواب — هو بناء على منطق البوطي نفسه — لا بد أن يكون بالنفي .

وقد عرف السلفيون ذلك فلم يجيزوا لأنفسهم تقليد أحد من المشايخ المذهبيين ، لأنهم مقلدون فبحثوا خارج المنتسبين الى المذاهب الأربعة ، فوجدوا عالماً محققاً أي مجتهداً ، هو الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، وخالطوه عن قرب ، واطلعوا على كتبه ، فوجدوه ثقة في علمه ودينه ، يبلغهم حكم الله ورسوله ، لا حكم مذهب فلان وفلان ، كما يذكر لهم الدليل من الكتاب والسنة على كل حكم ، ولا يقول لهم : في المسألة قولان أو أكثر ، فيدعهم حائرين مضطربين .

إننا نعلن صراحة أننا آثرنا الأخذ عن شيخنا لهذا ، أي لأننا رأيناه عالماً

---

(١) اعلام الموقعين (٤/١٩٥ و ١٩٦) .

حقاً أي مجتهداً . ولكننا في الوقت نفسه لا نمنع من تقليد غيره من المجتهدين، كما أننا حينما نرى مجتهداً أو مجتهدين غيره ، فإننا نأخذ عنهم أيضاً ونتبعهم ، ونزداد بهم علماً وفقهاً ، ولكننا لا نلتزم أحداً بعينه ، لأنه يشبه التزام المعصوم ﷺ .

ونحن إذا كنا نتبع الشيخ ناصر وحده الآن ، فذلك لأنا لا نرى في بلادنا مجتهداً آخر ، ولذلك فنحن ندعو المسلمين لأن يعملوا لتهيئة الجو المناسب لظهور مجتهدين يجددون لهم الدين ، ويفتونهم بحكم الله في الأمور القديمة والجديدة ، وينهضون بهم .

وحينذاك يرجى أن تعود إليهم عزتهم وكرامتهم ومجدهم ، وعسى أن يكون ذلك قريباً إن شاء الله .

هذا هو السبب الرئيسي الهام لإيثارنا اتباع شيخنا على غيره ، وهناك أسباب أخرى منها ، أنا رأينا هذا الرجل منصفاً واسع الأفق ، يأخذ من المذاهب كلها ، ويستفيد من جهود العلماء السابقين ، ولا يتعصب لمذهب على آخر .

ومنها أن شيخنا يتبع منهجاً علمياً واضحاً يلتزم به ، هو المنهج الصحيح وهو تحكيم الكتاب والسنة في كل خلاف ، وجعلها أصلاً وأساساً ، وأقوال العلماء فرعاً وتبعاً ، وترجيح ما يرجحه الدليل ، ونبذ ما يضعفه .

ومن أسباب ذلك أيضاً ، أننا رأينا لدى شيخنا من غزارة العلم ، وسعة الأفق واستقامة التفكير ، ما لم نجده عند غيره . هذا بالاضافة إلى تخصصه في علم الحديث وتوصله إلى مستوى رفيع فيه ، هذا العلم الذي ندر العارفون فيه، مع شدة الحاجة إليه ليكون الفقه صحيحاً والاجتهاد صائباً .

اعتراف علماء العالم الاسلامي بفضل الشيخ ناصر :

ونذكر في هذه المناسبة أن كبار علماء العالم الإسلامي قد اعترفوا بفضل

شيخنا وأثنوا عليه، فمنهم الشيخ أبو الفيض أحمد الغماري المحدث المغربي الكبير، ومنهم الشيخ عبيد الله الرحماني المباركفوري مدير الجامعة المركزية في بنارس في الهند، فقد أرسل إليه رسالة يستفتيه فيها في بعض الأحاديث، ويثني عليه بأنه اطلع على مخطوطات الحديث، وتبحر في علومه، وأنه ذو أفق واسع في الحديث ورجاله، ومن الجدير بالذكر أن هذه الجامعة كانت قد دعت الشيخ ناصر لتسليمه مشيخة الحديث فيها، كما دعته منذ أشهر لحضور حفلة توزيع الشهادات على المتخرجين فيها.

وممن اعترف بفضل الشيخ كذلك، الشيخ عبد الصمد شرف الدين، وهو من كبار علماء الهند ومحدثيها، وقد وصف الشيخ في رسالة منه إليه بأنه أكبر عالم في الحديث في العصر الحاضر. كما أننا نذكر في هذه المناسبة، أن لجنة الحديث في مصر في عهد الوحدة، كانت قد اختارت الشيخ ناصر ليكون عضواً فيها، كما أن الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، كانت قد اختارته لتدريس الحديث فيها، واستمر في ذلك عدة سنوات، وما يزال مديرها الشيخ الكبير عبد العزيز بن باز، يكنّ له كل محبة وتقدير، ويعترف بفضله وعلمه.

وما لنا نذهب بعيداً، وها هي كتب الشيخ تشهد بأوضح بيان، بتفوقه الكبير في هذا العلم الشريف، الذي كاد ينقرض من دنيا المسلمين مع الأسف، بسبب هذه المذهبية المتعصبة التي يدعو إليها البوطي وأمثاله، ويرفعون عقيرتهم في التهجم على من يكشف عوارها، ويظهر زيفها، وليس مثل علماء الحديث من يفعل ذلك.

أضف إلى ذلك أننا وجدنا لديهم من الوعي الصحيح والصدر الرحب للبحث العلمي الحر النزيه، بحيث يستطيع تلميذ صغير مناقشته في أي أمر، ومطالبته بالدليل والرد عليه، دون أن يضيق بذلك ذرعاً، ولا يضجر ولا

يتأفف، بينالا يحتمل غيره أن يسأله أحد عن دليله، كما أنه يشجعنا دائماً على انتقاده، ويحثنا على تنبيهه إلى خطئه، هذا مع أخلاق فاضلة وتواضع جميل، وإخلاص لله، وجهاد في سبيله، ونظافة في اليد، وجرأة في الحق، وعدم المداهنة والمجاملة على حسابه، والاستقلال في البحث والشخصية.. إلى آخر هذه الصفات التي لم نجد مثلها لدى أي شيخ عرفناه في بلادنا هذه.

وقد علّمنا شيخنا حفظه الله التمسك بالحق وحده، والمطالبة بالدليل، وعدم التعصب للرجال، وقد وجدناه يسرّ إذا خالفه أحد في بعض آرائه بشرط أن يكون متمسكاً بدليل، ومقتنعـــاً به، ولذلك فنحن لا ندعو أحداً إلى التمسك بآراء شيخنا إلا إذا اقتنع بها، واطلع على دليلها، وليس بعيداً أننا حينما نتمكن من العلم، ونقوى في البحث والنظر قد نخالف شيخنا في بعض آرائه، ونحن موقنون بأنه يسرّ بذلك، لأن العلم بحر واسع، وكل أحد يَردُّ ويُردُّ عليه إلا النبي ﷺ، وحسبه أنه أنشأ تلاميذ همهم اتباع الحق، والسعي له، والتعلق به، وأرشدهم إلى طريق الوصول إليه، وأعطاهم المنهج العلمي الصحيح، فجزاه الله عنا وعن دينه خير الجزاء.

وقد ألف شيخنا حفظه الله طائفة من الكتب في الحديث والفقه، فوجدنا فيها العلم الصحيح مع الأدلة الواضحة، والتحقيق العلمي الرفيع، ولم نجد أحداً من مشايخ بلادنا رد عليه بطريقة علمية صحيحة، وأثبت خطأه وقصوره، وكل ما وجدناه من كثير منهم – مع الأسف – حملات مسعورة، وشتائم ظالمة، وتنقُّص وطعن وتحامل. وبعضهم وصل به إلى الحقد، إلى أن ينكر أن يكون للشيخ أي حظ من العلم بالحديث واللغة والفقه والدين، وبعضهم يدعي أنه عالم بالحديث ولا يفهم في الفقـــه، ومن الجدير بالذكر أن بعض هؤلاء الطاعنين هو من المشككين بالسنة، وممن يردُّ بعضها بحسب ما يخيل لعقله

القاصر ، وبعض هؤلاء يطعنون في الشيخ لأنه لم يأخذ علمه عن مشايخ مثلهم ، ويقولون : إنه أخذ عن الصحف ، فهو صحفي .

ومن يدري ، فلعله لو أخذ عن مثلهم لكان نسخة منهم ، في الجمود والتقليد ، والتعصب وضيق الأفق ، والجهل بالسنة ، والبعد عن المنهج العلمي الصحيح .

وإذا نظرت إلى جميع هذه التهم والطعون ، وجدتها مشبعة بروح التحامل والخصومة ، ومنبعثة من دافع الحقد والحسد ، وليس فيها نقد نزيه ، ولا بحث علمي .

كما أننا قد رأينا الشيخ أعلم وأرفع وأصوب من جميع خصومه ، وقد سمعناه يعلن مراراً عن استعداده للاجتماع بأي عالم بقصد التواصي بالحق ، والتناصح في العلم ، والمناقشة في الرأي ، وأعلن عن استعداده للتراجع عن أي رأي إذا اطلع على دليل صحيح يخالفه ، كما أنه يرحب بأي نقد علمي لأي كتاب من كتبه ، فلذلك كله آثرنا شيخنا على غيره ، فهل نحن ملومون في ذلك ومخطئون ؟

لماذا نتبع الشيخ ناصر ولا نتبع إماماً من السابقين ؟

وربما يعترض بعضهم فيقول : نقر أن شيخكم عالم ومحدث ، ولكنه على كل حال أقل علماً ، وأدنى مرتبة من الأئمة المجتهدين ، ولذلك فلا يجوز لكم ترك اجتهاداتهم لاجتهاداته ، ولا يجوز له الرد عليهم وتخطئتهم .

والجواب : صحيح أن شيخنا دون الأئمة المجتهدين علماً ومنزلة ، ولم يدّع هو ولا أحد منا أنه أعلم منهم وأرفع ، ولكنه غير صحيح أنه لا يجوز لأحد أن يرد على من هو أعلى منه أو أن يخالفه في شيء ، ومن يدّعي ذلك فعليه الدليل .

إنه من الممكن أن يقف طالب علم صغير على أخطاء علماء كبار

وأوهامهم، لأنه ليس أحد ينجى من الخطأ والوهم، فلا يجوز له أن يسكت عن بيان الحق، وربما تجد طفلاً ينبهك على خطئك وأنت عظيم كبير، وما يزال طلاب العلم، ومحققو الكتب، يعلقون على كتب العلماء الأعلام، ولا يمنعهم أنهم دونهم في العلم والفهم، وصدق الأستاذ علي الطنطاوي إذ قال في تقديمه لتعليقاته على كتاب صيد الخاطر (٧/١): «فكنت أعلق على ذلك بما أبين به الصواب الذي أعرفه، وإن كنت لا أصلح تلميذاً لتلاميذ تلاميذه، وأين أنا من ابن الجوزي؟ ولكنه الواجب. والغلام إن عرف الحق في مسألة رد فيها على شيخ الإسلام».

والعلم ليس محتكراً لدى طائفة من الناس، وممنوعاً من غيرهم، فكل من جدّ وجد، ومن سار على الدرب وصل.

ثم إن الظروف العامة لنشأة الفقه وظهور الفقهاء، لم تمكن الأئمة رحمهم الله من الوقوف على الصواب في كل المسائل، ذلك أنهم قد ظهروا بين سنة ٨٠ للهجرة وسنة ٢٤٠، ولم تكن السنة النبوية قد جمعت بعد وحققت، وإن كان بعض هؤلاء الأئمة قد شارك في تدوين السنة — لا كلهم كما زعم البوطي ص٥٨، إذ لم يعرف لأبي حنيفة أي نشاط في ذلك - ولكن هذا التدوين كان ناقصاً، فقد جاء أئمة الحديث، كالبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي وابن ماجه والدارمي وابن حبان والحاكم وابن خزيمة وأبي يعلى والدارقطني والبيهقي والطبراني والبزار.. كل هؤلاء جاؤوا بعدهم كما جاء بعدهم، شرّاح الحديث ومؤلفو الكتب في علومه المختلفة، كشرح غريبه وبيان صحيحه من ضعيفه، وناسخه من منسوخه، والتوفيق بين مشكله.. الخ، فكل هذا قد تم بعد الأئمة رحمهم الله. ولذلك كان من الطبيعي أن يستدرك اللاحقون على الأئمة والعلماء المتقدمين كثيراً.

ولذلك كان من الخطأ الفاحش اعتبار ما وصل إليه الأئمة والسابقون من الأحكام نهائياً فاصلاً مبرماً، لا يحتمل الجدل، كما كان من الجهل الشنيع منع

اللاحقين من إعادة النظر فيما توصلوا إليه — كما دعا البوطي ص٧٤ — لأن العلم بحر واسع لا ينتهي ، بل هو يكتمل يوماً بعد يوم بجهود العلماء ، الذين يتم اللاحق منهم عمل السابق ، ويصححه ، وإذا اقتصر كل جيل على ما أخذه عمن قبله ، دون أن يأتي فيه بجديد فإن العلم يموت ويندثر .

ومن هنا كان إيثارنا اتباع شيخنا ناصر الدين الألباني ، على اتباع غيره من الأئمة والمجتهدين والعلماء ، فهو قد استفاد من جهودهم ، وخرج بزبدتها وخلاصتها ، فكان رأيه أصح وأصوب ، وإن كان الفضل في ذلك يعود للمتقدمين ، الذين قدموا له خلاصة أدلتهم ودراساتهم ، جاهزة ميسرة فجزاهم الله خيراً . وقولنا هذا صحيح ومنطقي ، وقد قال بمثله كثير من العلماء ، إذ رجّحوا علم الشافعي ومذهبه ، لأنه اطلع على مذهب مالك ومذهب أبي حنيفة . واستفاد منها ، وأخذ خلاصتها ، فكان مذهبه الجديد الحسن . وليس معنى ذلك أن اجتهادات شيخنا هي القول الفصل ، وخاتمة التحقيق ، فالعصمة لله وحده سبحانه ، وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا المعصوم ﷺ .

لسنا متعصبين :

ولكن معاذ الله أن نكون متعصبين ، كلا فإن التعصب هو عدم قبول الحق عند ظهور الدليل بسبب الميول والأهواء ، ، وأصل معناه في اللغة وضع العصابة على العين فلا تبصر ، فكأنه الامتناع عن النظر في دليل الآخر ولو كان حقاً ، والتمسك بالرأي ولو كان خطأ ، ولذلك كان التعصب ضلالاً مبيناً .

وليست طريقتنا أن نأخذ أقوال الشيخ ناصر بدون حجة ولا دليل ، أو نتمسك بها مع علمنا بضعفها وخطأها ، أو نعرض عن رأي غيره بعد اطلاعنا على صحته وصوابه ، معاذ الله ، بل نحن طلاب حق وروّاد حكمة ، نلتقطها حيث نجدها .

ولكن ليس معنى ذلك أننا جميعاً طبقة واحدة ، وأننا كلنا مجتهدون ، إن السلفيين هم مجموعة من طبقات الناس الثلاث في العلم ، ففيهم المجتهد ، وفيهم المتبع الذي يأخذ الرأي بعد فهم دليله ، وفيهم الجاهل المقلد الذي يأخذ الرأي دون فهم دليله ، ولا نكلف أحداً إلا بما يستطيعه ، ولذلك فليس من طريقتنا أن نكون جميعاً مجتهدين ، لأن هذا معارض للفطرة ولاستعدادات البشر ، كما نعترف بأن فينا مقلدين جاهلين لا يستطيعون أكثر من التقليد ، فلا ننكر عليهم ، وهؤلاء نأمرهم بما يأمرهم به أي عالم ، أن يقلدوا عالماً يثقون في علمه ودينه ، وقد وثقوا بالشيخ ناصر فهم يقلدونه ، لا لشخصه بل لأنه مظنة لنقل حكم الله ورسوله إليهم ، وغالباً ما يكون تقليده فيما ينقل لهم من النصوص الصحيحة ، وقليلاً ما يكون في اجتهاداته الخاصة .

البوطي يتعالم على سلفي مقلد :

وإذا علمت هذا يا أخي المسلم ، فإنك تتبين بنفسك سخف البوطي حينما روى ص ٧٥ أنه شاهد أخاً سلفياً يحرك إصبعه في التشهد ، فسأله عن ذلك ، فأجاب الأخ السلفي بأنه سنة ثابتة عن النبي ﷺ ، فسأله عن الدليل ودرجته ودلالته . . ، فأجابه الأخ السلفي بأنه لا يدري ولكن سيسأل له عن ذلك ثم اتخذ البوطي ذلك ذريعة ليشتم السلفيين ، ويتهكم منهم ، ويرميهم بالتعصب. وما درى البوطي وأمثاله ، أنهم حينما يتهكمون بمن يطبق سنة ثابتة ، فإنما يتهكمون من صاحب السنة عليه أفضل الصلاة والسلام ، أم أن حقدهم على السلفيين قد سوّغ لهم كل منكر وقبيح ؟ ثم إن من الواضح أن هذا السلفي الذي تحدث عنه البوطي ، إنما هو مقلد من عوام السلفيين وليس من مثقفيهم ولذلك فنحن نستغرب جداً من البوطي ، أن يتعرض لمثل هذا الأخ بمثل هذه الأسئلة ، ونقول له : كيف تسأله عن الدليل ، ومفهومه ودرجته ، وهو مقلد غير مطالب بشيء من ذلك ؟ أم إنك فقط تريد أن تتعالم عليه ، وتستعرض

أمامه عضلاتك ، وتتحذلق أمامه بمعلوماتك ؟ حسب هذا الأخ أنه عرف أن هناك حديثاً يدل على ما يفعله، وإن كان لا يحفظه، مما لا نجد مثله عند عامة مقلدي المذاهب ، الذين لا يعرفون إلا قول فلان وفلان ، فالسلفي المقلد – كما ترى – خير بكثير من المقلد المذهبي .

وأما المتبعون من السلفيين ، فهم الأكثرون ، ولله الحمد ، وهؤلاء يأخذون الحكم مع دليله ، بينما لا تجد في المذهبيين واحداً من هؤلاء ، وأكثرهم علماً إنما هو مقلد ، ليس له معرفة بالأدلة ، ومن المعلوم أن العلم هو علم الكتاب والسنة ، وأما أقوال الرجال فليست من العلم في شيء . فإن كان هذا شأن العالم عندهم فما بالك بالعامة ، ممن لم يدرسوا شيئاً من العلم والفقه؟ إنهم كما قال سبحانه : « كظلمات في بحر لجي يغشاه موج ، من فوقه موج ، من فوقه سحاب ، ظلمات بعضها فوق بعض »[1] .

ونقول للبوطي : إن هذه الحادثة التي رويتها إن دلت على شيء، فإنما تدل على جهل منك وجبن ، فأما الجهل فذلك لأن الزعم بأن تحريك الإصبع في تشهد الصلاة ، هو مخالف للمذاهب الأربعة ، غير صحيح، لأن من المعروف أنه مذهب مالك رحمه الله[2] وكذلك الإمام أحمد ، وقد أخذ به السلفيون ، لأنهم رأوه مؤيداً بحديث صحيح ، عند النسائي وأبي داود ، وابن الجارود وغيرهم[3] . وبهذا تعلم أن السلفيين لم يقصوا الناس عن الأخذ من الأئمة – كما زعم البوطي جهلاً وظلماً – بل إنهم ما يزالون في صميم أقوال الأئمة كما هو شأنهم غالباً ، وكل ما في الأمر ، أنهم يتخيرون من أقوال الأئمة حين يختلفون ،

---

(١) النور ٤٠

(٢) أنظر ذلك في كتب المالكية ككتاب الرسالة لعبد الله بن أبي زيد القيرواني ص ٢٧ ، وكتاب الفقه على المذاهب الاربعة (طبعة كتاب الشعب رقم ٩٨ ص ١٢٨).

(٣) انظر صفة الصلاة ص ١٦٩ و ١٧٠

ما كان مؤيداً بالدليل الراجح ، ولا يحبسون أنفسهم في أقوال واحد منهم ، وينبذون ما عداها ، كأنها أديان أخرى لا يجوز التدين بها ، ولا الأخذ منها .

وأما جبن البوطي فذلك لأنه كما ترى يتحرش بعوام السلفيين وصغارهم ، ويتعالم عليهم ، ويسألهم أسئلة جديرة بالمجتهدين ، ولو كان شجاعاً لجـــاء إلى الشيخ ناصر مثلا ، أو أحد أفراد الصف الأول من السلفيين وناقشهم ، وحينذاك فليرنا صولته وجولته إن استطاع ، وقد رأيناه في مناظرة الشيخ ناصر إياه ، أشبه ما يكون بعصفور صغير ، وقد هبط عليه صقر قوي ، وهو يحاول التفلت من قبضته دون جدوى .

أما أن يأتي إلى سلفي عامي فيناقشه ، فهذا ليس من البطولة في شيء ، وهو يذكرنا بقول أبي الطيب :

وإذا ما خلا الجبان بأرض   طلب الطعن وحده والنزالا

ومما سبق كله ، تعلم أخي القارىء بطلان اتهامنا بأننا متعصبون ، وتعلم أن المتعصبون هم غيرنا ، ممن يرمينا بما هو غائص فيه إلى شحمة أذنيه ، وأن الأمر كما قال المثل العربي : رمتني بدائها وانسلت .

* * *

تظاهر الدكتور بالغيرة على وحدة الصف :

تظاهر الدكتور في مقدمة رسالته (اللا مذهبية) بالغيرة على وحدة الصف الإسلامي ، وأنه كان يود ألا يشغله شاغل عما يجب على كل مسلم من دراسة حال المسلمين والمبادرة إلى إسعافهم وأنه كان يفضل ألا ينشغل بصغريات الأمور ولكننا اضطرورناه إلى ذلك .. إلخ .

ونريد هنا أن نكشف اللثام عن حقيقة هذا الكلام الذي قد يغترّ به الكثيرون ممن يحبون أن يجتمع شمل الدعاة إلى الله ، وينقمون على كل مفرق للصف ومشتت للجهد .

ونحب أن نتساءل أولاً : هل صحيح أن الدكتور يغار على وحدة المسلمين ، ويسعى لجمع شملهم ومعالجة قضاياهم الكبرى ؟ وهل صحيح أننا نقف عقبة كأداء دون هذا الغرض ؟

البوطي هو الذي فرّق الصف :

ونحن نشهد الله أننا كنا نود أن يكون الدكتور صادقاً في دعواه، إذن لكنا في مقدمة من يسير معه ويضع يده في يده معاهداً ومبايعاً، ولكن الذي عرف الدكتور البوطي وخبره ، وشهد أعماله من سنين ، وعاشره عن كثب ، يعرف مقدار صدقه في دعواه هذه. ولكن يا للسخرية ! البوطي الذي يطعن الوحدة بين دعاة الإسلام كل يوم بحرابه ، يتباكى عليها اليوم ، ويذرف الدموع دموع

التاسيح ! وهو الذي سخر نفسه ، وأضاع وقته ، وشغل قلمه ، للنيل من دعاة السنة والتهكم منهم ، والحملة عليهم بالباطل . البوطي الذي لم يترك مجالاً من المجالات إلا ونال فيه من السلفيين ، ما استطاع إلى ذلك سبيلا ، وأكل لحم إخوانه ميتاً فلم يكرهه . البوطي الذي جعل تسليته شتم السلفيين، ونبزهم بالألقاب بتسميتهم (السفليين) و (السخفيين) دون أن يتأدب بأدب الإسلام، ويرتدع بآيات الله عز وجل، مثل قوله سبحانه : « يا أيها الذين آمنوا لا يسخرْ قوم من قوم ، عسى أن يكونوا خيراً منهم، ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب ، بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ، ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون »[1] .

البوطي الذي جعل دأبه مهاجمة السلفيين ، وجعل الموضوعات العلمية التي يخالفهم بها ، موضوعات لخطب الجمعة ، يشغل بها عوام الناس ، وطلاب الجامعة ، مستغلاً منصبه ، ومستغلاً ضعف ثقافتهم . البوطي الذي لا يترك طالباً في كلية الشريعة ، يشعر أن له بعض الميل للسلفيين إلا ويصب جــــام نقمته عليه ، ويؤذيه ما استطاع سبيلا .

كيف تريدنا أن نصدق أنك مخلص في دعواك ، ونحن نراك تحمل الفأس فتهدم بها كل بناء لاجتماع الشمل وتوحيد الكلمة ؟

لو كنت مخلصاً في دعوتك :

إنك لو كنت تؤثر وحدة الصف الإسلامي، لما جعلت دأبك في دروسك وخطبك وكتبك مهاجمة دعاة السنة بالباطل ، والسخرية منهم والافتراء عليهم، ولما كنت تتربص بهم الدوائر ، وتؤذي من استطعت منهم .

ولو كنت تريد وحدة الصف وتحب التسامح والانصاف ، لاعترفت

---

(١) الحجرات ١١

بفضل شيخنا العلامـــة المحدث محمد ناصر الدين الألباني وعلمه ، ولحاولت الاستفادة منه على الأقل في علم الحديث ، الذي لا تعرف منه أكثر مما يعرف طالب في كلية الشريعة ، لأن هذا ليس اختصاصك ، مع أنه ضروري لكل مسلم ، يريد أن يدرس الإسلام دراسة صحيحة .

لو كنت مخلصاً ، لتركت تكبرك وخيلاءك ، كأنك تظن أنك فارس الدنيا وواحدها ، الذي ليس له نظير ، ولم يخلق له مثيل .

ولو كنت مخلصاً لتوددت إلى جماعات المسلمين تقرب وجهات النظر ، وترأب الصدع ، وتلم الشمل ، وتؤثر التفاهم . ولحاولت اللقاء بالسلفيين من زمن بعيد ، أو حينما أصدروا نشرة (هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين ..؟) وإن كان لك احتجاج عليها أو عتاب أو بحث ، فعلت ذلك بروح بناءة إيجابية ، ولكنت ترى من السلفيين أذناً صاغية ، وقوماً يريدون الحق ، ويعملون له وحده ، ولوجدتهم يؤثرون التفاهم والتعاون على البر والتقوى حقاً ، ولكنت وصلت معهم إلى طريق ترضيك وترضيهم .

البوطي يتربص بالسلفيين الدوائر :

ولكنك مع الأسف لحاجة في نفسك لم تفعل شيئاً من ذلك ، بل كأنك كنت تتربص بهم الدوائر ، وتنتظر هفوة لتبطش بهم ، فوقعت في يدك الرسالة فهجت وثرت ، وطنطنت بها ، وهوّلت ، ورميتهم بكل افتراء ، حتى التهمة السخيفة المعجوجة تهمة العمالة للاستعمار ، ولم تخجل من هذا الأسلوب السوقي الرخيص ، الذي يحتقره كل من شم رائحة العلم والدرس .

ثم اصطنعت ضد السلفيين ضجة ، أشبه بطحن القرون ، وجعجعة الرحى ، وأصدرت نشرتك التي امتلأت بالجهل والأخطاء والافتراءات ، بما لا يليق بطالب علم فضلاً عن مدرس كبير (يعالج المشاكل الكبرى ويضع للناس سبيل الحلول والمخرج منها) مما ذكرنا بالمثل القائل : تمخض الجبل فولد فأراً

وقد ظننت أنها مناسبة لإزاحة هؤلاء الخصوم ، الذين يحولون بينك وبين الظهور والزعامة ، ويقفون عقبة كبرى في وجه أغلاطك وجهلك ، فأردت أن تنتقم وتثور لا لله عز وجل بل لنفسك ، ولكن الله عز وجل لك ولأمثالك بالمرصاد ، فإن كل منصف سيرى بعد قراءة هذه الرسالة أن سهامك ترتد إلى نحرك ، وأنك تقطف الثمار المرة التي بذرت ، وتحصد الأشواك الجارحة التي زرعت ، وصدق الله عز وجل إذ يقول : «ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله»[1].

السلفيون يسعون للقاء ولكن ..

ونحب أن نذكر للقراء الكرام أن السلفيين قد ترفقوا مع هذا الدكتور كثيراً ، فقد نشر منذ نحو سنتين مقدمة جديدة لكتابه فقه السيرة ، ملأها هجوماً على السلفيين وشيخهم ، بسبب إشارة عابرة ذكرها الشيخ في هامش إحدى رسائله ، تعرض فيها لما في كتاب فقه السيرة هذا من الأحاديث الضعيفة الساقطة . فهال الدكتور الأمر ، ورد بكلام طويل غير لائق . واقترح الكثيرون على الشيخ نشر رده الذي كتبه عقب ذلك ، والذي يثبت بالبرهان القاطع صحة المآخذ التي ذكرها ، ولكن الشيخ الكبير آثر أن يجتمع به قبل أن ينشر الرد ، حرصاً على جمع الشمل ، ورأب الصدع ، وبذل مخلصاً الجهد للقاء معه ، فلم يكن ذلك يجدي طيلة عام كامل . ولما نشر الدكتور رسالته (اللامذهبية) ، لم يقطع الشيخ الأمل في الاجتماع به والتفاهم معه ، لبيان خطئه وإقناعه بالرجوع إلى الحق ، وأرسل له رسالة وأتبعها بأخرى فجاء جوابه أخيراً بالإيجاب ، واستمرت الاتصالات حتى عقدت المناظرة التي سنذكر لك خلاصتها مع دراسة موجزة عنها فيا بعد . كان كل هذا حرصاً على التفاهم والتعاون ، وكرهاً للشقاق والخصام ، ولكن الدكتور ويا للأسف في واد آخر . ونحن نشعر أن هناك حاجة في نفسه يريد قضاءها ، ونحس أن

---

(١) فاطر ٤٣

هناك (موالاً) برأسه يريد أن يغنيه » ولتعلمن نبأه بعد حين »

المذهبيون المتعصبون هم البادئون بالعدوان :

ونحب أن نبين في هذه المناسبة كذلك، أن رسالة المعصومي التي نشرناها، لم نكن نحن البادئين بالهجوم فيها ، بل أولئك المذهبيون المتعصبون ، فقد أصدروا عدة كتب يهاجمون فيها دعاة السنة ، ويشتمونهم ويضللونهم ، مثل كتاب (الاجتهاد والمجتهدون) لأحمد البيانوني الحلبي الذي جمع فيه كلمات كتبها كثير من مشايخ سورية ، وكذلك كتاب (براءة الأشعريين من عقائد المخالفين) وهو جزءان ، وقد ذيّل باسم أبي حامد بن مرزوق ، وهذا الاسم لم نسمع به في دنيا التأليف والعلم ، والله أعلم به ، ونرجح أن يكون اسماً مستعاراً لأحد خصومنا الجبناء ، وكان آخر ما صدر رسالة بعنوان (لزوم اتباع مذاهب الأئمة) للشيخ محمد الحامد رحمه الله .

وهذا غير الحملات الشفوية على المنابر وفي الدروس والأحاديث ، وقد رأينا في كل ذلك حملة مسعورة تضلل المسلمين ، وتسمم أفكارهم ضد الفكرة السلفية ، فلذلك كله رأينا الرد باختصار على كل ما نشر ضدنا ، فنشرنا رسالة (هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين ..) للمعصومي لتكون شبه رد على الكتب السابقة ، ولكن المقلدين المتعصبين وفي مقدمتهم الدكتور البوطي أساؤوا فهمها ، وافتروا علينا ، ونشروا دعاية سيئة مخالفة للحقيقة عنا ، فاضطررنا لنشر هذا الكتاب ، ليكون قولاً فاصلاً إن شاء الله ، ولنلقم المفترين بحجراً ، وصدق الله إذ قال : « كذلك يضرب الله الحق والباطل ، فأما الزبد فيذهب جفاء ، وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض ، كذلك يضرب الله الأمثال »[1]

نعم ليس هذا وقت الخلاف ولكن ..

وشيء آخر نحب أن نقوله في هذا الفصل ، وهو أن كثيراً من المخلصين

(١) الرعد ١٧

حقاً ، والذين يتألمون صادقين لما يصيب الصف الإسلامي من صدع وتشتت ، يقولون : إننا مع تقديرنا لدعوتكم واعترافنا بصحة فكرتكم، نشعر أن هذا الوقت بالذات ليس مناسباً لإثارة هذه البحوث والمناقشات ، والانشغال بهذه الأمور والخلافات ، فهناك الأخطار العظيمة التي تهدد الإسلام والمسلمين ، فعلينا أن نجمع الجهود ونحشد القوى ، للوقوف أمامها، ونرجيء الاختلافات إلى حين الفراغ من الخطر الداهم .

وجوابنا على هؤلاء أننا نقدر عواطفهم وغيرتهم ، ونشكرهم على اعترافهم بأحقية فكرتنا وصحة دعوتنا ، ولكننا نقول لهم : أيها الإخوة الكرام . ما هو أساس الإسلام الأول وحقيقته العظمى ؟ أليس العبودية لله عز وجل والاستسلام له ؟ أوليس الأساس الثاني هو تحكيم النبي ﷺ في كل خلاف، والرضا بحكمه وبيانه ؟ أوليس الطريق إلى جمع الشمل وإزالة الخلاف ، هو الرجوع إلى الكتاب والسنة ؟ إن هذه الحقائق هي جوهر دعوتنا ، ولكننا إذا نظرنا إلى مجتمعنا الحاضر فإننا نجد أن المسلمين في واد ، وتطبيق هذه الحقائق في واد آخر ، وأن جمهور من يدعون علماء ومشايخ ، قد غرقوا إلى شحمات آذانهم في الانشغال بأقاويل الرجال ، وتركوا أقاويل رب الرجال ونبي الإسلام ﷺ .

أوترضون أن نرى آيات الله عز وجل ، وأحاديث النبي ﷺ يضرب بها عرض الحائط ، تعصباً لقول فلان وفلان ، ويضلل من يدعو طلاب العلم إلى الرجوع إلى الكتاب والسنة ، ونبذ التعصب المذهبي ، ويحارب من يأخذ من جميع الأئمة مستفيداً من عبقرياتهم جميعاً ، ويقام النكير على من يطلب الدليل على الأحكام الشرعية ، أوترضون أن نرى ذلك كله ثم نسكت ولا نغار ولا ننكر؟

أتريدون أن نرى أساس التوحيد – وهو التوجه إلى الله تبارك وتعالى بالعبودية – ينتهك ويخالف في صور عديدة ، أعظمها وأخطرها صورة من

يستغيثون بغير الله ، ويحلفون بغير الله ، وينذرون لغير الله، ويرهبون ويرغبون غير الله ، فيقعون في الشرك من حيث يعلمون أو لا يعلمون، ثم نسكت على ذلك بحجة أن هذا ليس وقته ؟

أتريدون أن نرى البدع والضلالات تعمّ وتطمّ ، وتصبح هي الدين عند الناس ، وتهجر السنة وتترك ، ويصبح الداعي إليها مستنكراً غريباً ، كأنه مبتدع ضال، ثم نسكت ، لماذا ؟ لأن هناك خطراً يهدد الإسلام ؟ أوتريدون أن نرى من يُدعون الآن علماء يلقون بالأحاديث الضعيفة والموضوعة من أعلى المنابر وفي الدروس ، وفيها الكذب على رسول الله ﷺ ، والمخالفة لسنته، ثم نسكت ونغض الطرف ، بحجة الغيرة على التعاون والتضامن ؟

أتريدون أن نرى العقائد الوثنية الكافرة الملحدة ، تتسلل إلى المسلمين تحت ستار التصوف وعلم الحقيقة والباطن ، فيقضى على الإسلام باسم الإسلام، ويدعى للكفر باسم الدين ، ثم نسكت عن ذلك ؟ لماذا ؟ لأن الوقت غير مناسب ولأن هناك خطراً يهدد الإسلام ؟ أوليست هذه أيضاً أخطاراً عظيمة هددت الإسلام والمسلمين بالفعل ، بل وقضت عليهم وعلى دينهم، وجعلتهم أذلة خانعين تحت حكم الأعداء والمستعمرين .

العودة إلى الاسلام الصحيح هي طريق الخلاص .

إننا نعتقد أن أساس إصلاح المسلمين ، وطريق إنقاذهم الوحيد ، هو العودة إلى الإسلام الصحيح ، النقي المصفى ، كما كان زمن النبي ﷺ وأصحابه والتابعين وأتباعهم ، ثم التجمع على أساس صحيح من الكتاب والسنة . إن الوحدة الحقيقية بين المسلمين ، هي التي يكون أساسها ولحمتها وسداها الحق والحق وحده ، المتمثل في الكتاب والسنة ، وليست الوحدة اتفاقاً ظاهرياً، ومداراة سطحية ، تظهر الوفاق، وتبطن الشقاق، كمثل الجرح الذي يلتئم على

غش ، ثم لا يلبث أن يظهر فساده ، ويعود بالنكسة الخطيرة على المريض ، ويكون ضرره أشد مما لو بقي مكشوفاً غير ملتئم .

لا تعارض بين محاربة منكر ومحاربة منكر آخر :

ثم إننا نشير في هذا المجال إلى أنه لا تعارض أبداً بين محاربة منكر ومحاربة منكر آخر ، ولا تمنع محاربتنا للفساد العـــام والكفر الصريح والانحلال والضلال ، من محاربتنا للشرك المتخفي تحت ستار الاستغاثة بغير الله ، ودعاء المقبورين والصلاة إليهم والطواف حولهم ، والتعصب للمذاهب ، والتحاكم إلى غير المعصوم عند الاختلاف . إنه لا تعارض أبداً بين محاربتنا للالحاد والنظم الجاهلية ، وبين إنكارنا الأحاديث الضعيفة والمكذوبة التي فشت على ألسنة الخطباء وفي الكتب ، حتى في كتب أساتذة الجامعة ككتب صاحبنا البوطي وأمثاله . إنه لا تعارض أبداً بين محاربتنا للضلال الظاهر ، ومحاربتنا لضلال من نوع آخر يتمثل في البدع والخرافات ، كالرقص في الذكر وبدع الجنائز والطرق الصوفية المبتدعة ، التي يفخر دعاة السنة بأنهم وحدهم الذين يحاربونهـــا وينكرونها ، ويسجلون على المذهبيين أنهم يكونون في أغلب الأوقات مدافعين عنها ، ومبررين لانحرافاتها وسخافاتها .

إنه لا يصح أبداً أن نسكت عن منكر صغير بزعم البعض ، لوجود منكر كبير برأيهم . إن المسلم الحق يجب أن يصبغ حياته كلها بصبغة الإسلام ، لا يفرق في ذلك بين أمر جليل وأمر صغير ، فالإسلام كلٌ لا يتجزأ ، وصدق الرجل الصالح رحمه الله إذ قال : خذوا الإسلام جملة أو فدعوه .

وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم :

إنه إما أن يكون الرجل مسلماً أو لا يكون ، فإن كان مسلماً فعليه أن يغيّر كل حياته لتوافق الإسلام الصحيح ، ولا يقول : هذا أمر بسيط تافه غير إسلامي ، فلا بأس بالبقاء عليه ، ونحن نسمع مثل هذا الاعتراض ، من

أناس يدّعون الغيرة على الإسلام ، والدعوة إليـــه ، وهم يتختمون بالذهب أو يلبسون الحرير ، وجمهورهم يحلقون لحاهم ، مع العلم أن الأئمة الأربعة متفقون على حرمة حلقها ، وبعضهم يحتال على ذلك فيحلقها (بماكينة الحلاقة) على مذهب العوام الذي يقول : خير الذقون إشارة تكون . واللبيب من الإشارة يفهم

فإذا أنكرت على هؤلاء قالوا : هذا أمر بسيط ، وهل فرغنا من المنكرات الكبيرة كالكفر والضلال ، حتى جاء دور التختم بالذهب ولبس الحرير وحلق اللحى ؟ إننا نعتقد أن هذا تحايل ومغالطة وهروب من الحق . إن الحق لا يقبل التجزئة ، ولا يجوز بحال قبول بعضه ورفض بعضه ، وليس عندنا حل وسط يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض .

ثم إننا نشير هنا إلى أن الأمور الصغيرة بنظر البعض ، هي أمور كبيرة بنظر الشرع ، كما قال سبحانه عن حديث الإفك: «وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم»[1] وقديماً قال الشاعر : ... ومعظم النار من مستصغر الشرر .

وإن التعصب المذهبي الهين الشأن بنظر البعض مثلاً ، ما هو في الحقيقة إلا التحايل لإقرار العبودية للبشر ، والتجرؤ لرد أمر الله ورسوله ، من أجل عدم رد قول فلان وفلان من الفقهاء ، وتقديم طاعتهم على طاعة الله ورسوله ﷺ . وقد كنت بينت أن هذا هو ما تشير إليه الآية الكريمة : « اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله »[2] .

لا ضرر من المناقشة إذا كانت بقصد الوصول إلى الحق وتحت ظلال الاخوة :

أما المناقشة التي يتضايق البعض من الانشغال بها ، فنحن نعتقد أنه لا بأس منها في شتى الأمور ، ومنها أمر المذهبية الذي نحن بصدده ، ولن يكون منها

---

(١) النور ١٥ (٢) التوبة ٣١

ضرر أبداً ، ولكن بشرط واحد وهو أن يُقبل المتناقشون على البحث والمناظرة في جو الإيمان والأخوة الصادقة ، وألا يقصدوا من وراء بحثهم إلا الوصول إلى الحق والعمل به ، وأن يتقيدوا بأسلوب العلم الهادىء الرصين .

إن الذي يفسد البحث ويضر القضية الإسلامية ، هو النقاش والمناظرة بقصد الغلبة والظهور والتباهي والعناد ، والإصرار على الخطأ بعد انكشافه ، ورفض الحق بعد بيانه ، وهذا هو الكبر الذي حذر منه رسول الله ﷺ حين قال : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ، فقال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة . فقال : إن الله جميل يحب الجمال . الكبر بَطَر الحق وغمط الناس »[1] وبطر الحق هو دفعه ورده على قائله ، كما يقع بين كثير من المتناظرين والمتناقشين مع الأسف ، أعاذنا الله من ذلك .

أما إذا تناقش أهل العلم في ظلال المحبة والإخاء ، وكان كل واحد منهم قد عاهد الله عز وجل في نفسه أن يتبع الحق إذا ظهر له دون تعصب ولا تحامل . فلن يكون ثمة ضرر ، بل الخير الكثير في ذلك وقد كان الصحابة والأئمة رضي الله عنهم ، يتباحثون ويتناقشون ، ولا يرون بذلك بأساً .

ثم إننا نلاحظ أن بعض خصومنا إنما يعترضون علينا بما سبق حين ينهزمون في ميدان الحجة والبرهان ، بينما لا تراهم يقولون ذلك حين يصدف أن يكون لهم شبه حجة ، أو حين يتفق أن يناقشوا أخاً سلفياً ، قليل الحظ من الثقافة والعلم ، فتظهر لهم شبه غلبة عليه .

---

(١) رواه مسلم .

نحن لا نغفل القضايا الخطيرة :

وأخيراً فنحن نبين بهذه المناسبة ، أن دعاة السنة حين يناقشون قضية المذهبية وغيرها ، فلا يغفلون القضايا الهامة والخطيرة التي تهدد الإسلام والمسلمين. فهم يحاربون قدر جهدهم الفساد في جميع أشكاله في العقيدة والأخلاق والعبادة والمجتمع ، والذي يخالطهم ويعرفهم عن قرب يعرف صدق ذلك ، وعلى كل حال فهم مستعدون دائماً للتفاهم والتعاون حين يبدي الآخرون بصدق وإخلاص استعداداً مماثلاً ، وأما إذا اختاروا الطريق الأخرى فليعلموا أننا على استعداد أيضاً ، ونحن واثقون من النتيجة ، لأن البقاء للأحق والأصلح بإذن الله ، وبالله التوفيق .

★ ★ ★

الباب السادس

جولة مع البوطي في لامذهبيته

« لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم [1] » قرآن كريم

قبل ختام هذا البحث ، أرى أنه لا بد لي – وأنا أرد على اعتراضات خصوم الدعوة إلى السنة – من وقفة عند أبرز ما كتبه هؤلاء – أعني رسالة اللامذهبية للدكتور البوطي – في الطعن في دعاة السنة ، وفي تلبيس الحق على الناس ، وفي تضليلهم بنقل صورة مشوهة كاذبة عنهم ، ليصدوهم عن هذه الدعوة الحقة ، ويبقوهم في جهلهم ، ليحتفظوا بهم أتباعاً طائعين ، وتلاميذ مغفلين

وقد عرضت في ثنايا الكتاب لبعض ما في رسالة البوطي هذه من الخطأ وسوء الفهم ، وأرى من الحق علي ، دفاعاً عن الحقيقة ، وذوداً عن الدعوة إلى السنة ، ونصحاً للمسلمين ، أن أعرض هنا إلى أبرز ما ورد فيها من الافتراء والجهل والتناقض والتضليل ، فأكشفها للناس ، وأضع أصابعهم عليها ، حتى لا يغتروا بما فيها ، وليطلعوا على مدى ما يتصف به خصومنا من النزاهة والموضوعية أثناء حديثهم عن دعوتنا .

وسوف يرى القارىء الكريم أشياء عجيبة مذهلة ، وقع فيها هذا المؤلف المتحامل ، مما لا يجد مثيلاً له حتى في كتابات المستشرقين الحاقدين ، كما أنها من الكثرة بحيث يصعب إحصاؤها ، ويحتاج إلى أضعاف هذا الكتاب الرد

(١) النساء ١٤٨

عليها ، ولذلك يلاحظ القارىء أن هذا الكتاب قد طال أكثر مما كان يتوقع مع أنني لم أعرض إلا لبعض ما فيها ، فأستميحه عذراً في ذلك .

ولنبدأ الآن هذه الجولة لترى مصداق ما ذكرته مؤيداً بالحجة والبرهان ، وأرجو القارىء الكريم أن يتحلّى بالصبر وضبط النفس ، حتى يستطيع إكمال هذه الجولة ، ويطلع على ما فيها من العجائب والغرائب .. وبالله المستعان .

افتراءات البوطي وتحريفاته

إنني حائر في وصف ما فعله البوطي في لامذهبيته . فماذا أقول فيه : هل أقول : إن الدكتور الكبير الذي يدرس في كلية الشريعة ، ليخرّج الدعاة إلى الإسلام ، والعلماء في أحكامه قد كذب وافترى ؟. أم أقول : إن هذا الرجل الذي نصب نفسه عالماً ومؤلفاً ومدرساً وخطيباً ، ويتبجح بأنه يحل المشكلات الكبرى للمسلمين ، قد خان الأمانة ، وحرف الكلام ، وزور الحديث ، واستغل وضلل ؟

لقد كنت أحب ألا أكتب هذا الفصل ، ولكن ما أفعل ، وقد رمانا الدكتور بسهامه الكليلة ، وحجارته الطائشة ، إلا أن أرد الحجر من حيث جاء ، وأدفع عن نفسي وعن إخواني هذه التهم الباطلة الظالمة ؟

فأرجو من القارىء الكريم أن يمسك رسالة المعصومي (هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين) بيد ، ويمسك رسالة البوطي (اللا مذهبية) باليد الأخرى ، وينظر إلى أرقام الصفحات التي سأشير إليها فيها ، ثم ليحكم على ما فعله البوطي بما يمليه عليه إيمانه ووجدانه ، وأنا راض بما يحكم به .

١ — المعصومي حقيقة لا خيال

لقد شاء البوطي — على عادته في بناء أحكامه على الظنون الفاسدة والخيالات

السقيمة – أن ينكر وجود مؤلف رسالة (هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين؟) وهو الشيخ محمد سلطـــان المعصومي ، وادعى أن أحد السلفيين قد كتب هذه الرسالة ، وكتم اسمه خوفاً – لا أدري ممن – مع أن السلفيين – كما يعلم الجميع – قوم جريئون في الحق ، لا يخافون في الله لومة لائم .

وإذا فتشت عن دليل للبوطي على ادعائه هذا الذي ذكره في ص ٩ من لا مذهبيته ، لم تجد لديه شبه دليل ، اللهم إلا الظن الذي حذر الله عز وجل منه كثيراً ، فقال : « يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن ، إن بعض الظن إثم »[١] . وقال سبحانه في ذم الجاهليين : « إن يتبعون إلا الظن ، وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً »[٢] ؟

وهنا لا يسعنا إلا أن نتوجه إلى الدكتور (المنصرف إلى كبرى المشاكل ليضع للناس سبل الحلول لها والخروج منها) فنقول له : هل هذا هو أدب الإسلام في العلم ؟ أين أنت من قول الله عز وجل : « ولا تقف ما ليس لك به علم . إن السمع والبصر والفؤاد ، كل أولئك كان عنه مسؤولا »[٣] ، وقوله ﷺ : « إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث »[٤] ؟

أفما كان الأجدر بك أن تحترم أمانة العلم ، ولا تظن ظن السوء ، ولا تشكك فيما لا علم لك به ؟

من هو المعصومي ؟ : ونقدم الآن للدكتور وللقراء الكرام تعريفاً بهذا الرجل الذي نشرنا رسالته (هدية السلطان إلى مسلمي بلاد اليابان) فنقول : إن المعصومي رحمه الله شخصية حقيقية لا خيالية ، وقد كان مدرساً في المسجد الحرام بمكة ، واجتمع به شيخنا منذ عشرين سنة تقريباً فيها ، وهو عالم سلفي فاضل ، أصله من بخارى من مدن تركستان الروسية ، وهاجر هو وعائلته

(١) الحجرات : ١٢ (٢) النجم : ٢٨
(٣) الاسراء : ٣٦ (٤) متفق عليه .

إلى مكة واستوطنها ، وقد نشر عدة رسائل ، منها رسالة هدية السلطان السابقة التي طبعت للمرة الأولى بمصر سنة ١٣٦٨ هـ والموافق لـ ١٩٤٩ م ، في مطبعة البابي الحلبي بمصر ، وها هي نسخة منها بين يدي ، وعليها ختم المديرية العامة للدعاية والأنباء السورية ، بالموافقة على طبعها طبعة ثانية ، ونحن مستعدون لإطلاعك ومن يشاء عليها ، إن كنت ما تزال في شك من أمرها .

ومن رسائل المؤلف أيضاً المشاهدات المعصومية عند قبر خير البرية ، ومنها تمييز المحظوظين عن المحرومين في تفسير آيات الخطابات الإلهية وغيرها ، وقد توفي رحمه الله منذ نحو عشر سنوات .

وكنا أرسلنا رسالة إلى وجيه جدة العلامة محمد نصيف ، ليزودنا بأخبار عنه ، فأجابنا بأن الشيخ المعصومي رحمه الله ، كان مدرساً بدار الحديث بمكة ، وأن أقاربه ما يزالون في تركستان ، وقد كان يكاتب أباه وذويه بواسطة الحجاج ، ثم انقطعت أخبارهم ، وكان يدرس في موسم الحج في المسجد الحرام باللغة التركية ، ويحضر الحجاج الأتراك دروسه ، وكان رحمه الله صريحاً يصدع بالحق لا يخاف فيه لومة لائم .

وتحدث الشيخ نصيف عن أولاده وبناته ، وأنهم في مكة ، وأحدهم موظف كبير في إدارة البترول والثروة المعدنية .. إلخ .

معنى إنكار البوطي :

والحقيقة أن إنكار الدكتور لوجود المعصومي رحمه الله ، كان من أغرب الأمور ، وهو إن دل على شيء ، فإنما يدل على قلة اطلاعه وغروره وافترائه ، فأما قلة اطلاعه فذلك لأن الرسالة التي نشرناها له قد نشرت لأول مرة منذ عشرين سنة ، وهو لا علم له بها ، وأما غروره فذلك لأنه مع جهله تجرأ على نفي وجود الرجل بالكلية ، وكان بوسعه أن يسأل عنه ، ويتثبت من أمره ، وأما افتراؤه فذلك لأنه تسرع وتهور ، فادّعى دون علم أو دليل ، أن أحد

السلفيين بدمشق هو الذي كتب هذه الرسالة ، وعزاها إلى اسم مستعار

٢ ـــ ادعاؤه أننا نحرّم التقليد

هذا ما يقوله البوطي: قال البوطي في ص٧ متحدثاً عن رسالة المعصومي رحمه الله : « عثر على كراس جاء فيه : أنه لا يجوز للمسلم التزام مذهب معين من المذاهب الأربعة ، وأن من فعل هذا فقد كفر وضل عن صراط الإسلام ، وأن عليه أن يأخذ الأحكام من الكتاب والسنة مباشرة » .

وقال في ص ٨ يتحدث عن السلفيين : « ظهرت فئة في عصرنا هـــذا ، فاجأت الناس بشرع غريب جديد ، يقول بكفر من يلازم مجتهداً بعينه » .

وقال عن رسالة المعصومي أيضاً في ص ١٦ : « فهي ترمي من خلال أبحاثها وفصولها ، ونصوصها المنقولة المختلفة إلى تأكيد تحريم تمسك المسلم ، أياً كان ، بأي مذهب من المذاهب الأربعة ، وأن التزام واحد منها ضلال وكفر ، وأنه اتخاذ للناس أرباباً من دون الله ، وأن عليه أن يأخذ من الكتاب والسنة مباشرة ، فإن لم يستطع فعليه أن يظل متنقلاً بين المذاهب المختلفة »[1] .

وقال في ص ٧٥ و ٧٦ : « ثم دعوة الناس جميعاً إلى أن يجتهدوا وإن لم يكونوا أهلاً لذلك وأن يتحللوا من تقليد الأئمة المجتهدين ، وأن يستخرجوا أحكام الحلال والحرام من الكتاب والسنة ، كما يفهمون وكما يتخيلون » .

وقد حشا البوطي رسالته بهذا المعنى فتقل مثل ذلك في ص٦ و ١٥ و ٢١ و ٣٢ و ٥١ و ٦٦ و ٧٣ و ٧٧ و ٧٨ .

---

(١) قلت : تأمل تناقض البوطي وتهافت كلامه ، فقد نقل أن رسالة المعصومي توجب على كل أحد الأخذ من الكتاب والسنة ، ثم يقول هنا : إن ذلك لمن يستطيع ، وأما من لم يستطع فعليه أن يقلد ، ولكن عليه التنقل بين المذاهب المختلفة .

هكذا نقل البوطي - يا أخي القارىء - رأينا الذي بيّناه كثيراً للناس، والذي ورد في رسالة المعصومي ، وواضح منه تماماً أن البوطي يزعم أننا نحرّم التقليد مطلقاً على الناس كلهم ، ونوجب عليهم جميعاً أن يجتهدوا من الكتاب والسنة وإن لم يكونوا أهلاً لذلك ، ويستخرجوا الأحكام كما يشتهون ، وأننا نحكم بكفر كل إنسان قلد مجتهداً من الأئمة المجتهدين وتضليله ، وأننا نسفه اجتهاداتهم ، ونحذر الناس من اتباعهم .

هذا ما يدعيه البوطي ، ويشهد الله أن كل ذلك كذب وافتراء ، وتزوير وبهتان ، وخيانة للأمانة العلمية في النقل والبحث . ولن نتقوّل عليه ، بل سننقل للقارىء بعض ما ورد في رسالة المعصومي ، مما يميط اللثام عن اتهامات البوطي الكاذبة هذه ، ويعريه للناس كما هو بشكله المفضوح القبيح .

فأول ما نبدأ به العنوان الإضافي الذي جعلناه لرسالة المعصومي ، وهو « هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين من المذاهب الأربعة ؟ » فهل يفهم منه - يا أخي القارىء - أن الرسالة تبحث في حرمة التقليـــد على كل إنسان ، ووجوب الاجتهاد على جميع البشر ، أم هي تبحث في مسألة معينة ، هي حكم التزام المسلم مذهباً معيناً من المذاهب الأربعة ، طول عمره في كل مسألة من مسائله ، ولو اطلع على ما يخالف بعضها من القرآن والحديث ؟

إنه لواضح لكل إنسان منصف ، أن عنوان الرسالة يوضح موضوعها ، وهو حكم التزام مذهب معين بالشكل الذي ذكرناه ، وليس حرمة التقليد مطلقاً ، وإيجاب الاجتهاد على كل أحد .

وهذا ما يقوله المعصومي :

ولننتقل إلى ما هو أوضح وأجلى، فنضع يد القارىء على عكس ما يدعيه البوطي تماماً ، فليفتح القارىء رسالة المعصومي ولينظر فيها .

قال المعصومي رحمه الله ص ١٣ و ١٤ : « فيا أيها المسلمون إذا قلدنا

مذهب رجل ، وبلغنا حديث الرسول المعصوم ﷺ الذي فرض الله تعالى علينا طاعته ، وتركنا حديثه ﷺ واتبعنا ذلك الرجل ومذهبه ، فمن أظلم منا ؟.. فإنه متى اعتقد أنه يجب على الناس اتباع أحد بعينه من هؤلاء الأئمة ، فقد جعله بمنزلة النبي ﷺ ، وذلك كفر . وغاية ما يقال : إنه يسوغ أو يجب على العامي أن يقلد واحداً من الأئمة من غير تعيين زيد ولا عمرو ، أما من كان محباً للأئمة موالياً لهم، ويقلد كل واحد منهم فيما يظهر له أنه موافق للسنة فهو محسن في ذلك » .

وقال أيضاً في ص ١٥ و ١٦ : « والاتباع لازم ، وإذا كان العامي يسوغ له الأخذ بقول المفتي ، بل قد يجب عليه ، مع احتمال خطأ المفتي ، فكيف لا يسوغ له الأخذ بالحديث النبوي ؟ ولا يفرض احتمال خطأ لمن عمل بالحديث ، أو أفتى به بعد فهمه ، وهذا لمن له نوع أهلية ، وأما إذا لم يكن له أهلية ففرضه ما قال الله تعالى : « فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون » .

ونقل المعصومي رحمه الله كلام علي القاري وأقره واستحسنه ، فقال في ص ١٦ : « لا يجب على أحد من هذه الأمة أن يكون حنفياً أو مالكياً أو شافعياً أو حنبلياً ، بل يجب على آحاد الناس إذا لم يكن عالماً أن يسأل واحداً من أهل الذكر ، والأئمة الأربعة من أهل الذكر . ولهذا قيل : من تبع عالماً لقي الله سالماً » .

وكذلك نقل المعصومي رحمه الله ص ٢١ عن الشيخ محمد حياة السندي مقراً ومستشهداً قوله : « اللازم على كل مسلم أن يجتهد في معرفة معاني القرآن والأحاديث وتتبعها ، وفهم معانيها وإخراج الأحكام منها ، فإن لم يقدر فعليه أن يقلد العلماء ، ولكن لا يلتزم مذهباً بعينه لأنه يشبه اتخاذه نبياً » .

كما نقل المعصومي ص ٢٣ عن سند بن عنان في شرحه على مدونة مالك

وأقره : « ولسنا نقول إنه : (أي التقليد) حرام على كل فرد ، بل نوجب معرفة الدليل وأقاويل الرجال ، ونوجب على العامي تقليد العالم » وقال ص ٤٠ : « ثم يا أيها المسلم إذا سمت همتك في العلم وقويت عزيمتك في التقوى فاحرص على فهم صريح الكتاب ، وظاهر السنة وفعل أكثر أهل العلم.. » . وقال في ص ٤١ : « وإنما اتفق الناس على تقليد العلماء ، على معنى أنهم رواة الشريعة عن النبي ﷺ . وقال مثل ذلك في ص ٤٢ و ٤٤ .

فيا أخي القارىء المنصف ، هذه بعض عبارات المعصومي وعبارات البوطي بالحرف الواحد نقلناها إليك بأمانة وتجرد ، فقارن بينها وتأملها ، ولا نظنها بحاجة إلى تعليق أو بيان ، فماذا ترى وبماذا تحكم ؟ قل ذلك بصدق وصراحة ، وكن جريئاً لا تخاف في الله لومة لائم ، ولا تخف صياح الغوغائيين ولا تدجيل الدجالين ، وقل لنا بربك : هل كان البوطي أميناً في النقل والتلخيص ، أم إنه قد كذب وافترى ، وضلل وتحامل ، واستجاز لنفسه بدافع الهوى والعصبية والحقد الأعمى ، أن يكذب ويحرف ويسيء الفهم عن قصد وتصميم ؟

ولو كان المعصومي رحمه الله قد ذكر مرة واحدة رأيه في جواز التقليد ، ووجوبه على الجاهل ، لقلنا : ربما سها البوطي عنه ونسيه ، أما وقد كرر المعصومي ذلك نحو عشر مرات أو أكثر ، فهل يمكن أن يفسر عمل البوطي هذا إلا أنه تقصد للتحريف والتزوير وكذب متعمد ، وافتراء صراح ، وتعام عن الحق الواضح لكل ذي عينين ، بل ولذي عين واحدة ، بقصد التهجم علينا واستفزاز الناس ضدنا ؟ ؟

ولا يقال : إنه قد ورد في بعض المواضع من رسالة المعصومي رحمه الله ، ذم التقليد والنهي عنه ، لأن هذا يجب أن يفهم على ضوء ما ذكره في مواضع كثيرة من رسالته ، من أن التقليد المذموم هو تقليد الجامدين المتعصبين ، الذين يطلعون على النصوص الصحيحة الصريحة المخالفة لمذهبهم ، ويقتنعون بها

ولكنهم يردونها ، أو يؤولونها أو يدّعون النسخ فيها بغير دليل ، وهو أيضاً تقليد من يستطيع النظر في الأدلة الشرعية ، وعنده أهلية لفهمها فيدع ذلك ويقلد .

وهذا الذي بيناه هو ما يفهمه كل منصف متجرد عن الهوى من رسالة المعصومي ، يفهم بعضها على ضوء بعض ، وليس بأن يقتطع جزءاً من الكلام ويفصله عما قبله وبعده ، ثم يفسره كما يروق له كما فعل البوطي . إن مثله حينئذ كمثل من يكتفي من قراءة القرآن بقراءة الآية « فويل للمصلين » ويستنتج منها أن الله يتهدد المصلين بالويل والثبور دون أن يقرأ تتمة الآيات وهي قوله تعالى : « الذين هم عن صلاتهم ساهون . الذين هم يراؤون ويمنعون الماعون » سورة الماعون .

ولنفرض جدلاً بأن بعض عبارات المعصومي تحتمل تأويلين ، أحدهما يفيد إنكار التقليد مطلقاً ، وثانيها يفيد إنكار التقليد المذموم . أفما كان من الواجب على البوطي بصفته مسلماً أن يحسن الظن بأخيه المسلم ، ويحمل هذه العبارات المحتملة لمعنيين على المعنى السليم الصحيح ، ويتجنب سوء الظن الذي نهى عنه الله سبحانه ؟ أم أن الأصل عنده سوء الظن ، وتحريف الكلام ، دون زاجر من تقوى الله ودون حرص على التأدب بآداب الإسلام ؟

البوطي لا يفهم دعوتنا ولا يريد أن يفهمها :

والواقع أننا نشعر بأن البوطي لا يفهم الدعوة السلفية ، ويظهر لنا أنه لا يريد أن يفهمها ، وذلك ليتسنى له أن يفتري ويتهم بالباطل . ويبين ذلك ويوضحه ما ذكره في ص ٥١ من أنه حائر في فهم مراد المعصومي ، لأنه بزعمه يدعو إلى أمرين متناقضين لم يعرف طريقة للتوفيق بينهما ، أولهما تحريم التقليد مطلقاً ، وثانيهما جواز التقليد ولكن بشرط عدم التزام مذهب معين ،

ويتساءل أخيراً : إذا كان التزام المذهب هو الباطل فقط من جواز التقليد فما معنى اطراح التقليد من أساسه ؟

فأنت ترى أن البوطي لم يفهم رسالة المعصومي الصغيرة البسيطة، وليس هناك سبب لذلك إلا الحقد والتعصب والهوى ، الذي استحكم من نفسه ، فلم يعد يفهم الكلام الواضح البين ، ولم يعد يستطيع فهم الحقائق السهلة اليسيرة، فتخيل كلام المعصومي رحمه الله متناقضاً ، وما هو بمتناقض ، ولكن افتراءه وتزويره وتحريفه الكلام هو الذي أدى به إلى ذلك ، حين زعم أننا نحرم التقليد مطلقاً فقد تبرع بإضافة كلمة (مطلقاً) من عنده تبرعاً غير مشكور ولا مأجور، وقد رأيت فيما مضى بعض كلام المعصومي ، الذي يبين بشكل واضح جداً أن الرجل لا يمنع التقليد للجاهل أبداً ، بل يلزمه به ما دام لا يستطيع الفهم والبحث والنظر ، ولكنه يمنعه من حبس نفسه في مذهب معين .

والغريب أن البوطي قد ناقض نفسه بنفسه ، إذ ذكر (في ص ٧٥) أننا نقصي الناس عن كتب المذاهب وتقليدها ، من أجل تقليد فلان وفلان من المعاصرين . فكيف يستقيم لعقل عاقل أن يتهمنا باتهامين متناقضين في وقت واحد ؟ فكيف يمكن التوفيق بين قوله : إننا نحرم التقليد مطلقاً ، وقوله إننا نقلد فلاناً وفلاناً من المعاصرين ؟ ترى هل وصل به الهياج والعصبية العمياء والحقد الأسود إلى درجة يفقد معها عقله و يقع في الخلط والخبط والتناقض دون أن يدري ويتنبه ؟

إن في هذه الحادثة — والحق يقال — لعبرة وعظة لكل إنسان، ليستخلص منها درساً لا ينسى ، ويرى عاقبة التحامل والتعصب والعداوة العمياء ، أعاذنا الله من ذلك ، والعاقل من اتعظ بغيره ، والشقي من وعظ بنفسه ، ووعظ به الناس .

٣ ـ ادعاؤه أننا ندعو لفصل الإسلام عن الحياة :

ومن الأمور التي افترى فيها الدكتور وحرّف ، زعمه (في ص ٩ و ١٠ و ٢٣ و ٢٤) أن المعصومي رحمه الله يحصر الإسلام في العبادات كالصلاة والصوم والزكاة . فقط وأما الأنظمة المختلفة للحياة ، فلا دخل للاسلام بها ، وادعى أن كلام المعصومي رحمه الله مثل كلام المستشرق شاخت ، الذي ادّعى أن التشريع الإسلامي إنما هو نتاج عبقرية الفقهاء ، ولا دخل للاسلام به ، وهنا أيضاً لا دليل للدكتور على ادعائه هذا ، إلا الظن واتباع ما تشابه من كلام المعصومي ، والحقيقـــة أنه قد حرّف الكلام ، وأساء الفهم عمداً ، ورمى المعصومي بما لم يرده ولم يقله أبداً . . وإلا فهل يعقل أن يقول عالم مسلم : إن الجهاد ليس من الإسلام ، والحكم بما أنزل الله ليس من الإسلام كذلك ، والقضاء والحدود والعقوبات والاقتصاد والإرث والأخلاق ، وما ورد في القرآن والسنة من أمور الحياة غير العبادات ، ليست من الإسلام ؟ وهل يقول هذه القولة المنكرة إلا عدو للاسلام خبيث ، ومفترٍ كذاب كالمستشرق شاخت ؟ أهكذا ظن البوطي بإخوانه المؤمنين ؟ ألا يعلم أن القول بهذه المقالة هو كفر صراح ؟ ترى هل وصل بالبوطي حقده وتحامله إلى درجة يستجيز فيها لنفسه أن يتهمنا بالكفر والخروج عن الدين ؟

ماذا يريد المعصومي :

أما ما تذرع به البوطي من كلام المعصومي عن الإسلام ، أنه سهل وميسور ويفهمه كل أحد حتى الأعرابي ، فإنما يريد به سهولته على من يريد الدخول في الإسلام ، وأنه يكفيه التلفظ بالشهادتين وأداء الصلاة وباقي الأركان الخمسة ، وأما التشريعات الإسلامية الكثيرة ، والتفريعات الفقهية ، والتمذهب أو عدم التمذهب ، فلا يعد شيء من ذلك شرطاً للدخول في الإسلام ، ويكفي

أن يوجد في المسلمين بعض العلماء المختصين بهذه الأمور ليفتوا الناس بما يعرض لهم من شؤونهم .

الرد على مزاعم شاخت :

هذا ما أراده المعصومي ، وما يفهمه كل من يقرأ رسالته بإنصاف وتجرد عن الهوى ، وليس فيها ولا يفهم منها أبداً ما ادعاه البوطي ظلماً وعدواناً أنه يرى الإسلام ديناً فقط ، ذلك لأن شمول الإسلام للدين والدنيا ، والدولة والحياة ، إنما هو أمر مقرر في نصوص الكتاب والسنة نفسها ، ومن البدهيات المسلّمة ، وليست بحاجة إلى الفقهاء ليقرروها ، فقد امتلأت بها آيات الكتاب الكريم ، وأحاديث النبي الأمين ﷺ بما لا يستطيع أي عدو إنكاره وجحوده .
والسلفيون أدرى الناس بشمول الإسلام للدين والدنيا معاً ، ومن يجهل الآيات الكريمة الكثيرة ، والأحاديث النبوية الشريفة ، التي تتحدث عن الربا والزكاة والبيع ، والتملك والحدود والإرث ، والشورى والعدل ، والأحوال الشخصية والجهاد ، وسياسة الدولة مع الدول الأخرى وغير ذلك من شؤون الحياة ؟

ثم من من الناس يجهل سيرة النبي ﷺ التي تتمثل فيها صورة الإسلام مطبقة عملياً ، لأنه القدوة لكل مسلم ، وكيف أنه كان حاكماً وقاضياً ، ومعلماً ومربياً ، وقائد جيش ومشرعاً ، ومنظماً للمجتمع ومصلحاً ، وأخيراً فمن يستطيع إنكار قوله تعالى : «ونزّلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء»[1] وغيرها ؟

وإن كان ذلك واضحاً - وهو بعون الله واضح - فهل بقيت هناك ثغرة لهذا الزعم الاستشراقي الخبيث ليدخل منها ؟

وأما تذرع البوطي بعبارة المعصومي الثانية وهي أن المذاهب هي آراء أهل العلم وأفهامهم في بعض المسائل ، فتبدو فيها علة البوطي التي كشفناها ، وهي التحريف وسوء

(١) النحل ٨٩

الفهم . فكأنه لم ينظر إلى كلمة (بعض المسائل) أو لعله تطوع ـ لوجه التزوير والتضليل ـ بإبدالها بكلمة (كل) وفهم منها أن كل المذاهب آراء العلماء ، وأنها لا يجب اتباعها على المسلم ، ثم راح يستنتج ما شاء ، ويصيد في الماء العكر .

وكل ما يفهم من هذه العبارة أن المعصومي يقرر الشيء المعروف لدى طالب العلم المبتدىء ، أن ثمة أموراً في المذاهب ، قيلت بالرأي فقط ، وهي أمور اجتهادية محضة ليس فيها نص من كتاب أو سنة ، فهذه الأمور ليس واجباً على المسلم اتباعها ، وإنما يجوز ذلك إن غلب على ظنه صحتها .

٤ ـ ادعاء البوطي أننا نحقد على الأئمة وأتباعهم

ومن افتراءاته قوله في ص ٧٥ من لا مذهبيته : « أما إن انطلقت به بعد إقصائك إياه عن تلك الكتب وأتيتها إلى كتب أخرى ، ألفها واجتهد فيها أناس آخرون فألزمته بهم .. وليس لهذا الإلزام أي معنى إلا معنى الحقد والضغينة على الأئمة الأربعة وتابعيهم » وقال ص ٧٨ : « ثم تمضون في تسفيه اجتهادات الأئمة الأربعة وتحذير عامة الناس من اتباعهم » .

فانظر يا أخي القارىء كيف يفتري الدكتور علينا ، ويتهمنا بالحقد على الأئمة الأربعة وأتباعهم ، وبغضهم وتسفيههم. إنه يشهد على قلوبنا التي لا يطلع عليها إلا الله سبحانه وتعالى ، ويحكم على ما فيها من خبايا وأسرار ، وما دليله على اتهاماته الظالمة هذه ؟ لا شيء إلا الظنون الشيطانية التي حذرنا الله عز وجل منها ورسوله ﷺ في كثير من الآيات والأحاديث .

وقد نهى الله عز وجل المسلم عن التكلف والتنطع في الحكم على الناس ، وأمر المسلمين ان يحكموا على ظاهر أعمالهم والقاعدة في ذلك هي: «أمرنا أن نحكم بالظاهر

والله يتولى السرائر »[1] ، ولا نرى أنه يخفى عليه حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما إذ قال : بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحُرَقَة من جهينة ، فصبّحنا القوم على مياههم ، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم ، فلما غشيناه قال : لا إله إلا الله . فكفّ عنه الأنصاري ، وطعنته برمحي حتى قتلته ، فلما قدمنا المدينة بلغ ذلك النبي ﷺ فقال لي : « يا أسامة أقتلته بعد ما قال : لا إله إلا الله ؟ قلت : يا رسول الله إنما كان متعوذاً . فقال : أقتلته بعد ما قال : لا إله إلا الله ؟ فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم »[2] وفي رواية : فقال رسول الله ﷺ : أفلا شققت عن قلبه ؟

فالإسلام كما ترى يرشدنا إلى عدم اتهام الناس جزافاً دون دليل أو برهان ، ولكن يظهر أن البوطي لا يعجبه هذا الإرشاد الرباني الكريم ، ويأبى إلا أن يحكم على قلوب الناس وعلى نواياهم .

هذا أدب البوطي وهذا خلقه . إننا نشهد له بحق أنه جريء جداً في الاتهام بالباطل ، وشجاع ولا يخاف لومة لائم ، وأنه لا تردعه آيات الله عز وجل ولا أحاديث نبيه ﷺ ، ولا تؤدبه آداب الإسلام . فالله حسيبه .

استدلال متهافت :

وأما استدلاله على اتهامنا بالحقد على الأئمة بأننا نخالف بعض اجتهاداتهم ، فهذا استدلال باطل لأنه إن صدق ظنه بأننا نحقد على الأئمة ، لمجرد أننا لا نتمسك بقول شخص معين منهم ، كما يفعل غيرنا ، فنقول له : إنك وجمهور الناس الذين يعرضون عن تقليد كل المجتهدين سوى مقلَّدهم ، يرد عليكم ما أوردتموه علينا ، أنكم لا تأخذون بأقوالهم وآرائهم لأنكم تحقدون عليهم ،

(١) قلت : لقد توصل البوطي في كتابه فقه السيرة (٢/٤٩) ببراعته إلى أن يجعل هذه الجملة حديثا نبويا شريفاً مع أنها لا أصل لها ، فلله دره !

(٢) متفق عليه .

بينا لا يرد علينا مثله أبداً لأننا نأخذ منهم جميعاً ما وافق الكتاب والسنة ، بينا أنتم لا تأخذون عنهم إلا شخصاً واحداً وقد يكون من المتأخرين المقلدين الذين لا يكاد يعرف أحدهم . ثم ما رأيكم إذا حكمنا عليكم — بناء على هذا المنطق المتهافت — بأنكم تتركون قول النبي ﷺ لأنكم تحقدون عليه ؟

أما موقفنا من الأئمة الأربعة وتلاميذهم ، فالله يعلم كم نكنّ لهم من المحبة والتعظيم والتبجيل ، ولا يغيّر من ذلك أننا نخالف بعض أقوالهم المخالفة للكتاب والسنة ، وقد علمونا هم أن نقدم قول الله وقول رسوله على كل قول ، فجزاهم الله خيراً ورحمهم رحمة واسعة ، وقد بيّنا رأينا فيهم في الباب الأول فارجع إليه إن شئت .

٥ ـ إبطال إنكار البوطي لكلام الدهلوي

البوطي يتحدى :

وهذا افتراء بوطي عجيب ما كنا نتصوره لأن فيه مجازفة فاحشة ، وجرأة غريبة ، فقد أنكر البوطي ما نقله المعصومي من كلام الشيخ ولي الله الدهلوي رحمهما الله في رسالة الإنصاف ، وخلاصته أن التمذهب بأحد المذاهب الفقهية بدعة ، وأن التزام أقوال عالم واحد لم يكن في صدر الإسلام ، قال البوطي في ص ٣٠ و ٣١ : « وأنا أتحدى صاحب الكراس ومقلديه أن يثبتوا سطراً مما تقوله صاحب الكراس على الدهلوي في أي كتاب من كتبه » .

ونحن نقبل التحدي :

وقد عجبنا من هذه الجرأة في التحدي فرجعنا إلى رسالة الإنصاف للدهلوي رحمه الله فإذا فيها بعض الكلام الذي ذكره المعصومي وهذا نصه : « اعلم أن الناس كانوا في المئة الأولى والثانية غير مجمعين على التقليد لمذهب واحد بعينه . قال أبو طالب المكي في قوت القلوب : إن الكتب والمجموعات محدثة ، والقول

بمقالات الناس ، والفتيا بمذهب الواحد من الناس ، واتخاذ قوله والحكاية له في كل شيء ، والتفقه على مذهبه ، لم يكن الناس قديماً على ذلك في القرنين الأول والثاني ، بل كان الناس على درجتين العلماء والعامة ، وكان من خبر العامة ، أنهم كانوا في المسائل الإجماعية التي لا اختلاف فيها بين المسلمين ، وبين جمهور المجتهدين لا يقلدون إلا صاحب الشرع ، وإذا وقعت واقعة نادرة استفتوا فيها أي مفت وجدوا ، من غير تعيين مذهب . قال ابن الهمام في آخر التحرير : كانوا يستفتون مرة واحداً ومرة غيره ، غير ملتزمين مفتياً واحداً »[1] .

فهذا نص كلام الدهلوي في رسالة الإنصاف ، وواضح جداً أنه يحوي بعض الكلام الذي نقله المعصومي عنه . وأما البعض الآخر فهو موجود في كتاب حجة الله البالغة (ج ١ ص ١٥٤ و ١٥٥) وقد نقله الدهلوي عن الإمام ابن حزم رحمها الله ، وها نحن ننقله لك بنصه ، قال الدهلوي : « قال ابن حزم : التقليد حرام ولا يحل لأحد أن يأخذ قول أحد غير رسول الله ﷺ بلا برهان ، لقوله تعالى : « اتبعوا ما أُنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء » . وقد صح إجماع الصحابة كلهم أولهم عن آخرهم ، وإجماع التابعين أولهم عن آخرهم ، وإجماع تابعي التابعين أولهم عن آخرهم ، على الامتناع والمنع من أن يقصد منهم أحد إلى قول إنسان منهم أو ممن قبلهم ، فيأخذه كله ، فليعلم من أخذ بجميع أقوال أبي حنيفة ، أو جميع أقوال مالك ، أو جميع أقوال الشافعي ، أو جميع أقوال أحمد رضي الله عنهم ، ولم يترك قول من اتبع منهم ، أو من غيرهم إلى قول غيره ، ولم يعتمد على ما جاء في القرآن والسنة ، غير صارف ذلك إلى قول إنسان بعينه أنه قد خالف إجماع الأمة كلها أولها عن آخرها بيقين لا إشكال فيه وأنه لا يجد لنفسه سلفاً ولا إنساناً في جميع الأمصار » .

(١) الإنصاف طبعة الهند ص ١٢ و ١٣

لقد أنكر البوطي جملة ما نقله المعصومي عن الدهلوي ، كما يفهم من عبارته ص ٣٠ و ٣١ ، ولكنه نص على إنكاره جملة (فمن أخذ بجميع أقوال أبي حنيفة . . إلخ) وتحدى أن نثبت سطراً مما نقله المعصومي ، وقد قبلنا التحدي وأثبتنا له بأرقام الصفحات ، أن ما نقله المعصومي عن الدهلوي كله صحيح ، وقد رأيت أنه كله موجود عنده ، وكل ما في الأمر أن بعض هذا الكلام في رسالة الإنصاف ، والبعض الآخر في كتاب حجة الله البالغة . وبهذا يكون تحدي البوطي قد ارتد عليه ، ويكون قد ظهر للناس كذبه وتهوره ودجله ، وأنه يقفو ما ليس له به علم .

البوطي يحس بالهزيمة ويحفظ لنفسه خط الرجعة :

وكأن البوطي قد أحس أننا سنكشف للناس صحة ما نقله المعصومي عن الدهلوي ، وسنخرق تحديه الفارغ ، فقال في ص ٣٠ : « لم يثبت هذا الكلام عن الدهلوي في حق المقلد العاجز عن الاجتهاد إطلاقاً . . » وكأنه يريد بذلك ، أن يفتح لنفسه طريقاً للهرب والتراجع ، بأن يقول حين نجابهه بنص كلام الدهلوي ، الذي نقله عنه المعصومي نقلاً صحيحاً : إن هذا الكلام قد ساقه الدهلوي في الحديث عن الرجل العالم ، وليس عن الرجل العاجز ، وهذا خبث منه ومكر وخداع ، وجواباً على ذلك نقول : ومن قال لك إن المعصومي قد قصد بهذا الكلام الرجلَ العاجز عن الاجتهاد ؟ وأين قال ذلك ؟

إن الذي أوصل البوطي إلى هذه النتيجة المخزية ، أنه قد تشبث رغماً عن الحق والعلم والتحقيق ، ورغماً عن كل دليل ، بأن المعصومي والسلفيين ينكرون التقليد مطلقاً وقد بنى على ذلك أفكاراً كثيرة منها فكرته هنا عن كلام الدهلوي . . وهكذا فالافتراء كما ترى لا يلد إلا الافتراء ، وقد قال الشاعر :
وهل يستقيم الظل والعود أعوج ؟

تهور البوطي :

ومن أظهر الأدلة على تهور البوطي أنه لم يتحدَّ أن نثبت له كلام الدهلوي من رسالة الإنصاف وحدها ، بل انجرف مع الحمية والعصبية ، فأنكر أن يكون شيء من ذلك في أي كتاب من كتبه ، ويقيناً أنه لم يقرأ كتب الدهلوي كلها ، فكيف يتقوّل هذه الكلمات الكبيرة الجوفاء ؟

إنها شنشنة نعرفها من أخزم . والبوطي كما رأينا ليس إلا مجعجعاً بدون طحن ، ومفترياً بالباطل ، ومعتمداً على التهويلات الفارغة ، وناقلاً بغير أمانة ، دون أن يقف عند حدود الإسلام ، ولا يتأدب بأدب العلم .

وأخيراً فهذه — يا أخي القارىء — طائفـــة من افتراءات البوطي ، اختصرناها لك رغبة في الإيجاز ، وقد عرفنا منها نوعية هذا الرجل ، ولذلك فنحن نبينها للناس حتى يحذروه ، وننبههم إليها حتى لا ينخدعوا به ، والدين النصيحة كما قال ﷺ .

وقد كنت مغشوشاً بعض الشيء بهذا الرجل ، ولكن ما إن خالفته في الرأي وعاملته ، وكتب هذه الرسالة ، حتى تبدّى لي على حقيقته ، وتكشف عن مكنون نفسه ، وأنا أشعر أن كثيرين ما يزالون مخدوعين به ، فعسى أن تزول الغشاوة عن العيون ، وتتكشف الحقائق للناظرين .

وإن المسلم لا يتعلق بالأشخاص ، ولا يربط مصيره بمصيرهم ، يضل إذا ضلوا ويهتدي إذا اهتدوا ، بل هو يتعلق بالحق الثابت في كتاب الله وسنة رسوله ، ومن حكمنا المشهورة تلك القولة المأثورة عن علي رضي الله عنه : نحن قوم نعرف الرجال بالحق ، ولا نعرف الحق بالرجال .

تعقيب على رواية المناقشة بيني وبين البوطي

ختم البوطي لا مذهبيته برواية خلاصة مناقشة جرت بيني وبينه ، وادعى أن هذه المناقشة تفوق سائر فصول رسالته في الأهمية ، بسبب ما فيها من مظاهر العصبية التي لا توجد عند ذي عقل . ثم روى المناقشة بشكل محرّف مباين للحقيقة ، وحشاها بما عهدناه منه من الافتراء والكذب والبهتان.

فقد رأينا نماذج من افترائه على المعصومي رحمه الله والسلفيين عموماً ، مع مع أن رسالة المعصومي وكتب السلفيين منشورة بين أيدي الناس ، فكيف يستغرب كذبه علي والمناقشة بيني وبينه شفوية ، لم تسجل ولم يطلع عليها إلا بضعة إخوان ؟ وعلى كل فهؤلاء ما يزالون أحياء ، ومن أراد التثبت فليسألهم.

الافتراء الأول : فأول ما افتراه علي البوطي قوله ص ٨١ : « وقلت له : حسناً . وهل يجب على كل مسلم أن يستعرض أدلة الأئمة ، ثم يأخذ بأوفقها مع الكتاب والسنة ؟ قال : نعم » . وأشهد الله عز وجل أن هذا افتراء محض ، واختلاق صُراح . فإني لم أجبه بذلك أبداً ، ولا يعقل أن أجيبه به ، بل قلت له ما ذكره على لساني بعد أسطر : « إن الناس يقسمون إلى ثلاثة أقسام ، مقلد ومتبع ومجتهد . . » .

ومما يدل على افترائه هذا ، أن هذا الكلام الذي نقله عني ، لا ينسجم بحال مع القول الأول ، وأشهد الله عز وجل أنني قد ذكرت له عدة مرات ، أنني متفق معه في أن العاجز عن البحث والنظر عليه أن يقلد ، وهو ليس موضوع بحثنا ، وإنما الخلاف فيمن يستطيع البحث والنظر ممن يدخل في طبقتي المجتهدين

والمتبعين ، ولكنه كان يلف ويدور ويرجع إلى الحديث عن الرجل العاجز عن النظر ، ثم جاء في رسالته ليدعي علي زوراً وبهتاناً أنني قلت بوجوب الاجتهاد على كل أحد حتى على العاجز والجاهل ، فالله حسيبه

الافتراء الثاني : ولما سألني البوطي عن رأيي فيما ذكره المعصومي في رسالته : أن من التزم مذهباً معيناً في كل مسائله ، فهو متعصب مخطىء، مقلد تقليداً أعمى . قلت له : إنني أفهم من الرسالة على ضوء قرائن الكلام ، أن المعصومي يقصد بذلك من التزم مذهباً واحداً منها ، في كل مسائله وهو يعتقد أن الله كلفه بذلك ، والرسالة يفسر بعضها بعضاً ، وواضح أنها في مجملها حملة على التعصب المذهبي ، وإنكار حال الذين يطلعون على ما يخالف مذهبهم من الكتاب والسنة ، وهم من أهل النظر والبحث ، فيعرضون عن الكتاب والسنة ، ويصرون على تقليد المذهب . ومع ذلك فقد قلت : إن المعصومي كان عليه أن يوضح ذلك ، ففي عبارته قصور .

ومع أنه قد نقل عني قولي : إن العبارة فيها قصور ، لكنه قال بعد ذلك: « وأصر الرجل على أن العبارة صحيحة، وأنها على تقدير محذوف، وأن المؤلف معصوم عن أي خطأ فيها » .

وأشهد الله أن هذا محض افتراء ، وما أدري كيف يستقيم في عقل عاقل نقلُه الكلامين المتناقضين ، وليس بينهما إلا سطرين ؟

أفلا احترم البوطي عقول القراء، الذين سيهولهم هذا التناقض ويستنكرونه؟ وهل يعقل أن يقول مسلم: إن أحداً حاشا الأنبياء ،المرسلين معصوم عن الخطأ؟

الافتراء الثالث : وأما المثال الذى هوّل فيه البوطي وعظّم ، وطنطن ودندن، وهو الافتراض بأن شاباً قرأ قوله تعالى : « ولله المشرق والمغرب، فأينما تولوا فثم وجه الله »[1] ، فقد حرّف فيه الكلام ، وأنقص بعضه ،

---

(١) البقرة ١١٥

وأساء عن عمد فهم جوابي عنه ، بحيث تغير سياق الحديث تماماً .

وبيان ذلك ، أنه سألني عن حكم شاب سمع الآية السابقة ، ففهم منها أن له أن يتجه في صلاته إلى أي جهة شاء ، وأبلغه أحدهم أن الأئمة الأربعة يقولون بوجوب التوجه إلى القبلة فقط ، ولكنه لم يبلغه دليلهم الشرعي ، ثم قام إلى الصلاة . فأين يتجه ؟ قلت : فهل يفهم هذا الشاب اللغة العربية فهماً جيداً ؟ قال : نعم . مثلك . قلت : لينظر بعد آيات قليلة ، فإنه سيجد قوله تعالى : « فول وجهك شطر المسجد الحرام »(1) . قال : لنفرض أنه لم يسمع إلا هذه الآية ، وليس عنده مصحف . قلت : يسأل عالماً عن الأدلة والتوفيق بينها وبين رأي المذاهب الأربعة . قال : لنفرض أنه في صحراء ، وليس عنده أي عالم أو فقيه . قلت : هذا مثال خيالي لا يقع ، فلا حاجة لنشغل أنفسنا به قال : لتكن مسألة خيالية ، فما الحكم فيها ؟ قلت : يتبع ما يرجح لديه من حيث الاجتهاد ، ولو كنت مكانه لاتبعت الآية . ولو حدث وكنت مخطئاً فاعتقادي أن الله سبحانه وتعالى لن يؤاخذني لأنني فعلت جهدي ، وعملت واجبي ، على أن هذا الشاب لو اتبع رأي المذاهب الأربعة فلا أرى حرجاً عليه في ذلك ، إذا ترجح لديه قولهم ، لكني أفضل الأخذ بالآية لأنها كلام الله وهي دليل بنفسها لا يتطرق إليه الشك أو الخطأ ، بينما الأئمة الأربعة بشر ، يحتمل أن يخطئوا ولو في القليل النادر.

وهنا ثار البوطي وصاح ، وهاج وماج ، ورفع صوته ، وأرغى وأزبد – لا أراك الله مكروهاً – وقال : لا بأس في نظرك أن يصلي إلى غير الكعبة ، ويترك أقوال الأئمة الأربعة ، وتعتبر صلاته صحيحة ؟ قلت: نعم. لأن ظروفه التي افترضتها وتخيلتها لم تمكنه من معرفة الحكم الشرعي بيقين ، فعليه أن يجتهد حسب استطاعته ، فقد يرى أن مفهوم الآية الكريمة هو

(1) البقرة ١٤٤

الأرجح، لأنها قرآن وهي دليل بنفسها ، بينما أقوال الأئمة الذين لم يبلغه دليلهم، هي رأي ، والدليل مقدم على الرأي عند أهل العلم جميعاً ، قال الإمام أحمد رحمه الله : « رأي الأوزاعي ورأي مالك ورأي أبي حنيفة كله رأي ، وهو عندي سواء ، وإنما الحجة في الآثار »[1]

أدب المناظرة عند البوطي :

وطال النقاش بيننا ، ولم يستطع البوطي أن يأتي بأي دليل على بطلان صلاة هذا الشاب في ظروفه المفترضة تلك ، اللهم إلا الصياح والتهويل والتهديد بنشر كلامي على الناس ليرهبني ، فقلت له : انشر ما تشاء، فأنا لا أخاف من إعلان ما أعتقده حقاً وصواباً ، فكان جوابه تلك القولة المنكرة المجرمة ، التي لا أشك أن الله سيحاسبه عليها حساباً عسيراً . قال : إنك لا تخاف الله ، فكيف تخاف مني ؟ ومعنى ذلك اتهامي بما يشبه الكفر ، لأنني لا أعتقد أنه يوجد مسلم واحد لا يخاف الله عز وجل .

وقد ذكّرته بخطر هذا الاتهام وشدة حرمته وإثمه عند الله عز وجل ، وذكّرته بحديث أسامة بن زيد عندما اشتد غضب النبي ﷺ عليه لقتله الرجل الكافر بعدما نطق بالشهادتين ، فاعتذر أسامة بأنه قالها متعوّذاً أي خشية القتل، فقال له ﷺ : هلا شققت عن قلبه ؟

وعوضاً عن أن يرتدع الدكتور بهذا الحديث الزاجر ، ازداد تجبّراً فأعاد جملة (هلا شققت عن قلبه) بشكل قبيح ، تقليداً لي في نطقي ، ساخراً مني ومستهزئاً بي مما أثار الاستنكار والتقزز لدى الحاضرين ، ثم قلت له : إن الله سيحاسبك على هذا . فما كان جوابه إلا أن قال : (خلي يحاسبني) .

فهذا هو أدب البوطي – أيها القارىء الكريم – ومع ذلك هو لا يستحي من أن يتبجح بأنه يعالج المشاكل الكبرى ويضع الحلول لها والخروج منها .

(١) جامع بيان العلم (١٨٢/٢)

أيها الرجل : لقد غشتك نفسك والله ، إذ صورت لك أنك مصلح عظيم ومفكر كبير وعديم المثيل والنظير، وأنت في الحضيض من أدب الإسلام، وسلوك العلماء ، فاربع على نفسك ، واعرف قدرك ، وأنق على نفسك، فلست بذاك ، وشتان بينك وبين العلماء المخلصين ، والدعاة إلى الله المصلحين ، إنك بحاجة قبل كل شيء إلى أن تأخذ نفسك بحزم لتروّضها على الانصياع لأوامر الله والاستسلام لأحكامه ، والوقوف عندحدوده، قبل أن يأخذك الله بعقاب من عنده ، وتندم ولات ساعة مندم .

الافتراء الرابع : هو تفسيره لعبارة (القناعة الذاتية) التي وردت في كلامي ، فقد أوهم القراء بأنني أرى أن يحكم الناس في أمور الدين بأهوائهم وظنونهم وأوهامهم ، فيعمل كل واحد بما يخطر على باله وبما يتشهاه، وبنى على ذلك أنني أبيح للمسلم إذا حدثت لديه القناعة الذاتية بأن يتزو على حليلة جاره، وأن يملأ جوفه خمراً ، وأن يسلب أموال الناس بالباطل .

ويشهد الله أن هذا المعنى الذي هوّل به كثيراً وثرثر كثيراً، هو افتراء خالص ، وإفك مبين ، وقد وردت هذه العبارة على لساني في معرض الحديث عن صلاة الشاب الذي صلى لغير القبلة بتأثير ظروفه المفترضة السابقة، فقدقلت ما مفاده : إن لدى هذا المسلم أمرين : آية من كتاب الله سبحانه تدل على أن له أن يتجه في صلاته أنى شاء ، ونقلاً عن الأئمة الأربعة دون معرفة الدليل بأن الاتجاه يجب أن يكون للقبلة فقط ، فعلى هذا الشاب أن يوازن بين هذين الأمرين ، ويرجح أقواهما ، ويعمل بقناعته الذاتية .

وواضح جداً من سياق كلامي ومن القرائن المتعلقة به أنني قصدت بهذه العبارة ما يترجح في تفكير المسلم الذي هو أهل للنظر والبحث ، من الدليل الشرعي في مسألة ما ، وهذا ما يفعله كل عالم قديماً وحديثاً، إذ ينظر في الأدلة المتنوعة ويوازن بينها ، ويعمل بما ترجح في نفسه من الدليل الأقوى ، وقدسميت

هذا قناعة ذاتية . وهذا الذي عنيته وأردته – علم الله – ولم أرد أبداً ما نقله عني وأوهم به القراء ،بل إنه لم يخطر على بالي أبداً هذا التفسير البوطي العجيب . وهل يعقل أن يقول به مسلم لديه أدنى درجة من خوف الله والإيمان به ؟إنه لا يقول به إلا من كان يتلاعب بالدين ويتجرأ على أحكامه دون رادع من تقوى أو إيمان .

والغريب أنه وصفني بالاستقامة ونقل عن لساني في المناقشة أنني رفضت أن أفتي بمسألة شرعية حتى أبحثها بحثاً كافياً وأراجعها لأن الأمر دين ،وأجرأ الناس على الفتوى أجرؤهم على النار ، ثم أتى ونسب إلي ذلك التفسير المفترى .

إنني أشهد الله أني بريء من هذا التفسير البوطي الغريب ، وأني لم أقصده ، ولكنه لرداءة مقصده ، وسوء طويته ، يفسر كلامي على غير حقيقته ، ويعمل جهده لكي يوقعني في زلة ، ويرميني في هاوية لكي يشنّع علي ، ويتظاهر بالظفر علي ، وما أبالي إن ظفر أو لم يظفر ، بل كل ما أهتم به أن يظفر الحق ، والحق وحده ، ولكن يبدو لي أن كل قصد البوطي هو الغلبة والظهور ، وهذا تفسير ما مر معك من تصرفاته الغريبة

ومما يظهر الافتراء فيه قوله إنه سألني عن رأيي في رجل أوحت إليه قناعته الذاتية أن يزني ويشرب الخمر ويعتدي ، فزعم أنني سكت ، وهو بذلك يوهم القراء أنني أقر بهذه الأمور ، وهل يعقل هذا في عقل عاقل ؟ وهل يحتاج مثل هذا السؤال إلى تفكير وتأمل ؟ وهل يسع أجهلَ المسلمين جهلها أو الإقرار بها ؟

دعوة البوطي الى المباهلة

إنني تجاه هذه الافتراءات الكثيرة الظالمة ،وعلى الأخص تجاه ما نسبه إلي من تفسير القناعة الذاتية ، أرى أنه ليس ثمة طريقة لإظهار الحق من المبطل ، وكشف

المفتري من المفترى عليه ، إلا أن ألجأ إلى المباهلة ، ومعلوم أن الله تعالى أشار بها على رسوله ﷺ حين جادل جماعة من أهل الكتاب في شأن عيسى عليه السلام ، وأقام عليهم الحجة ، فأبوا إلا المكابرة والعناد . قال الله تبارك وتعالى « فمن حاجّك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل : تعالوا ندعُ أبناءنا وأبناءكم ، ونساءنا ونساءكم ، وأنفسنا وأنفسكم ، ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين »[1].

إنني أدعو البوطي علناً إلى المباهلة ، لندعو الله عز وجل أن يلعن الكاذب منا ، ويهلك المفتري ، ويجعله عبرة لمن يعتبر ، فتلك هي الطريقة الحاسمة لقطع القيل والقال ، وإنهاء الجدل ، وفض الخصام ، وأنا ألح عليه في الاستجابة لذلك ، وإنا له لمنتظرون .

إنني أدعو ربي سبحانه وتعالى : اللهم إن كنتُ قصدتُ ما أوهم البوطي القراء به من تفسير القناعة الذاتية ، فأهلكني سريعاً ، وعاقبني في الدنيا قبل الآخرة . وإن كان البوطي هو المفتري والمتقوّل علي ، فأهلكه سريعاً ، وعاقبه في الدنيا قبل الآخرة .

الافتراء الخامس : ومما حرّف فيه الكلام وزوره مثال الأب الذي كان له طفل مريض مصاب بالتهابات ، وأشرف عليه أطباء البلدة واتفقوا على إعطائه علاجاً معيناً ، وحذروه من إعطائه البنسلين ، ولكن الأب قد علم من بعض النشرات الطبية أن البنسلين يفيد في حالات الالتهاب ، فأعطاه إياه ، ومات الطفل .

وحقيقة هذا المثال كما ذكره في المناقشة ، هو أن رجلاً يحسن فهم البحوث الطبية ، عرض ابنه المريض على طبيبين أو أربعة ، فوصفوا له علاجاً ، وحذروه من البنسلين ، ثم قرأ بحثاً في مرض الطفل نفسه لشيخ الأطباء الأربعة وأستاذهم وأستاذ جميع الأطباء وأعلم رجل في الطب بالعالم ، ومؤدى بحثه أن البنسلين يفيد جداً في هذه الحالة ، فأعطاه إياه فمات . وقد سألني البوطي : هل

(١) آل عمران ٦١

يأثم الأب أو يقاضى ؟ فقلت : لا . ذلك أن الرجل اجتهد في هذه الحالة ووازن بين قولين ، فوجد أن أستاذ الأطباء جميعاً رجل أكثر تجربة وأوسع علماً ، وأصح فهماً ، فقدم قوله على قول بعض تلامذته ، ثم مات الطفل فكيف يلام على ذلك ؟

والواقع أن البوطي قد تحكم في هذا المثال وتعنّت ، حيث افترض أن الطفل مات ، وليت شعري لِمَ لم يفترض أن الطفل برىء وشفي ؟ أو لِمَ لم يفترض أن الأب أخذ بعلاج الأطباء الأربعة فمات ابنه ؟ أهو يريد أن يتحكم في الموت أيضاً كيف يشاء ليخدم أغراضه فقط ؟

وهذا مثل تحكمه وتعنّته في المثال الأصلي، مثال الشاب الذي سمع الآية ، وبلغه قول المذاهب الأربعة دون دليل، فأخذ بالآية ثم ظهر أنه أخطأ. ولست أدري لِمَ لم يفترض الدكتور مثالاً تكون نتيجته إصابة هذا الشاب ؟ لِمَ لم يفترض المثال الذي ذكرته سابقاً عن شاب مثقف اطلع على حديث جابر ابن سمرة والبراء عند مسلم وغيره أن النبي ﷺ أمر بالوضوء من أكل لحم الإبل ، ثم بلغه أن الأئمة الثلاثة مالكاً وأبا حنيفة والشافعي يقولون بخلاف ذلك ، فأخذ بالحديث ، وترك قول الأئمة ، ثم ظهر أنه مصيب في ذلك، وأن الأئمة على خطأ ؟

وعلى كل حال ، فإن هذا الشاب في ظروفه المتخيلة تلك ، لا بد له من الاجتهاد ، ولو لم يكن أهلاً له ، إن عليه أن يجتهد بحسب ما عنده من العلم ، ولو كان بسيطاً وقليلاً ، فإن العامي الجاهل بالمرة عليه أن يجتهد في بعض الحالات ، كما لو كان في صحراء وضل عن الطريق ولم يكن لديه ماء وحان وقت الصلاة ، ولم يكن لديه معرفة بالتيمم، فعليه أن يُعمل عقله ويجتهد وسعه لمعرفة الحكم الشرعي ، ثم يعمل بما يغلب على ظنه صوابه ، ولكن النتيجة

ما تكون خطأ أو صواباً ، فهو معذور ومأجور ، ورحمة الله وعفوه ومغفرته لا بد أنها ستشمله ولو كره البوطي وأمثاله .

وهذا المثال قد وقع فعلاً لصحابيين جليلين هما عمر وعمار رضي الله عنهما ، إذ أصبحا جنبين في سفر وليس لديهما ماء ، فأما عمر فترك الصلاة ، وأما عمار فتمعك وتمرغ في التراب فصلى ، فذكرا ذلك لرسول الله ﷺ فقال : إنما كان يكفيك هكذا ، فضرب بكفيه الأرض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه[1] .

ولا يختلف مثال الشاب الذي افترضه البوطي عما وقع لعمر وعمار شيئاً ، وقد رأيت أن النبي ﷺ أقر اجتهادهما وفعلهما ولم يعنفهما أو ينكر عليهما .

هذا أهم ما ذكرته من تحريفات البوطي للمناقشة ، ولم أتعرض للتفصيلات ، إذ لو فعلت لأطلت وأضجرت القراء ، فأكتفي به ليكون نموذجاً عن نوع الأمانة التي يتصف بها في النقل والحديث .

أدب البوطي في المناقشة :

وأما سلوكه وأدبه وتصرفاته في تلك المناقشة ، فحدث ولا حرج عن صياحه وضجيجه ، وسخريته وازدرائه ، وتكبره وتجبره ، بما لا يليق بإنسان عادي ، ناهيك عن مدرس جامعي ومؤلف وخطيب ، ومع أنني لفتُّ نظره إلى أن ذلك لا يحسن ولا يليق به ، ورجوته أن يتكلم بكلام هادىء كي نتمكن من الحديث المفيد والتفكير الصحيح ، إلا أنه ما كان يزداد إلا صياحاً وهياجاً وتعنتاً وشراسة ، مع أن الله عز وجل قد وصف المؤمنين بأنهم أذلة على المؤمنين ، أعزة على الكافرين ، وأنهم أشداء على الكفار رحماء فيما بينهم ، ولكن البوطي يطيب له أن يكون على العكس من ذلك فيما يظهر ، فهو شديد وقاس وغليظ على المؤمنين ، ورحيم وسهل ولطيف بالكافرين ، وقد لقيت منه في تلك الجلسة ما الله به عليم .

---

(١) رواه البخاري (فتح الباري ١/٤٥٩ و ٤٦٠) .

وحسبك من ذلك أنه بدأ الجلسة - كما سجل ذلك بنفسه في لا مذهبيته - بأن سألني عن حكم مسألة شرعية دقيقة ، وكل قصده من ذلك أن يتعالم علي ، ويري الحاضرين عجزي عن الجواب ، فيهزأ بي ، ويسخر مني ، مع أنني لم أذهب إليه لذلك ، ولست تلميذاً عنده كي يمتحنني ويختبرني ، كما أنني لم أدّع أنني مجتهد ولم يقل أحد إنني كذلك ، وإنما أنا متبع آخذ بقول المجتهدين بعد معرفة أدلتهم والاقتناع بها ، ولكنه يأبى إلا أن يتعالى على مناقشيه ، وتأبى عليه أخلاقه إلا أن تظهر وتتكشف ، وصدق الشاعر العربي الحكيم زهير حيث قال:

ومهما تكن عند امرىء من خليقة ... وإن خالها تخفى على الناس تُعلم

★ ★ ★

الأمور التي لا خلاف فيها خطوة طيبة ولكن ...

هل رأيتم رجلاً هو في حقيقة نفسه ، وواقع أمره ، متعصب جداً ، وجامد جداً ، ومتزمت جداً ، ومع ذلك يتظاهر أمام الناس بعكس ذلك ، فيوهمهم بأنه متحرر جداً ، ومتسامح جداً ، ومنصف جداً ؟

. أما أنا فقد رأيت . وذلك الرجل الذي رأيته على هذه الشاكلة هو الدكتور البوطي .

فقد أوهم قراءه في لا مذهبيته بأنه كاتب موضوعي يحترم الكلمة، ويتقيد بمنهج العلم ، ويبتغي الحق.؟ ويبتعد عن طرفي الإفراط والتفريط، ووعد بأنه لن يحشو رسالته بنعوت الكفر والضلال والحماقة والجهل .. ثم راح يهاجم السلفيين ، وينتقد رسالة المعصومي بما ينسف كل ما تظاهر به وادعاه، ويذره كحصاد الهشيم .

أسلوب الموضوعية عند البوطي : فأما الموضوعية وأسلوب العلم ، وتجنب إلقاء النعوت الجارحة ، فسرعان ما تناساها وضرب بها عرض الحائط حينما وصف في مقدمة رسالته السلفيين بما يفيد أنهم مجانين وحمقى (ص٥ و٦) وصرح بأنهم بالوعات (ص ٦)، وبأنهم يحققون هدف الاستعمار بدعوتهم لفتح باب الاجتهاد ، ويعملون لتمزيق الإسلام بسكين الاجتهاد (ص ٧٦) وبأنهم متعصبون تعصباً مذهلاً مقيتاً ، لا يوجد عند أي ذي عقل من البشر ، وأنهم يستنجدون بالتباله والجنون (ص ٧٩ و ٩٢) كما اتهمني شخصياً بأن بي لوثة

من الجنون (ص ٨٠) وبأنني أتبع الهوى والشهوات (ص ٨٧ و٨٨) وبأنني لا أخاف من الله عز وجل وبأنني أطرح كلام الله عرض الحائط (ص٨٩ و٩٠) ولم يكتف بذلك بل رماني بالكفر والخروج عن إجماع الملة الإسلامية كلها (ص٩١ و٩٢) ، وكان من آخر هذه الاتهامات الظالمة المفتراة ، اتهامه الشيخ ناصر في ختام المناظرة التي جرت بينها بأنه يقول ما ليس في قلبه أي بأنه منافق.

ولا تتقزز أيها القارىء الكريم من هذه النعوت القبيحة التي يقذفنا بها البوطي ظلماً وعدواناً ، ولا تقرف من هذا الأسلوب العلمي الموضوعي، أسلوب بعض دكاترة الشريعة في آخر زمان ، ولا تلق رسالته في وجهه احتجاجاً على هذا الأسلوب الغوغائي الرخيص ، ولا تقل له : أين تعهدك (ص ١١) بأنك ستشرح المسائل شرحاً موضوعياً علمياً مجرداً ، مبتعداً عن طرفي الإفراط والتفريط ، وليس بدافع من ردود الفعل ، أو العقد النفسية أو العصبية ؟

لا تفعل ذلك ولا تقل له ذلك يا أخي القارىء ، فهو معذور ، لأنه فقد الحجة ، وفقد الدليل ، وفقد الأعصاب ، فلم يعد لديه من سلاح يملأ به جعبته إلا السباب والشتائم .

إنه معذور لأنه ليس لديه إلا هذه البضاعة ، وليس في وعائه إلا هـذا هذا النتن الذي يزكم برائحته الأنوف . وما حيلته وهذا حاله، وهذا كل ما عنده، والشاعر يقول : وكل إناء بالذي فيه ينضح ؟

لن نغضب : ولن أثور من ناحيتي ، ولن أغضب أنا وإخواني، فقد وطنّا النفس منذ أول يوم آمنا فيه بعقيدة التوحيد الصافية النقية ، ومنذ أول خطوة خطوناها في طريق الدعوة إلى الكتاب والسنة ، وهدي السلف الصالح ، على تحمل كل مكروه في سبيل الله عز وجل ، ونحن على استعداد لبذل الغالي والرخيص في سبيل دعوة الإسلام الصحيح المصفى من الشوائب والأكدار ، ونحن نعلم أن قدوتنا وزعيمنا محمداً ﷺ قد لقي من خصومه أشد من ذلك

وأنكى ، وقد تحمل أصحابه الكرام مثل ذلك وأكثر منه ، فصبروا على كل ذلك ، ثم ماذا ؟ ثم كانت العاقبة لهم والظفر ، والعاقبة دائماً للمتقين

لن أهتم بهذه الشتائم البوطية ، ولن أبالي بها ، بيد أنني أهتم لاتهام واحد ورد فيها ، وهو رميه إياي بالكفر ، والخروج عن إجماع الملة الإسلامية ،فلن أصفح عن اتهامه الظالم الكاذب هذا ، وسأقف أنا وهو عند ديّان السماوات والأرض ، ليقتص لي منه وهو أعدل الحاكمين الذي لا يضيع عنده مثقال ذرة ، وقد عدّ رسول الله ﷺ هذا الاتهام جريمة كبرى ، فقال ﷺ : « أيما رجل قال لأخيه : كافر ، فقد باء بها أحدهما »[1] وقال ﷺ : « لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق ، ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك »[2] وأنا أشكو هذا البوطي إلى الله عز وجل فهو حسيبه ، وهو حسبي ونعم الوكيل .

ومما سبق يستطيع القارىء أن يعرف إن كان البوطي قد وفى بتعهده بالموضوعية في البحث ، ووعده بالبعد عن التهم والنعوت المؤذية ، أم إنه ممن إذا وعد أخلف ، وإذا عاهد نكث ؟

تراجعه عن الأمور التي وافقنا فيها

وننتقل بعد ذلك إلى الأمور التي لاخلاف فيها كما دعاها، فقد ادعى أن في رسالة المعصومي حقاً خلط بالباطل ، ففرز الأمور الصحيحة وتظاهر بأنه وافقنا فيها (ص ١٧ و ١٨ و ١٩) ، وقرر أننا محقون كل الحق في الدعوة إليها ، وأنه يجب الإنكار على من يخالف فيها وأنها مجمع عليها .

وأول هذه الأمور أنه لا شيء من الدين يلزم المسلم بأن يتقيد بمذهب فقهي معين ، ولا مانع أبداً من أن يأخذ المسلم من المذاهب المختلفة ويتنقل بينها . وثانيها أنه لا مانع أبداً لمن عنده أهلية للاجتهاد من أن

---

(١) متفق عليه . (٢) رواه البخاري .

مجتهد ، بل إنه يحرم عليه أن يقلد أي إمام . وثالثها أن الأئمة المجتهدين يخطئون ويصيبون ، ولكنهم معذورون ومأجورون في اجتهادهم . ثم ذكر في خلال بحثه عن جواز التقليد أمراً آخر متفقاً عليه هو أن على المقلد إذا بلغه آية أو حديث صحيح ، دلاً على خلاف مذهبه في مسألة ما ، أن يترك تقليد مذهبه ، ويتمسك بالآية أو الحديث .

وقد تفاءلنا خيراً بادئ بدء بإقرار الدكتور البوطي بهذه الأمور ، وبموافقته إيانا فيها ، وهي التي دعونا وما نزال ندعو إليها من زمن طويل ، وقد لقينا من كثير ممن يدعي العلم والفقه ، الخصومة الشديدة والحرب العنيفة بسببها . وهي في الوقت نفسه شهادة قيمة من رجل هو خصم للدعوة السلفية ، ولكنه حين أراد أن يبحث المسألة بحثاً علمياً ، لم يسعه إلا الإقرار بها ، وتصويب رأينا فيها.

لقد تفاءلنا خيراً بهذا التطور الجديد من ناحية البوطي ، واستبشرنا بهذه الخطوة الطيبة منه نحو التحرر من التعصب ، واللقاء على درب الإسلام الصحيح المصفى ، الذي خرّج الجيل المثالي الفاضل الفذ في تاريخ الإنسانية الطويل ، فكان أصحابه وأتباعه بحق خير أمة أخرجت للناس .

وشاركنا في هذا الاتفاق كثير ممن يحبون اجتماع الكلمة ونشر الاتفاق ، ودعونا إلى تأكيد هذه النقاط والإلحاح عليها ، ودعوة البوطي إلى التمسك بها عملياً ، والدعوة إليها في خطبه وكتبه ودروسه ، والتعاون معنا لنشرها ومحاربة المتعصبين والمتزمتين الذين يعارضونها ويخالفوننا فيها . ولكن حدث أن جرت المناظرة بين أستاذنا الشيخ ناصر وبين البوطي ، وسمعنا أكثر ما دار فيها ، وإذ بالأمر يسقط في أيدينا ، ونفاجأ بتراجع البوطي عن نقاط اللقاء هذه ، ونصاب بخيبة أمل كبير .

لقد تخلص البوطي من بعض ما أعلنه بأسلوب ماهر وماكر ، ثم رجعنا إلى رسالته اللا مذهبية ، وتأملنا عباراته فيها فرأينا أنه قد نجح في إخفاء معالم

رأيه المتزمت ويوهم القراء بأنه يؤمن بدعوتنا فأعلن نقاط اللقاء هذه بشكل ملفوف مغطى، وأحاطها وألحقها بكثير من القيود والتفسيرات الاستدراكات، التي تلغي مفعولها، ولا تبقي منها إلا أشباحاً بلا أرواح، وذلك ليحفظ على نفسه خط الرجعة، وليستطيع تبرير موقفه أمام السلفيين والخلفيين في آن واحد. وهكذا رأينا أن البوطي لم يمش معنا خطوة واحدة في طريق اللقاء، بل إنه ما يزال مثل غيره من المقلدين الجامدين المتعصبين لا يتميز عنهم بشيء ذي بال.

وقد خفي أسلوبه هذا على كثيرين، ولكننا بحكم احتكاكنا به استطعنا أن نعرف نفسيته وأساليبه، ولم تعد تنطلي علينا، ولذلك أحببنا أن نبينها للقراء وننبههم إليها، حتى لا يكونوا بسطاء سذجاً يخدعهم البوطي وأمثاله.

تراجعه عن الأمر الأول :

فأما الأمر الأول وهو جواز التحول من مذهب إلى آخر، فقد أعقبه بتقييد له ألغى مفعوله، إذ قال (ص ١٦) : « فقد أجمع المسلمون أن للمقلد أن يقلد من شاء من المجتهدين إذا توصل إلى حقيقة مذاهبهم وآرائهم » فهو يقيد جواز التحول من مذهب إلى آخر، بمعرفة المقلد حقيقة مذاهب المجتهدين وآرائهم. ونحن نسأل: هل يستطيع ذلك إلا قلة نادرة من أهل العلم والبحث؟ فما جدوى الادعاء السابق إذن ما دام لا يتعلق بغير أشخاص قلائل جداً ؟

كما أن البوطي في (ص٦٢) اشترط لجواز الانتقال من مذهب إلى آخر ألا يقلد من يريد ذلك، أكثر من مجتهد واحد في عبادة واحدة، لأن ذلك هو التلفيق وهو غير جائز برأيه[1]. وهذه القيود تمثل من الناحية العملية، إقامة

---

(١) للتلفيق حالتان الأولى : أن يأخذ المسلم من أي مذهب ما راق له من الرخص، وما يحقق مصالحه وأهواءه، وهذا غير جائز بالاتفاق. والثانية : أن يأخذ المسلم ذو الأهلية من أي مذهب ما كان دليله أقوى وأرجح، وهذا ليس جائزاً فحسب بل هو الواجب على كل مستطيع. أفاده شيخنا. قلت : لم يفرق البوطي بين هاتين الحالتين المختلفتين اختلافاً كبيراً، بل خلط بينهما وحرمهما جميعاً. فياله من فقيه !

عوائق وسدود أمام ما قرره نظرياً من جواز الأخذ من أكثر من مذهب ، والانتقال من مذهب لآخر .

تراجعه عن الأمر الثاني :

وأما الأمر الثاني فهو أن المسلم إذا صار أهلاً للاجتهاد فليس له أن يقلد غيره بل عليه أن يجتهد ، فكذلك هدمه بنفسه حينما قرر (ص ٧٣ و ٧٤) أن الفقه قد اكتمل ، وليس بحاجة إلى أي بحث أو نظر ، وأنه ليس أمام المسلم إلا أن يأخذه على علاته ، وحسب أي مسلم بلا استثناء ، قراءة كتاب صغير يحوي خلاصة الأحكام الشرعية في أحد المذاهب .

كما أنه هدمه ثانية حينما حمل حملة عنيفة على كل من يدعو إلى فتح باب الاجتهاد ، زاعماً (ص٧٦و٧٧) أن الأعداء المستعمرين هم الذين نادوا بفتح باب الاجتهاد ، وأن الإسلام سيتمزق بسكين الاجتهاد ، وراح يحمل على كل من يدعي الاجتهاد من المعاصرين ، زاعماً أنه ليس أهلاً للاجتهاد ، ولا أدري كيف استجاز لنفسه ، وهو المقلد الغارق في التقليد إلى شحمتي أذنيه ، أن يحكم على المجتهدين ، فيأذن لمن يشاء بالاجتهاد ، ويمنع من يشاء ، فما للأعمى ونقد الدراهم ؟

ثم راح البوطي يهاجم السلفيين لأنهم يجتهدون في مسائل الفقه السابقة ، ويطالبهم بتركها وعدم التعرض لها ، وإن جاز لهم شيء فليبحثوا في الأمور الجديدة فقط التي لم يتعرض لها الفقهاء السابقون .

والجدوى العملية من هذا كله أنه لا يرتضي فتح باب الاجتهاد أبداً ، إلا في الأمور الجديدة . ومن يدري ؟ فلعله وافق على ذلك ظاهراً وهو موطن نفسه على إنكاره ومحاربته حين يظهر إلى حيز الوجود ، وخاصة أنه لم يذكر ذلك إلا في معرض الطعن بالسلفيين وذمهم ، وبقصد تعجيزهم كما يبدو لنا .

أرأيت يا أخي المسلم مكر البوطي وتحايله ؟ أرأيت كيف يتظاهر بالتسامح ، والإيمان بالدعوة الحقة إلى فتح باب الاجتهاد ، ثم يحتال عليها لينقضها

حجراً بعد حجر ، ويجعلها أثراً بعد عين ، وسراباً يحسبه الظمآن ماء ، حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً ؟

تراجعه عن الأمر الثالث :

والأمر الثالث الذي تظاهر البوطي بالإيمان به ، ثم هدمه بعد ذلك ، هو أن جميع الأئمة على حق ، ولا يجوز أن يتصور المقلد لأحد المذاهب أن مذهب غيره خطأ ، ولذلك أجمع العلماء على صحة اقتداء الحنفي بالشافعي أو المالكي والعكس ، وحمل على الذين يمتنعون عن الصلاة وراء المخالف لهم في المذهب

ونصرف النظر عن تعبيره الخاطىء القاصر (جميع الأئمة على حق) والذي فسّره بما يخالف باطنه ، ولولا هذا التفسير لكان أفحش في الغلط ، وننتقل للمسألة الثانية وهي ادعاؤه الإجماع على صحة صلاة أهل المذاهب بعضهم ببعض ، فنرى أن هذا ادعاء باطل ، فإن بين علماء المذاهب في ذلك اختلافاً كبيراً ، فمنهم من قال بصحة هذه الصلاة مطلقاً ، ومنهم من قال ببطلانها مطلقاً ، ومنهم من قال : تصح إن لم يعلم المقتدي إتيان الإمام بما يفسد الصلاة أو الطهارة برأي المقتدي ، ولا تصح إن علم شيئاً من ذلك[1] ، وقد علمنا من المناظرة التي جرت بين أستاذنا الشيخ ناصر وبين البوطي ، أن البوطي تنصّل مما أفوه وأوهم الناس به ، وتبين أنه لا يقصد الصلاة وراء المخالف للمذهب في كل الحالات ، بل في الحالة التي لا يعلم المقتدي أن الإمام قد أتى ما يفسد الصلاة أو الطهارة برأي المقتدي . وبهذا هدم كل ما بناه ، وكشف بطلان ما أوهم الناس به ، ومما يؤيد ذلك أنه لو كان مؤمناً بفساد التعصب المذهبي حقاً لكان كتب في ذلك وخطب ودعا ، ولم نسمع له في ذلك كلاماً ولم نقرأ شيئاً ، مما يبين أنه يقول ما ليس في قلبه .

---

(١) انظر كتاب المجموع للنووي (١/٢٥٨ و٢٥٩ و٤/١٨٤-١٨٥) وفتح القدير لابن الهمام (١/٣١١ - ٣١٢) وغيرهما .

وثمة أمر آخر يحسن الإشارة إليه ، وهو أنه ما دام البوطي متمسكاً بمذهبيته ، فإنه لا يستطيع إقناع المذهبيين المتعصبين بوجهة النظر التي أبداها ولا الصمود أمام حجتهم ، لأنهم منطقيون مع أنفسهم ، على العكس منه ، فإنهم يستطيعون أن يردوا عليه قائلين : إن ما تقرره مذاهبنا هو أن صلاة المقلد وراء المخالف له في المذهب لا تخلو في أقل حالاتها من الكراهة ، كما أقررت أنت ووالدك في المناظرة ، فإن الإمام إن كان شافعياً والمقتدون به أحنافاً مثلاً ، فلا يخلو من فعل أشياء هي في مذهبه واجبات أو سنن لا يتركها ، بينما هي في مذهبهم مكروهات ومحرمات ، فمن ذلك أنه سيصلي على النبي ﷺ في التشهد الأول ، كما أنه من اللازم عنده رفع اليدين في الركوع والقيام منه ، بينما ذلك عندهم مكروه ، بل إن بعضهم يعده حركة كثيرة تبطل الصلاة . وهناك بعض الحالات لا يمكن أن يعد الحنفي الصلاة بها صحيحة ، بينما هي عند الشافعية مفروضة ، كالتسليم على رأس الركعة الثانية لصلاة الوتر ، ثم صلاة الركعة الأخيرة منفردة ، ولذلك فلا مناص للمصلين من الافتراق في صلاة الوتر في رمضان ، وهذا ما يحدث في مسجد الشيخ رمضان والد الدكتور ، وبمشهد منه ، إذ ينقسمون جماعتين جماعة للشافعية وأخرى للحنفية ، فهل يستطيع أن ينكر الدكتور ذلك؟ وهل يستطيع أن يخطئهم فيه مع إقراره بالمذهبية ؟ إنه إن أنكر التفرق في الصلاة فقد أنكر التمذهب عينه ، وإن أقر التمذهب فقد أقر التفرق ، فليختر ما شاء .

فالذين يمتنعون عن الصلاة وراء المخالف لهم في المذهب آخذون بما توجبه عليهم مذاهبهم لأنهم يحتاطون لصلاتهم ، فينزهونها عن البطلان أو الكراهة ، والاحتياط في الدين أمر مشروع ، ما في ذلك شك ، فهل هم في ذلك ملومون ؟ فما جواب البوطي يا ترى ؟ لقد رأينا أنه كان له في المناظرة رأيان ، وربما يفعل هنا الشيء نفسه ، فيؤيدنا نظرياً ، ويؤيدهم عملياً ، ولله في خلقه شؤون .

وأما ادعاؤه أن المقلد لا يصح له أن يتصور أن مذهب غيره خطأ فهذا يكذبه واقع المذهبيين ، وتلهج ألسنتهم به ، وتمتلىء كتبهم - كما في حاشية ابن عابدين وغيرها - به ويقول أمثلهم : مذهبنا حق يحتمل الخطأ، ومذهب غيرنا خطأ يحتمل الصواب .

نكوصه عن الأمر الرابع :

وأما الأمر الرابع الذي وافقنا فيه ثم تملص منه ، فهو أن على المقلد إذا رأى حديثاً يدل على عكس ما يذهب إليه إمامه ، وتأكد من صحته ودلالته على الحكم ، فعليه أن يقلع عن التمسك بمذهبه ، ويتبع الحديث ، فهذا الكلام الجميل الذي قاله في (ص٧٠) ووافق فيه السلفيين نظرياً - مع العلم أنه من نقاط الخلاف الكبرى بينهم وبين المقلدين ، وكثيراً ما ثار حوله غبار الخصام ، واحتدم الصراع - هذا الكلام قد تراجع عنه بعد إقراره مباشرة ، ووضع له عوائق وعراقيل ، وسدوداً شامخات أبطلته عملياً .

فقد قال عقب كلامه السابق : « ولكن لذلك شروطاً لا بد من معرفتها ومراعاتها ، فليس كل حديث يلمحه الباحث ، ويرى أنه خلاف اجتهاد إمامه دالاً في الحقيقة على ما فهمه هذا الباحث » ، ثم ساق كلام النووي رحمه الله في ذلك ، وخلاصته أن هذا خاص بالمجتهد ، وهو أمر صعب جداً ، وقل من يتصف به .

وبذلك ضرب البوطي كلامه بعضه ببعض ، وناقض نفسه مناقضة شنيعة ، لأنه قال في صدر كلامه (ص٧٠) (يجب على المقلد مهما كان شأنه أن يمتنع عن مواصلة اتباع إمامه وتقليده في حالتين) الأولى إذا صار مجتهداً والثانية (إذا رأى حديثاً يدل على عكس ما يذهب إليه إمامه) بينما رجع بعد ذلك إلى اشتراط أن يكون من يسمح له بذلك مجتهداً . وقد جمع إلى تناقضه وخلطه سوء

الفهم ، فقد أوضحت في مكان آخر أن كلام النووي هو في غير الموضوع الذي أورده تماماً .

ومما سبق تعلم أخي القارىء صحة دعواي في صدر هذا الفصل ، وتعذرني من الاغترار بكلام البوطي في الأمور التي لا خلاف فيها ، وتعلم أنه تظاهر بما ليس مؤمناً به ، وصح فيما اتهم به شيخنا ظلماً وعدواناً ، من أنه يقول ما ليس في قلبه ، فقد علم القارىء من الذي يقول ما ليس في قلبه .

إننا ننبه من اغتر بظاهر كلام البوطي ، وحسبه خطوة صالحة للقـــاء والتفاهم ، إلى أن عليه ألا يغتر بهذه الحيلة البوطية ، وأن يفهم حقيقة هذا الرجل وأساليبه الخادعة ، فقد بلوناه حقاً ، وعرفناه صدقاً ، والمؤمن كيّس فطن ، وهو ليس بخبّ (أي خدّاع) وعليه ألا يمكّن الخب من خداعه ، كما روي عن عمر رضي الله عنه .

* * *

جهل البوطي بالحديث

بالإضافة إلى ما ازدانت به رسالة البوطي من الافتراءات والتناقضات والمغالطات وسوء الفهم ، تزدان بنوع آخر من الحلي والزينات ، أعني جهله بالحديث ، وجهله بالفقه ، وجهله بالواقع ، وسنكتفي هنا بالإشارة إلى جهله بالحديث إشارة عابرة ، تاركين بيان ذلك بتفصيل وإسهاب لشيخنا العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني ، فإن له مع البوطي حساباً طويلاً وعسيراً ، وموعده معه قريب إن شاء الله .

فقد حاول البوطي أن يتطفل على هذا العلم الشريف، ويدعي فيه أنه بطل ضرغام ، وفارس همام ، مع أن المبتدىء في هذا العلم يلاحظ أن البوطي أمي فيه ، لا يكاد يفقه فيه شيئاً .

وجهل البوطي بالحديث ليس غريباً ولا عجيباً، فأمثاله من الجهلة بالحديث ممن يتسمّون بعلماء كثيرون . ولكن الغريب والعجيب أنه بدل أن يستر جهله ويخفي ضعفه وتقصيره ، نراه يتطاول ويتعالى ، ويتعرض لابن هذا العلم الأصيل وعالمه الكبير ، الذي شهد له رجال العلم في شتى بلدان العالم الإسلامي بالتفوق والنبوغ ، والحفظ والإتقان .

وبعض المغرورين يحسب أنه إن قرأ كتاباً في مصطلح الحديث ، صار محدثاً كبيراً يزاحم الحفاظ ، ويقارع الكبار ، وما درى أن هذا العلم صعب المراس ، وأنه لا يسلّم مقاليده إلا لمن استعان عليه بالجد والدأب ، وتسلح

بالعزيمة والصبر ، وترك شواغل الحياة لأجله ، وبذل الجهد والوقت والمال لتحصيله ، وكان قد أوتي مع ذلك ذكاء فريداً وهمة عالية .

وما وصل شيخنا حفظه الله إلى تسنّم هذه الذروة في هذا العلم ، إلا بصبر طويل ، وجهد كبير ، وعزيمة لا تلين، وصرف فيه عصارة عمره، وبذل نضارة شبابه ، وأفنى نور عينيه ، وما يزال يدرس ويبحث منذ أكثر من ثلث قرن من الزمان ، يطالع في كتبه المطبوعة والمخطوطة ، في صحاحه وسننه ، وفي مسانيده وأجزائه ، ويدرس في الرجال الثقات منهم والمتهمين ، والمعروفين والمجهولين ، والمدلسين والمرسلين ، والضابطين والواهمين ، ومن كبر منهم فتلقن ، ومن شذّ حديثه ومن أنكر ..

ثم درس علوم الحديث غريبه ومختلفه ومشكله ، ولم يدرس هذا العلم نظرياً فقط ، بل درسه بجانب ذلك عملياً وتطبيقياً ، فخرّج الأحاديث وصنف الكتب ، ونشر البحوث . وما يزال يعمل ويصنف إلى يومنا هذا .

فجاء هذا البوطي الذي تزبّب قبل أن يتحصرم - كما يقولون - وغرته شهادته ، فحسب أنه حينما يقدم لاسمه بذكر لقبه الكبير يهابه الثقلان ، ويخرس من أجله كل لسان ، ويخرون جميعاً ساجدين للأذقان ، وما عرف أن العلم - وخاصة علم الحديث - لا ينال بمجرد الشهادة ، وأنه لن يحصله إنسان متكبر ، ولا يكتسبه رجل هلوع جزوع غضوب ، يريد الشهرة والجاه .

١ - خطأ البوطي في تصحيح حديث معاذ

وأنتقل إلى موضوعنا وهو الإشارة إلى جهل البوطي بالحديث فأقول :

لقد أتى الدكتور بالمضحكات في الحديثين الوحيدين اللذين وردا في رسالته ، ودلل بذلك على جهله الفاحش في هذا العلم الشريف . قال في (ص ٢٤) من لا مذهبيته : « روى أبو داود والترمذي عن شعبة رضي الله عنه أن النبي ﷺ لما بعث معاذا .. » والمبتدىء في العلم يعلم أن الراوي عن النبي ﷺ

هو عادة صحابي ، لقي النبي ﷺ وأخذ عنه ، وهو الذي اصطلح المحدثون والعلماء على أن يعقبوا اسمه بجملة (رضي الله عنه) الدعائية ، تمييزاً له عن غيره من الناس . فقد بدأ البوطي الحديث بقوله عن شعبة رضي الله عنه فيتبادر إلى ذهننا أنه صحابي ، ونهم أنه نبحث عنه في الصحابة ، ولكن يسبق نظرنا إلى تخريج الحديث في الصفحة التالية فنراه يقول: « روى هذا الحديث شعبة عن أبي عون عن الحارث بن عمرو عن أناس من أصحاب معاذ عن معاذ » وهنا لا نملك أنفسنا من الاستغراب والضحك ، لأن شعبة هذا إنما هو ابن الحجاج ، والصحابي راوي الحديث إنما هو معاذ بن جبل ، وبينهما ثلاثة رواة ، فاشتبه الأمر على الدكتور ، ولم يستطع أن يفرق بين الصحابي وبين تابع تابع تابع التابعي .

وإن كان الدكتور يعرف أن شعبة ليس صحابياً ، ومع ذلك استعمل معه اصطلاح الصحابة (رضي الله عنه) ، فيكون مدلساً أي موهماً الجاهل أن راوي الحديث صحابي وما هو بصحابي .

البوطي مقلد صاحب هوى :

وننتقل بعد ذلك لحكمه على الحديث ، فنرى أن الدكتور في ذلك مقلد ، كما هو حاله في العلوم الإسلامية المختلفة ، ولكنه من المقلدين المتبعين للهوى ، الذين لا يقلدون إلا ما اشتهوه من الأقوال ، فهو يقلد الرجل الذي يجد في قوله موافقة لهواه ، دون أن يتبع في ذلك تدقيقاً ولا تحقيقاً ، ولا قاعدة علمية ثابتة ، فهو هنا في هذا الحديث الذي فيه موافقة لهوى في نفسه ، يبحث عمن قوّاه من العلماء ولو كان مخطئاً وخالفه من هم أكثر وأعلم . فقد أعرض عن جمهور المحدثين الذين ضعّفوا هذا الحديث — إن كان يعلم ذلك — ولم يعبأ بهم وقلد في حكمه عليه واحداً فقط ، وهو الإمام ابن القيم واحتمى بدفاعه عن الحديث .

ومن الغريب أن الدكتور في اتجاهه العام هو خصم للعلامة ابن القيم وشيخه

شيخ الإسلام ابن تيمية رحمهما الله ، وهو يهاجمها ويخالفها ، ويتهمنا بالتعصب لأننا نتبعها في كثير من اجتهاداتها ، ولكنه هنا يقلد ابن القيم رحمه الله ويأخذ بقوله لماذا ؟ لأن رأي ابن القيم هنا وافق هواه. وهكذا يكون العلم والتحقيق عند الدكتور !

الحكم الصحيح على الحديث :

وننقل الآن للقارىء الكريم الحكم الصحيح على الحديث السابق، مختصراً من دراسة قيمة عنه لشيخنا ناصر الدين الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة برقم ٨٨٥ ، لنطلع الدكتور ومن وراءه على التحقيق العلمي الصحيح، ليعرف أين هو من العلم ومن أصوله، ومن التحقيق والاعتماد على النفس، فنقول :

حديث معاذ هـــذا إسناده ضعيف رواه ابن سعد و الخطيب والعقيلي والطيالسي وأحمد وأبو داود والترمذي والبيهقي وغيرهم . وكلهم رووه عن شعبة عن أبي عون عن الحارث ابن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة ، عن أصحاب معاذ عن معاذ .

وقد ضعّفه البخاري فقال : لا يصح ، ولا يعرف إلا بهـذا ، مرسل . وكذلك ضعّفه الترمذي فقال : لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسنـاده عندي بمتصل . وضعّفه الذهبي لجهالة أبي عون ، وكذلك جزم الحافظ ابن حجر بجهالة الحارث ، كما ضعّف الحديث الحافظ العراقي لثلاث علل: الإرسال وجهالة أصحاب معاذ وجهالة الحارث . وقال ابن حزم : هذا الحديث باطل ساقط وإنه لم يأت قط من غير طريق الحارث ، وهو وشيوخه مجهولون.

كما ضعّف الحديث عبد الحق الاشبيلي وابن الجوزي ، وابن طاهر الذي بحث طويلا عنه فوجد أن له طريقاً آخر عند ابن ماجه ، ولكن فيها كذاباً وضاعاً هو محمد بن سعيد المصلوب الذي وضع أربعة آلاف حديث فقتله المنصور وصلبه . والظاهر أن هذا اشتبه على ابن القيم بمحمد بن سعيد بن حسان الحمصي،

وليس هو لاختلاف طبقتها واختلاف الرواة عنها ، ثم إن الحمصي هذا مجهول .

كما ضعّف الحديث الحافظ البوصيري في زوائده ، وقد رواه ابن عساكر من طريق فيها وضاع وكذاب أيضاً . وأما قول ابن القيم : إن جهالة أصحاب معاذ لا تضر ، فالجواب على ذلك إن هذا صحيح لو كان سبب ضعف الحديث محصوراً بهذه الجهالة . أما وهناك علتان أخريان فالحديث ضعيف على كل حال ، وهاتان العلتان لم يتعرض ابن القيم لهما فكأنه ذهل عنهما . وقد ظهر بعد البحث أن ابن القيم تبع في ذلك الخطيب البغدادي فوهما . انتهى ملخصاً .

قلت : وأما ما نقله ابن القيم عن بعض أئمة الحديث : إذا رأيت شعبة في إسناد حديث فاشدد يديك به . فبالإضافة إلى جهالة القائل ، فهذا الكلام لا يصح لأن ظاهر هذه العبارة يفيد صحة كل إسناد فيه شعبة ، ونحن نعلم أن لشعبة — على جلالة قدره — شيوخاً ضعفاء يروي عنهم ، منهم محمد بن عبيد الله العرزمي اتفق أئمة الحديث على ترك حديثه ، لعدم ثقته ورداءة حفظه ونكارة أحاديثه[1] ، ومنهم أبان بن أبي عياش سمع منه شعبة ، ومع ذلك قال فيه : داري وحماري في المساكين صدقة إن لم يكن أبان يكذب في الحديث . كما أنه من الممكن لأي كذاب وضاع أن يختلق إسناداً ما ويضع في رجاله شعبة .

وأما دفاع ابن القيم الأخير الذي احتمى به البوطي وهو أن أهل العلم نقلوه واحتجوا به . فهو كلام مردود لأن لعلم الحديث قواعد وأصولاً يعرف بها صحيح الحديث وسقيمه ، والعلماء في الفنون الأخرى عيال على المحدثين في الحديث ، وليس لهم أن يصححوا حديثا ضعّفه المحدثون الذين هم أصحاب الاختصاص ، ولا أن يضّعفوا حديثاً صححه المحدثون . وقد رأيت تضعيف جماهير المحدثين لهذا الحديث فلم يبق في ذلك لغيرهم كلام . وبهذا تتساقط كل الحجج التي احتمى بها الدكتور وتتهافت معه .

---

(١) انظر الميزان للذهبي وتهذيب التهذيب لابن حجر .

٢ — قصور البوطي في تخريج الحديث الثاني

وأما الحديث الثاني فقد قال البوطي في ص ٦١ : « والرسول ﷺ يقول فيما صح عنه : كل شرط ليس في كتاب الله فهو رد وإن كان مئة شرط » وقال في الهامش : « رواه البزار والطبراني » .

وقد أساء الدكتور هنا من ناحيتين : **الأولى** أنه غيّر في لفظ الحديث ، فقد ورد في كتب السنة بلفظ (كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مئة شرط) ورواه هو بلفظ (رد) .

والثانية أنه قصّر في تخريجه تقصيراً معيباً ، مما يدل على أنه مقلد لا يرجع إلى الأصول ، وإنما يعتمد على كتب بعيدة عن الدقة والصحة كالجامع الصغير للسيوطي ، الذي أخذ منه هذا التخريج فأخطأ . فالحديث رواه البخاري ومسلم وأحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن الجارود والطحاوي والدارقطني والبيهقي عن عائشة ، ورواه البزار والطبراني في الكبير عن ابن عباس[١] .

٣ — أخطاء البوطي في انتقاداته

بعض تعليقات الشيخ ناصر على فقه السيرة

ومما هو جدير بالذكر أن الأستاذ الفاضل محمد الغزالي قد نشر كتابه فقه السيرة في طبعته الثانية مع تخريجات أستاذنا الشيخ ناصر لأحاديثه ، ورحب

(١) هذا التخريج مختصر من تعليقات أستاذنا على أحاديث منار السبيل برقم ١٣٠٨

بها ترحيباً حاراً. وقد أكسبت هذه التخريجات الكتاب قيمة علمية أكبر، لأنه لا يستطيع أي باحث أن يستفيد من أي حديث إذا لم يميز صحته من ضعفه.

ثم نشر الدكتور البوطي كتابه فقه السيرة، وحشاه بالأحاديث المختلفة التي فيها الصحيح والضعيف، وهو معذور في ذلك لجهله بالحديث، ولكن الغريب أنه على مسكنته في علم الحديث انتقد شيخنا ناصر الدين في ثلاثة مواضع، ومع الأسف فقد وهم وأخطأ في هذه الانتقادات جميعاً، وقد كتب شيخنا رداً على انتقادات البوطي ونقداً لأحاديث كتابه (فقه السيرة). ولعله يصدر قريباً إن شاء الله.

وقد كتب الأخ علي الحشان بإشراف الشيخ ناصر بحثاً مختصراً في هذه الأحاديث الثلاثة، أختصره للقارىء الكريم ليضيف جديداً إلى علمه، وليعلم مستوى البوطي في علم الحديث.

١ - **الموضع الأول**: أورد الغزالي في (فقه السيرة ص ٣٨٨-٣٨٩) خبر رسول الله ﷺ إلى كسرى أبرويز، الذي أرسل إلى والي اليمن يأمره أن يرسل رسولين إلى النبي ﷺ ليأتيا إليه به. وفيه: فلما رأى (أي النبي ﷺ) شواربهما مفتولة، وخدودهما محلوقة، أشاح عنهما وقال: ويحكما من أمركما بهذا؟ قالا: أمرنا ربنا - يعنيان كسرى -.

قال الشيخ ناصر: «حديث حسن أخرجه ابن جرير (٢/٢٦٦-٢٦٧) وابن سعد (ج ١ ق ٢ ص ٤٧ ط أوربا و ١/٤٤٩ ط ١ بيروت) وفيه زيادة كان يحسن إيرادها وهي: «لكني أمرني ربي عز وجل أن أعفي لحيتي، وأن أحفي شاربي».

وقد أورد البوطي (٢/١٦٧، ١٦٨) الخبر بدون الزيادة وقال: «أسند الشيخ ناصر إلى ابن سعد زيادة لم نجدها في طبقاته».

وقد رجعنا إلى الطبقات فوجدنا الحديث مع الزيادة موجوداً فيها، ولكن

يظهر أن خطأ مطبعياً بسيطاً وقع في رقم الصفحة المحال إليها ، فهو في ص ١٤٧ لا في ص ٤٧[1] فراجع البوطي ص ٤٧ فلم يجد الزيادة، فحكم فوراً على الشيخ ناصر بالخطأ فيها . وهذا مما يبين تهوره وتسرعه ، فإنه لو راجع فهرس الطبقات لوجد باباً بعنوان (ذكر أخذ رسول الله ﷺ من شاربه) ص ١٤٧ وفيها الزيادة ، ولو أراد التثبت لسأل الشيخ عن ذلك ، ولما سارع إلى الاتهام بدون تحقق .

٢ – **الموضع الثاني** : جاء في فقه السيرة للغزالي ص ٥٠١ : قال ابن عباس رضي الله عنه : لما مرض النبي ﷺ أمر أبا بكر بأن يصلي بالناس ، ثم وجد خفة فخرج ، فلما أحس به أبو بكر أراد أن ينكص ، فأومأ إليه الرسول ﷺ فجلس إلى جنب أبي بكر عن يساره ، واستفتح من الآية التي انتهى إليها أبو بكر ، فكان أبو بكر يأتم بالنبي والناس يأتمون بأبي بكر .

قال الشيخ ناصر : « صحيح أخرجه أحمد وابن ماجـــه من طريق أبي إسحاق عن الأرقم بن شرحبيل عن ابن عباس ، ورجاله ثقات . لكن أعله البوصيري بأن أبا إسحاق اختلط بآخر عمره وكان مدلساً وقد رواه بالعنعنة . قلت : لكن تابعه عبد الله بن أبي السعر إلا أنه قال عن ابن عباس عن العباس فجعله من مسند العباس . وهذا اختلاف يسير لا يضر في صحة الحديث إن شاء الله . وقد رواه من هذا الوجه أحمد أيضاً » .

وجاء في فقه السيرة للبوطي (ص ٢٨٩ – ٢٩٠) : فكان أبو بكر هو الذي يصلي بالناس بعد ذلك وخرج النبي ﷺ خلال ذلك مرة – وقد شعر بخفة – فأتى فوجد أبا بكر وهو قائم يصلي بالناس فاستأخر أبو أبكر فأشار

---

(١) من المعروف أن كتاب فقه السيرة للغزالي مع تعليقات الشيخ ناصر عليه مطبوع في مصر ، ولم يشرف الشيخ على طبعه وتصحيحه ولذلك فهو غير مسؤول عن أخطائه المطبعية .

إليه رسول الله ﷺ : أن كما أنت . فجلس رسول الله ﷺ إلى جنب أبي بكر فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله ﷺ وهو جالس ،وكان الناس يصلون بصلاة أبي بكر » .

قال البوطي : « رواه البخاري ومسلم ومالك وغيرهم . ومن العجيب أن الشيخ ناصر خرّج هذا الحديث فعزاه إلى الإمام أحمد وابن ماجه فقط ، وزاد على هذا أن أخذ يحقق في نسبة ضعف إليه ، مع أن الحديث متفق عليه ، وله طرق غير هذا الذي اهتم بتحقيقه » .

وجوابنا على البوطي أنه أخطأ خطأ فاحشاً هنا . لأن الحديث الذي علّق عليه الشيخ ناصر غير الحديث الذي ذكره البوطي ، ولم يفرق البوطي بين الحديثين لأنه غريب عن هذا العلم .

فالحديث الأول عن ابن عباس رواه أحمد وابن ماجه وهو الذي تحدث عنه الشيخ ناصر والثاني عن عائشة رواه الشيخان وغيرهما وهو الذي تحدث عنه البوطي ، وبالإضافة إلى اختلاف راوييهما ففيهما اختلاف في المتن كذلك ففي حديث عن ابن عباس : (واستفتح من الآية التي انتهى إليها أبو بكر) وهي ليست موجودة في حديث عائشة ، فكيف يريد الدكتور أن يعزو الشيخ ناصر هذه الرواية إلى الصحيحين وليست فيهما؟ وبأي علم وأي منطق يطلب منه أن يجعل الحديثين المختلفين سنداً ومتناً حديثاً واحداً ؟ ولكن صدق في البوطي ما قاله سبحانه : « ذلك مبلغهم من العلم » .

ومن العجيب أيضاً قول البوطي : إن الشيخ ناصر أخذ يحقق في نسبة ضعف إلى الحديث . مع أن الشيخ قد صدّر تعليقه عليه بقوله (صحيح) ثم أشار إلى تضعيف البوصيري وردّه .

الموضع الثالث : جاء في فقه السيرة للغزالي ص ٤٩٩ « وكان إلى جواره ﷺ قدح فيه ماء يغمس فيه يده ، ثم يمسح وجهه بالماء ويقول : اللهم أعني

على سكرة الموت . قال الشيخ ناصر : ضعيف أخرجه الترمذي وغيره من طريق موسى بن سرجس عن القاسم بن محمد عن عائشة ، وقال: حديث غريب – يعني : ضعيف – لأن موسى هذا لم يوثقه أحد فهو مجهول .

وجاء في فقه السيرة للبوطي ص٢٩١: « . . وجعلت تتغشاه ﷺ سكرة الموت قالت: وبين يديه ركوة فيها ماء، فجعل يدخل يديه في الماء، فيمسح بها وجهه ، ويقول : لا إله إلا الله ، إن للموت سكرات . قال البوطي: رواه البخاري ، وهـذا أيضاً مما وهم فيه الشيخ ناصر في تخريجه فقال عنه : ضعيف أخرجه الترمذي وغيره وهو مروي في البخاري بطريق غير هذا .

وهنا أيضاً نرى أن البوطي هو الواهم وليس الشيخ ناصر ، فالحديث الذي خرّجه الشيخ ناصر غير الحديث الذي ذكره البوطي ، فهما مختلفان أيضاً سنداً ومتناً. فمتن حديث الغزالي « اللهم أعنّي على سكرة الموت» ومتن حديث البوطي « إن للموت سكرات » والفرق بين اللفظين واضح لا يخفى على أحد.

٤ – خطأ البوطي في اعتماده على روايات ساقطة فيها طعن بالنبي ﷺ

هذا وذكر لنا الشيخ ناصر من قريب أن أحد الشباب المسلمين أرسل إليه ، يسأله عن صحة حديث أورده البوطي في كتابه (كبرى اليقينات الكونية ص٢٠٠ – ٢٠١) . وخلاصته أن النبي ﷺ أبصر زينب زوجة مولاه زيد بن حارثة ، فتحرك قلبه نحوها ومال إليها ، ثم تعكرت العلاقات الزوجية بين زيد وزوجته زينب ، فراجع زيد النبيَّ ﷺ ، فكان يقول له : أمسك عليك زوجك، فنزلت الآية« وإذ تقول للذي أنعم الله عليه ، وأنعمت عليه : أمسك عليك زوجك واتق الله .. » الآية وفهم البوطي من الآية أنها

عتاب للنبي ﷺ ، وكشف لما وقع في نفسه من حب زينب، وأنه كان يخاف الناس إن تزوجها ، فوبخه ربه ثم زوّجه زينب لإلغاء عادة التبنّي الجاهلية .

وأشكل هذا على الشاب المسلم، وأشار علي الشيخ بدراسة هذا الموضوع، والتنبيه عليه في هذا الكتاب نظراً لأهميته

وقد بحثت الموضوع فوجدت أن الأخبار التي نقلها الدكتور البوطي ، واعتمد عليها واستنتج منها ما استنتج ، هي أخبار واهية ساقطة وليس لها سند صحيح .

فقد روى الحديث الذي فيه أن النبي ﷺ أبصر زينب ، وأنه وقع في نفسه حبُّها ، وانصرف وهو يقول: سبحان مقلب القلوب ! رواه الزمخشري في الكشاف (٣/٤٢٧) وقال عنه مخرّج أحاديثه الحافظ ابن حجر : « ذكره الثعلبي بغير سند . وأخرج الطبراني معناه من رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قوله، وفي الصحيحين عن أنس قصة زينب وزيد مختصرة وليس فيه ما في أوله».

قلت : أما رواية الثعلبي بغير سند ، فهي ساقطة، لأنه لا قيمة - في علم علم الحديث - لما ليس له إسناد ، لا سيما إذا كان فيه ما يمس بمقام النبوة .

وأما ما أخرجه الطبراني فلا يصح ، لأنه من رواية عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم وهو ضعيف جداً ، وضعفه أحمد والنسائي وابن المديني وغيرهم ولم يوثّقه أحد .

وأما ما في الصحيحين فليس فيه موضع الشاهد أي رؤية النبي ﷺ زينب وحبه لها ، كما قال ابن حجر رحمه الله نفسه .

وروى هذا الحديث أيضاً صاحب الدر المنثور من طريقين: **الأولى** أخرجها ابن سعد والحاكم عن محمد بن يحيى بن حبان ، وهي ضعيفة جداً لأنها مرسلة أولاً ، وفيها محمد بن عمر الواقدي ثانياً . قال البخاري عنه : متروك ، وكذبه أحمد، وضعفه ابن معين، وفيها عبد الله بن عامر الأسلمي ثالثاً ، وهو ضعيف أيضاً.

والثانية أخرجها عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة مرفوعاً ، وهي ضعيفة أيضاً لإرسالها ، ولعل فيها علة أو عللاً أخرى لا نعلمها ، لأن كتابي ابن حميد وابن المنذر مفقودان وليس بين يدينا إسنادها فيهما لننظر فيه .

وقد أشار الحافظ المفسر ابن كثير رحمه الله في تفسيره الآية (٣/٤٩١) إلى هذه الروايات فقال : « ذكر ابن أبي حاتم وابن جرير هاهنا آثاراً عن بعض السلف رضي الله عنهم ، أحببنا أن نضرب عنها صفحاً ، لعدم صحتها فلا نوردها. وقد روى الإمام أحمد ها هنا أيضاً حديثاً .. فيه غرابة تركنا سياقه أيضاً » .

قلت : فهذا واقع هذه الأخبار التي اعتمد عليها الدكتور البوطي، وتشبث بها وصدقها ، مع أن فيها انتقاصاً من قدر النبي ﷺ .

فيا أخي المسلم قل لي بربك : هل يجوز لأي مسلم عاقل مخلص أن يروي شيئاً من الأخبار مما يطعن بنبيه ﷺ ، وهو في الوقت نفسه غير صحيح ؟

ولو كانت هذه الأخبار صحيحة لبررنا عمل الدكتور ، وقلنا : لا بأس عليه بأن يسعى للتوفيق بينها وبين الدفاع عنـــه ﷺ ، ولكن ما هو المبرر لأخذ هذه الأحاديث وتصديقها والاعتداد بها والتماس التبريرات لها ، وهي ساقطة تافهة فقد كفانا الله مؤنة تفنيدها ؟ ألم يكن حسب الدكتور أن يأخذ بحكم أهل الاختصاص في الحديث كالحافظين ابن حجر وابن كثير اللذين نقلنا تضعيفهما وتوهينهما هذه الأخبار ، وكيف أن ابن كثير على تساهله في رواية بعض الأخبار الضعيفة – ولكن مع التنبيه عليها – لم يستسغ أن يروي هذا الخبر المتهافت السقيم ؟ أفلا وسع البوطي ما وسع ابن كثير رحمه الله ؟

تنبيه هام : ونذكر بالمناسبة تنبيهاً هاماً فنقول : اعلم يا أخي المسلم أن رواية الأحاديث الضعيفة ، أو التي لم يعلم صحتها بدون بيان حالها حرام ، لا يجوز ، ومن يفعل ذلك فهو آثم .

وقد بيّن شيخنا حفظه الله هذه المسألة في القاعدة الحادية عشرة من قواعد

الحديث التي قدم بها تعليقه على (فقه السنة) فقال : « قال أبو شامة : وهذا عند المحققين من أهل الحديث ، وعند علماء أصول الفقه خطأ . بل ينبغي أن يبين أمره إن علم ، وإلا دخل تحت الوعيد في قوله ﷺ : من حدّث عني بحديث يُرى أنه كذب فهو أحد الكاذبيْن . رواه مسلم .. واعلم أن من يفعل ذلك فهو أحد رجلين : إما أن يعرف ضعف تلك الأحاديث ، ولا ينبه على ضعفها ، فهو غاشّ للمسلمين وداخل حتماً في الوعيد المذكور .. وإما أن لا يعرف ضعفها فهو آثم أيضاً ، لإقدامه على نسبتها إليه ﷺ بدون علم وقد قال ﷺ : « كفى بالمرء كذباً أن يحدّث بكل ما سمع » رواه مسلم فله حظ من إثم الكاذب على رسول الله ﷺ ، لأنه قد أشار ﷺ أن من حدّث بكل ما سمعه ، ومثله مَن كتبه ، أنه واقع في الكذب عليه ﷺ لا محالة ، فكان أحد الكاذبيْن الأول الذي افتراه والآخر الذي نشره . وقد صرح النووي بأن من لا يعرف ضعف الحديث لا يحل له أن يهجم على الاحتجاج به من غير بحث عنه ، بالتفتيش عليه إن كان عارفاً ، أو بسؤال أهل العلم إن لم يكن عارفاً »[1] .

فعسى أن يقرأ هذا التنبيهَ طلابُ العلم والمشايخ، الذين لا يتورعون عن ذكر الأحاديث الضعيفة والواهية ، دون بيان درجتها للناس وبعضهم يستنتج منها الأحكام الطوال العراض .

وأخيراً – انظر يا أخي القارىء إلى هذه الأخطاء الفاحشة التي تردّى فيها الدكتور البوطي – مما ذكرنا لك بعضها – وتساءل معنا: تُرى هل يستحق أن يكون أستاذاً وخطيباً أو مؤلفاً أو عالماً من يقع في مثلها ؟

إننا لا نطلب منه أن يكون محدثاً مجتهداً، لأنا نعرف أنه لا يستطيع ذلك – ولو حاول – ولكنا نطلب منه أن يفعل كما يفعل العامي – يعني أن يقلد –

---

(١) تمام المنة في التعليق على فقه السنة لشيخنا (١٢/١) .

لأن بينه وبين العلم مفاوز، فعليه أن يأخذ بتصحيحات أهل الحديث وتضعيفاتهم

ولكن الغريب والعجيب أن يورد الدكتور الأحاديث، ويستنبط منها الأحكام، وهو لا يعرف في الحديث إلا كطالب متوسط !!

إنه لا يقبل تقليد المحدثين، ولا يستطيع أن يكون محدثاً ! ! أي إنه لا يحسن الاجتهاد، ولا يحسن التقليد، فما أغرب شأنه وما أعجب حاله !! فقل لي — قارئي العزيز — أليس هو جديراً بأن نسميه — باصطلاحه نفسه — « لا مذهبياً » ؟؟.

وأخيراً فنحن نكتفي بهذا العرض المختصر لجهل البوطي بالحديث، حيث أساء إساءات فاحشة في الحديثين اللذين ذكرهما في رسالته، ووهم وهماً قبيحاً في استدراكه على الشيخ ناصر في الأحاديث الثلاثة التي انتقده فيها، ثم هو نقل عن النبي ﷺ شيئاً غير لائق بمقامه معتمداً على أحاديث ساقطة. وقدّر بعد ذلك — أخي القارىء — كم يكون خطؤه وإساءاته لو أنه أكثر من الحديث ومن نقده ! إذن لأتى بالعجب العجاب.

إننا نقول له في الختام: « من كان بيته من زجاج فلا يرمِ الناس بالحجارة».

وقد أعذر من أنذر.

* * *

لم يكتف الدكتور بما ذكرناه من الطامات التي حفلت بها لا مذهبيته العتيدة ، بل أضاف إليها طامة أخرى غريبة ، هي جهله بالفقه الإسلامي وبتاريخ هذا الفقه ، وهو المختص فيها ومدرّسها، وقد وقع في أخطاء كبيرة ما كان ينبغي لمثله أن يقع فيها ، ونذكر لك فيما يلي أبرزها :

١ - ادعاؤه استواء حال السلف والخلف في الاجتهاد والتقليد

حاول الدكتور (ص ٤٧ - ٤٩) أن يرد على المعصومي رحمه الله في احتجاجه على المقلدين المتعصبين ، الذين ألزموا الناس بتقليد أحد الأئمة الأربعة في كل مسائلهم ، ولو اطلعوا على ما يخالف بعضها من الكتاب والسنة ، وكان المعصومي قد تساءل عن حال الناس قبل شيوع التمذهب بأحد المذاهب الأربعة ، أعلى هدى كانوا أم على ضلالة؟ وإذا كانوا على هدى فمعنى ذلك أن التزام مذهب معين هو خطأ وبدعة .

وقد أنكر البوطي ذلك ، وادعى أنه لم يحدث أي خلاف في الاجتهاد والتقليد زمن الصحابة والتابعين عنه بعد ذلك ، فقال : « وأي إفك وقع فيه مقلدو المذاهب الأربعة ، وهم ليسوا في ذلك إلا كالذين قلدوا من قبلهم مذهب الرأي والحديث ، وكالذين قلدوا من قبلهم أئمة الصحابة ومجتهديهم ؟ » .

والجواب عليه نتوجه إليه بالسؤال : إن كان حال السلف والخلف متشابهاً فلم نصر الله سبحانه أولئك وأيدهم وأعزهم ، وخذل هؤلاء وتخلى عنهم وأذلهم؟

ولو كانت الحالتان متشابهتين ، فكيف أثنى الرسول ﷺ على أهل القرون الثلاثة الأولى ، وذم من بعدهم فقال ﷺ : « خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، ثم إن بعدهم قوماً يشهدون ولا يستشهدون ، ويخونون ولا يؤتمنون ، وينذرون ولا يوفون .. »[1] ؟.

ولا يقولن أحد إن الدكتور يريد استواء حال الخلف وحال السلف في مسألة الاجتهاد والتقليد فقط دون بقية الأمور ، لأننا نقول : إن الأمر مختلف بين حال السلف وبين حال الخلف في جميع الأمور ، ومنها أمر الاجتهاد والتقليد ، وهؤلاء الخلف حين ابتعدوا عن الإسلام ابتعدوا عنه من جميع نواحيه ، وتلك سنة الله في أرضه .

ونحن نعلم أن حال الخلف في الاجتهاد والتقليد قد تغير عن حال السلف مثل تغيره في أمور الحياة الأخرى ، وقد ذكرنا في فصل (واقع المذهبية المتعصبة) المآخذ الكثيرة على المذاهب ، وهذه المآخذ لم يكن شيء منها البتة موجوداً من قبل ، فمن ذلك شيوع التقليد بين الناس كافة حتى العلماء ، وإغلاق باب الاجتهاد ، ورد النصوص الصحيحة الواضحة تعصباً للمذهب ، والانحباس بين جدران مذهب واحد دون استفادة من آراء المذاهب الأخرى ، ومنها الخوض في المسائل الخيالية والفرضية والوقوع في الحماقات بسببها ، ومنها انتشار الاختلاف والكراهية بين أهل المذاهب ، مما أدى إلى إثارة الفتن والقتال بينهم ، ومنها فتح باب الحيل للتخلص من التكاليف الشرعية .. إلخ . فقل لي بربك أيها القارىء المنصف : هل تعلم شيئاً من ذلك كان زمن صحابة رسول الله ﷺ والتابعين وتابعيهم ؟

والغريب أن البوطي نفسه أقر في مكان آخر من رسالته بسوء حال الناس من حوله من ناحية العلم والاجتهاد والتقليد ، واختلافهم عن حال السلف في ذلك

---

(١) متفق عليه .

فقال ص ٤٢ : « ولكن ما هو مصير العامي عندما يلتفت حوله فلا يرى مفتياً (أي مجتهداً مطلقاً) ولا يرى إلا علماء مقلدين كل منهم يلتزم مذهباً معيناً ، ومن يسمى مفتياً بينهم إنما أطلق عليه هذا الاسم تشبيهاً ومجازاً ؟ » .

أفرأيت كيف يناقض البوطي نفسه بنفسه ، ويهدم هنا ما بناه هناك ، ويكون كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثا ؟

إننا والله لنعجب كل العجب من دعواه هذه ، ونتساءل : هل هو يجهل حقاً أن الصحابة لم يكونوا منقسمين إلى مذاهب مجتهديهم ، كل منهم يتقيد بمذهب إمامه ، فهذا بكري وهذا عمري وهذا عثماني وهذا علوي وهذا معاذي وهذا مسعودي .. إلخ ؟

أتراه حقاً لا يعلم أن الصحابة رضوان الله عليهم ما كانوا يقدمون على قول الله ورسوله قول أي كان ، ولم يكن أحد منهم يتعصب لغير الكتاب والسنة ؟

من ذا الذي يستطيع أن يزعم أن أحداً من الصحابة قال مثل تلك الكلمة المنكرة الباطلة التي تمثل أعتى درجات التعصب وأقبح صورة وهي : « كل آية تخالف ما عليه أصحابنا فهي مؤولة أو منسوخة ، وكل حديث كذلك فهو مؤول أو منسوخ »[1] ؟

ومن يستطيع أن يزعم أنه كان في الصحابة من صرّح بعدم صحة زواج بعضهم من بعض ، كما صرح بعض فقهاء الأحناف بعدم صحة زواج الحنفي من شافعية ؟

وهل هناك أدل في بيان فساد حال العلم في عهد الخلف من قوله ﷺ يصف ذلك : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا »[2] ؟

---

(١) هي قولة أبي الحسن الكرخي ، كبير علماء الحنفية في القرن الرابع ، انظر تاريخ التشريع للخضري ص ٣٣٢

(٢) متفق عليه .

رد اعتراض : وقد يقول البوطي : إنني أردت تقرير وجود تقليد زمن الصحابة والتابعين ، وأن الجاهلين منهم كانوا يقلدون العلماء ، وقد استمر ذلك إلى يومنا هذا .

والجواب عليه نسأله : ومن أنكر التقليد للجاهل ؟ إنه ضرورة لا محيص عنها ، وقد أقرها الإسلام بشروط ، منها ألا يكون المقلد مستطيعاً الاجتهاد أو الاتباع ، ومنها ألا يقلد رأياً بلغه مصادمته للكتاب والسنة ، ومنها ألا يلتزم تقليد مذهب إمام معين ، وإنما يقلد من اتفق .

ولكن البوطي بسبب حقده على السلفيين قد تقوّل عليهم وعلى المعصومي ما لم يقولوه ، حيث ادعى أنهم يحرمون التقليد مطلقاً ، وقد أثبتنا لك فيما مضى بطلان هذا الادعاء ، وهكذا فأنت ترى أن الافتراء لا يؤدي إلا إلى الآراء المتناقضة ، والأقوال المضحكة .

٢ ــ إنكاره وجود من أغلق باب الاجتهاد

ادعى البوطي ص ١٦ و ٢٧ أنه لا أحد ينازع السلفيين في جواز الاجتهاد لمن أوتي مؤهلاته ، وحاز شروطه ، ونحن إذ نسرّ بإقرار البوطي بذلك ، نبين أنه قد أخطأ خطأً كبيراً في ادعائه الإجماع على ذلك ، وفي إنكاره وجود من يخالفنا في جواز الاجتهاد بعد القرن الرابع الهجري .

إننا نقول له : إن جمهرة المشايخ والمقلدين يخالفوننا في ذلك ، بل هم حرب علينا بسبب دعوتنا لفتح باب الاجتهاد لمستطيعه ، وهم يسفّهون رأينا ويضللونا ويثيرون العامة حولنا لذلك .

والد الدكتور البوطي ينقض كلامه :

ونقدم للدكتور كلام رجل قريب جداً إليه هو والده المحترم الشيخ رمضان حفظه الله ، فقد قال في المناظرة التي جرت في نيسان

الماضي بالحرف الواحد : « نحن نتبع العلماء . الأئمة الثلاثة الحنفي والشافعي والمالكي على أنه لا اجتهاد على القول الأصح ، إلا القول الشاذ بعد أربع مئة (أي بعد سنة أربع مئة للهجرة) حتى الإمام النووي والرافعي جعلوهما مرجحين » .

فما رأي الدكتور الخطير في كلام والده نفسه ؟ وهو يدعي الإجماع على جواز الاجتهاد ، ووالده وهو من كبار مشايخ الشافعية في سورية ، ينقل الاتفاق من المذاهب الثلاثة على عكس ما نقله هو تماماً ، فمن نصدق يا ترى؟ وما رأي الوالد في الولد ؟ والولد في الوالد ؟ إنه لا بد أن يقر الدكتور بأنه أو والده على خطأ عظيم ، وأن نقل أحدهما الإجماع باطل فليختر ، وما فيها خير لمختار .

وليس الشيخ رمضان وحده هو الذي يقول ذلك ، بل جمهرة المشايخ وكبار علماء سورية يقولون مثله أيضاً ، وهذا الشيخ محمد الحامد رحمه الله يقول بالحرف الواحد : « والذي علينا علمه والعمل به ، وهو ما قرره فقهاؤنا رحمهم الله تعالى ، من أن الاجتهاد المطلق في الأحكام ممنوع، بعد أن مضت أربع مئة سنة من هجرة سيدنا ومولانا محمد . . »[1] . ومثل ذلك قال أصحاب كتاب (الاجتهاد والمجتهدون) كالشيخ عبد الوهاب دبس وزيت رحمه الله والشيخ عبد العزيز عيون السود وأحمد البيانوني وغيرهم .

فهل هؤلاء أدرى بالمذاهب – وهم علماؤها المختصون فيها – أم البوطي الصغير هذا ؟ ومن يوثق به أكثر في دينه وورعه وعلمه ؟ إننا لعلى يقين من أن جمهرة المسلمين يثقون في أولئك العلماء المشهورين المختصين بمذاهبهم أكثر بكثير من ثقتهم بالبوطي ، الجديد على العلم والفقه .

ومن الغريب أن البوطي قد هدم بنفسه ادعاءه الإجماع على جواز الاجتهاد

---

(١) لزوم اتباع مذاهب الأئمة للحامد ص ٩ و ١٠

بل ووجوبه على القادر على الاجتهاد ، حينما زعم في ص ٧٣ و ٧٤ أن الفقه قد اكتمل، وأنه ليس ثمة مجال لإعادة النظر فيه ، وأنه يكفي المسلم – أي مسلم – أن يأخذ دينه من كتاب فقهي صغير في أحد المذاهب الأربعة .

أرأيت – قارئي العزيز – إلى التناقض بأوضح أشكاله وأجلى صوره ؟

إنني إن تعجبت من شيء ، فتعجبي الذي لا ينفد ، من هذه التناقضات الكثيرة التي حشيت بها رسالة الدكتور ، وما أدري إن كان انتبه إليها أو لم ينتبه ، وأياً ما كان فإنه عيب كبير لا يجوز أن يقع فيه آدمي عاقل .

٣ – ادعاؤه الإجماع على صحة اقتداء الحنفي بالشافعي وبالعكس

وهذا جهل فاحش آخر وقع فيه البوطي ، وهو أنه ادعى إجماع العلماء أيضاً ، على صحة اقتداء الحنفي بالشافعي أو المالكي والعكس ، وأنكر – في ص ١٨و١٩ تعدد المحاريب وإقامة عدة جماعات للصلاة الواحدة في بعض المساجد ، وانتظار المذهبيين صلاة إمامهم والجماعة الأخرى قائمة ، لا يمنعهم من الصلاة معها إلا أن إمامها ينتمي إلى غير مذهبهم .

وهنا أيضاً فرحنا – حقاً – بموافقة البوطي إيانا في استنكار التعصب المذهبي ، وتفرق المسلمين في أهم عبادة إسلامية وهي الصلاة ، وسررنا بهذا التحرر من قيود المذهبية وجمودها ، وإن كنا في الوقت نفسه لم نرض أن نخالف الحقيقة والواقع ، لأننا نعتقد أن الغاية لا تبرر الوسيلة. صحيح أننا ندعي أن امتناع المذهبيين من الصلاة بعضهم وراء بعض هو جمود وخطأ وتعصب ، ولكننا لا نجيز لأنفسنا أن نقول : إن علماء المذاهب قد أجمعوا على ذلك ، ونحن نعلم أنهم اختلفوا فيه اختلافاً عظيماً . فبعضهم رأى أنها لا تصح مطلقاً ، وآخرون قالوا : إنها تصح مطلقاً ، وآخرون قالوا إن تحقق المقتدي من إتيان الإمام بما ينقض الصلاة أو الوضوء باعتقاد المأموم فصلاة المأموم باطلة ، وإن لم يتحققه

فصحيحة ، وهذا هو المفتى به عندهم ، وللتوسع في ذلك والتثبت منـــه انظر كتاب المجموع للنووي (١/٢٥٨ - ٢٥٩) و (٤/١٨٤-١٨٥) . وكذلك انظر كتاب فتح القدير لابن الهمام (١/٣١١ - ٣١٢) وغيرهما .

ثم إن سرورنا بموافقة البوطي إيانا في استنكار التعصب المذهبي لم يطل فقد ظهر في المناظرة أنه لا يعني ذلك الذي فهمناه ، وفهمه كل من قرأ رسالته تقريباً ، بل ظهر أنه يقصد الإجماع فيما إذا كان المقتدي يرى صحة صلاة الإمام في مذهب المقتدي فقط ، فلو صلى الشافعي وراء الحنفي الذي علم أنه لم يتوضأ من مس زوجته - وهذا هو الغالب والراجح - فصلاة المقتدي الشافعي باطلة، وهكذا ظهر أنه متعصب مثل غيره تماماً ، وأنه على عكس ما أوهم به الناس تماماً .

٤ - بيان غلطه في ادعائه انكسار حدة الخلاف بعد الأئمة

ومما غلط فيه البوطي غلطاً مبيناً ادعاؤه ص ٥٧ أن الخلاف الفقهي كان قبل الأئمة شديداً جداً ، فلما جاء الأئمة وضعوا ميزاناً يرجعون إليه عند الخلاف ، هو علم أصول الفقه ، فانكسرت بذلك حدة الخلاف ، واصطلح الفريقان .

وجوابنا على ذلك ، صحيح أن بعض الأئمة كالإمام الشافعي رحمه الله وضع علم الأصول ، ولكن من غير الصحيح ، القول : إن الأئمة اتفقوا على هذه الأصول ، وحكّموها فيما بينهم ، وأنهوا الخلاف على أساسها ، ذلك لأن المبتدىء في العلم يعلم أن الأئمة لم يلتقوا ويجتمعوا حتى يضعوا ميزاناً ، يتفقون عليه ، ولم يأخذ بعضهم أصول الفقه عن البعض الآخر ، ولكن الذي توسّع في علم الأصول هم أتباع الأئمة ، وهؤلاء اختلفوا فيما بينهم اختلافاً كبيراً ، فما يعد حجّة لدى بعضهم لا يعد حجة عند الآخرين ، وهكذا فالقواعد والضوابط التي وضعت لحل الخلاف ، قد اختلف فيها العلماء أيضاً ، فاتّسع بذلك الخلاف وامتد ، وقوي واشتد .

وإن الناظر في الخلافات المذهبية يجد أنها بعد الأئمة أوسع بكثير وأشد مما كانت عليه زمن الأئمة ، وقد أُلّفت الكتب الكثيرة في الخلاف والردود والحملات من بعضهم على بعض ، وقد ذكرنا لك كتاب مغيث الخلق للجويني ، ومافيه من التشنيع على المذهب الحنفي، وبيان مخالفاته للصواب في كثير من المسائل. كما ذكرنا لك انتشار المناظرات بين الفقهاء من مختلف المذاهب ، مما أنكره الإمام الغزالي وهاجمه بشدة .

لقد كان يمكن أن تنكسر حدة الخلاف ، لو كان الفقهاء يبحثون المسائل بحرية ، ودون أن يلزم الواحد منهم نفسه بمذهبه ، ولو كان قصد كل منهم من البحث والمناظرة الوقوفَ على الحق أينما ظهر له ، ولو كان كل واحد منهم يحكم على قوله وقول غيره بحكم واحد دون تعصب أو تحيّز .

وأخيراً لو كان كل فقيه يطبق قواعد أصول الفقه على فروع الفقه ، ويراعيها في كلامه وفي كلام خصمه .

أما وقد كان عكس ذلك لدى أغلب الفقهاء ، فإنه لم يكن ثمة إمكانية لزوال الخلافات أو تقلصها ، بل إنها قد زادت ازدياداً هائلاً ، والأشد من ذلك أنها قد انتقلت من حيز الخلاف النظري إلى حيز الخلاف العملي ، فأدت إلى انتشار روح الكراهية والبغضاء ، والعداوة والشحناء بين المذهبيين ، وقد كان من ثمرة ذلك حدوث الفتن والمشاجرات والمكائد والمؤامرات ، بل والقتال بينهم مما ذكرت لك طرفاً منه في فصل واقع المذهبية .

٥ ـ خطؤه في ادعائه التزام الأحناف بمذهب ابن مسعود

ومما أخطأ فيه الدكتور وجانب الصواب قوله في ص ٦٤ : « وقد عاش أهل العراق أمداً طويلاً من الزمن وهم يلتزمون مذهب عبد الله بن مسعود متمثلاً في شخصه ، أو في أشخاص تلاميذه من بعده » .

وهذا خطأ ظاهر ، فإن مذهب جمهور أهل العراق هو مذهب أبي حنيفة رحمه الله ، وهو مذهب مستقل لا يلتزم بآراء ابن مسعود رحمه الله ، بل هو يأخذ بعضها ويدع بعضها الآخر ، ويعامله في ذلك كما يعامل غيره من الصحابة ، ولا يفضله عليهم ، وهذا أبو حنيفة رحمه الله يقول : « إذا جاء الحديث الصحيح الإسناد عن النبي ﷺ أخذنا به ، ولم نعده ، وإذا جاء عن الصحابة تخيرنا ، وإذا جاء عن التابعين زاحمناهم ، ولم نخرج عن أقوالهم[1] .

فأنت ترى أن إمام المذهب الحنفي يبين بوضوح أنه لا يلتزم باجتهادات صحابي معين ، بل هو يتخير منها ما يراه أرجح من غيره .

ومن الناحية الواقعية فإذا نظرنا إلى كثير من اجتهادات أبي حنيفة وأصحابه فإننا نراها تخالف اجتهادات ابن مسعود رضي الله عنه ، فمن ذلك أن ابن مسعود يرى التطبيق[2] في الصلاة ، وأما أبو حنيفة فيرى وضع اليدين على الركبتين كما استقرت عليه سنة النبي ﷺ ، وكذلك يرى ابن مسعود أن القهقهة في الصلاة لا تفسد الوضوء ، بينما يرى أبو حنيفة وأصحابه أنها تفسده[3] ، ويرى ابن مسعود أن الاعتكاف جائز بغير صوم ، وأما أبو حنيفة فيرى أنه لا اعتكاف إلا بالصوم[4] ، ويرى ابن مسعود أن للرجل الذي يريد الصلاة ، وقد سمع الإقامة أن يسرع المشيَ إلى المسجد ، بينما يرى فقهاء الأمصار ، وفيهم أبو حنيفة ، أن عليه أن يأتي الصلاة بسكينة ووقار[5] .

---

(١) الانتقاء لابن عبد البر ص ١٤٤

(٢) التطبيق هو أن يضع المصلي يديه بين فخذيه أثناء الركوع ، وقد كان أول الأمر ثم نسخ .

(٣) المجموع للنووي (٦٥/٢) .

(٤) بداية المجتهد (٣٠٥/١) .

(٥) بداية المجتهد (١٤٤/١) .

هذا قليل من كثير مما خالف فيه مذهب أبي حنيفة اجتهادات ابن مسعود، نكتفي بها رغبة في الإيجاز ، وهي بالإضافة إلى ما سبق تبين خطأ البوطي في ادعائه التزام الأحناف باجتهادات ابن مسعود .

٦ ــ ادعاؤه أن خيرة الصحابة كانوا على مذهب أهل الرأي

ادعى البوطي (في ص ٢٩ و ٣٠) أن مذهب أهل الرأي، كان قوامه خيرة الصحابة والتابعين، وهذا أيضاً خطأ ظاهر ، لأن من المعروف لدى الجميع أن الاعتماد على الرأي إنما كان بسبب قلة الأحاديث التي وصلت إلى العراقيين ، فاضطروا إلى القياس والرأي ، فأما الصحابة فهم الذين نقلوا إلينا الأحاديث ، وبلغونا السنن ، وما أظن أن أحداً يخالف في أنه إذا وجد النص لمسألة ما فلا يجوز القياس ، ولذلك فمن غير المعقول أن يكون حملة الأحاديث وواسطتها هم من أصحاب الرأي .

ثم إن أريد بالرأي الاجتهاد فيما لا نص فيه فهذا مسلم به لدى عامة الصحابة والفقهاء ولكن المقصود بالرأي ، الاجتهاد فيما ورد فيه نص ، وهذا هو الذي انصب عليه هجوم كثير من الصحابة والتابعين ، فذموه وأنكروه وشنعوا على أصحابه ، وفي مقدمة هؤلاء المنكرين عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم ، وهو منقول عن مسروق والشعبي وابن المبارك والثوري ، وشريح والحسن البصري، وعروة بن الزبير والزهري رحمهم الله وغيرهم كثير ، ومن شاء التوسع فليرجع إلى كتاب جامع بيان العلم لابن عبد البر رحمه الله (١٦٤/٢ – ١٦٩) .

٧ ــ ادعاؤه أن تحريك الإصبع في تشهد الصلاة مخالف للمذاهب الأربعة

ومن دلائل جهل الدكتور بالفقه كذلك أنه ادعى في ص ٧٥ من لامذهبيته

أن تحريك الإصبع في تشهد الصلاة هو مخالفة للمذاهب الأربعة ، وهذا جهل فاحش منه ، إذ أن التحريك هو مذهب مالك رحمه الله ، وهو منقول عن الإمام أحمد رحمه الله، وقد أشرت إلى ذلك في ص ٢٦٠ من هذا الكتاب فارجع إليه

* * *

هذه أخي القارىء أبرز الأخطاء المتعلقة بالفقه وتاريخه التي وقع فيها الدكتور البوطي في رسالة صغيرة كتبها ، ترى كم يجد الباحث المحقق من الأخطاء إذا بحث في كتبه ومؤلفاته المختلفة ؟ وهي تبين للجميع أن الدكتور جاهل بالفقه وبتاريخ هذا الفقه ، كما هو جاهل في الحديث وكثير من العلوم الإسلامية.

وقد كنت أريد أن أجول معك – أخي القارىء – جولات أخرى في لا مذهبية البوطي ، لأطلعك على مغالطاته وتناقضاته ، وجهله باللغة وجهله بالواقع ، وتحريفه وسوء فهمه .. إلى آخر ما حفلت به هذه النشرة الصغيرة من العيوب الكبار ، ولكن أكتفي بما سبق رغبة في الاختصار والإيجاز .

ولعلك رأيت فيما سبق مدى اخلال البوطي بالمنهج العلمي ، كما رأيت مدى ما يتصف به من تزوير في النقل وتحريف للكلم ، كما رأيت أخيراً الجهل الفاحش الذي يرتع فيه ، ويغوص في أعماقه ، ويقيناً أنه لتكفي واحدة من هذه البلايا العظام والآفات الجسام ، لتفسد أكبر علم ، وتزيل الثقة عن أعظم رجل ، فكيف إذا اجتمعت وتآلفت واتحدت في إنسان واحد ؟

ومما سبق تتبين – أخي القارىء – صحة رأي شيخنا في هذا الرجل ، وصواب فراسته ، إذ قال فيه من نحو سنتين : « فقد كشف بذلك كله ، أن الشهادات العالية ، وما يسمونه بـ (الدكتوراه) لا تعطي لصاحبها علماً وتحقيقاً وأدباً »[1] ، وبذلك يكون قد تحقق ما روي في ذلك : « اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله »[2] .

---

(١) نقد نصوص حديثية في الثقافة العامة للكتاني ص ٤

(٢) رواه الترمذي وقال عنه: غريب، أي ضعيف، ولكن يصلح للاستئناس به.

الباب السابع

كلمة عن المناظرة بين الشيخ ناصر وبين البوطي

لعل لهذا الباب أهمية كبيرة في موضوعنا هذا ، ذلك لأنه بيان عملي يوضح فكرة دعاة السنة ممثلة بعميدها في بلاد الشام الشيخ ناصر الدين الألباني، وفكرة المقلدين المذهبيين ممثلة برجل بارز من رجالها وهو الدكتور سعيد رمضان البوطي ، وهو وإن لم يكن أبرز المذهبيين إلا أنه يمثل فكرتهم ورأيهم ، وهو أحد الذين تصدوا للدعوة السلفية أخيراً ونشط ضدها ، وسانده المذهبيون عموماً في ذلك .

فقد كان من المفيد حقاً ، أن تعقد جلسة يتناقش فيها الرجلان في موضوع الخلاف ، ليطلع الجميع على حجة كل فريق ، ويعلموا الرأي الراجح من الرأي المرجوح .

وقد رحب الكثيرون بهذا اللقاء ، ورجوا أن ينتهي إلى وفاق بدل الشقاق ، وأسرف آخرون في الأمل فتوقعوا أن يتوصل الرجلان إلى إصدار نشرة مشتركة، يقرران فيها الأفكار التي التقيا عليها ، ولكن بعض الأذكياء تنبأ بأن هذا اللقاء لن يؤدي إلا إلى زيادة الخلاف وتصعيده .

ومن الجدير بالذكر ، أن الشيخ ناصر كان قد عرض على الدكتور البوطي منذ نحو سنتين المناقشة فيما أورده في كتابه (فقه السيرة) من التهجم

على السلفيين، وماامتلأ به من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وما انتقده على الشيخ ناصر في بعض التعليقات .

وبذل الشيخ جهده لعقد هذه المناقشة ، ولكن لم يتيسر ذلك. ونحن إن برّأنا البوطي من قصد التهرب من المناقشة والتسويف فيها ، فإننا لا نبرئه من التسبب في تأخيرها هذه المدة الطويلة ، بسبب ما اشترطه لعقدها من حضور أستاذين فاضلين ، لأن تأمين وقت مناسب لاجتماع عدة أشخاص ، كل واحد له من المشاغل والأعمال ما يملأ وقته كله ، ليس بالأمر السهل .

ولما أصدر الدكتور رسالة اللامذهبية ، رأى الشيخُ الحاجةَ ملحة إلى تجديد المساعي لعقد هذا الاجتماع ، لتنبيه البوطي إلى ما ورد في رسالته من الأخطاء الفاحشة ، والافتراءات الباطلة ، فأرسل إليه رسالة صدّرها بقوله تعالى: « والعصر . إن الإنسان لفي خسر. إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وتواصوا بالحق ، وتواصوا بالصبر » ، واقترح عليه الاجتماع، وتجاوز الشرط السابق، بالاجتماع منفردين ، ولكن الدكتور البوطي أعاد الاشتراط السابق، فوافق عليه الشيخ رغبة في اللقـــاء ، وبعد عدة مراسلات تم اللقاء في دار الدكتور ، ولم يحضر الأستاذان اللذان كان يشترط البوطي حضورهما، وبذلك صدق ظن الشيخ وظهر صواب رأيه أيضاً .

والحقيقة أن هذه المناظرة التي استمرت أكثر من ثلاث ساعات ، والتي سجل قسم كبير منها ، جديرة بالنشر، ليطلع القراء على ماجرى فيها ، ويعلموا حقيقة الفكرتين ، وكان بودنا نشر النص الحرفي لها ، وتقديم دراسة كاملة عنها في هذا الكتاب ، ولكن آثرنا — بسبب طول الكتاب ، ولأسباب أخرى — أن نفردها برسالة خاصة نرجو الله أن ييسر نشرها قريباً ، مكتفين هنا بذكر خلاصة موجزة عنها مع تعليق مختصر عليها ، وموعدنا في الرسالة الخاصة بها قريباً إن شاء الله .

خلاصة موجزة للمناظرة

وقد دار الحديث في الجلسة على جملة قضايا هذه أبرزها :

المسألة الاولى : تحدث الشيخ ناصر عما يجري في بعض المساجدمن إقامة عدة جماعات للصلاة الواحدة ، وامتناع مقلدي المذاهب من الصلاة بعضهم وراء بعض ، وتوصل من ذلك إلى تخطئة الدكتور في ادعائه الإجماع على صحة صلاة المقلدين للمذاهب بعضهم وراء بعض ، مع أن هناك خلافاً كبيراً ، بل الراجح والمفتى به في المذهبين الحنفي والشافعي هو كراهة الصلاة وراء المخالف للمذهب ،وطالب البوطي بصحة النقل ، فاعترض البوطي قائلاً : إن الكراهة لا تنافي الصحة ، فرد الشيخ ناصر بأن المقرر في كتب الشافعية أن المقتدي الشافعي إذا علم أن إمامه الحنفي مس امرأة أجنبية وصلى ولم يتوضأ ، فصلاة الشافعي وراءه باطلة . فأجاب البوطي : إن هذا هو غير المقصود من كلامه ، وأنه يريد صحة الصلاة وراء الإمام بشرط عدم تحقق المقتدي من إتيان الإمام بما يبطل الوضوء أو الصلاة في مذهب المقتدي . فاعترض الشيخ على البوطي بأن كلامه مطلق ، وهو يبقى على إطلاقه حتى يأتي ما يقيده .

وهنا ثار جدل أصولي حول الإطلاق والتقييد حاول فيه البوطي الإفلات من قبضة الشيخ دون جدوى ، وساعده في ذلك والده الذي اعترف بأن كلام الشيخ ناصر حق ، وأن ابنه لا يعرف كيف يجيبه ، وانتهى البحث بالإقرار بأنه كان من الواجب على الدكتور أن يقيد كلامه بأن يقول : أجمع العلماء على صحة صلاة المقتدي الشافعي وراء الحنفي وغيره والعكس ، بشرط

ألا يعلم المقتدي بإتيان الإمام بما يفسد الطهارة أو الصلاة في مذهب المقتدي[1].

المسألة الثانية : طلب الشيخ ناصر من الدكتور أن يدله على الدليل الذي يثبت صحة العنوان الذي جعله لرسالته ، وهو أن اللامذهبية أخطر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية ، فأجاب البوطي : بأن الدليل هو كل ما جاء في الرسالة من أن الصحابة كانوا يلتزمون مذاهب علمائهم ، وكذلك التابعون وتابعوهم إلى يومنا هذا ، فتعجب الشيخ من هذا وقال : يظهر لي أنكم تقصدون بالمذهبية غير ما هو متبادر إلى الذهن من معناها ، فالمفهوم منها أنها التزام المسلم طول حياته اتباع إمام معين في جميع أحكام دينه ، وهذا لم يكن له وجود في الصحابة ، إذ لم يكونوا منقسمين إلى جماعات ، كل جماعة تقلد مجتهداً من مجتهديهم ، فأجاب الدكتور : لقد كان في الصحابة مقلدون ومجتهدون ، فالمقلدون كانوا يقلدون أحد الصحابة المجتهدين الذين يرتاحون لفتواه فقال الشيخ ناصر : كان مقلدو الصحابة يتمسكون برأي كل مجتهد منهم لا على التعيين ، فتارة إن تيسر لهم فتوى أبي بكر أخذوا بها ، دون أن يربطوا أنفسهم بها ، وإذا تيسر لهم فتوى عمر فكذلك .. ولم يكن عندهم هذا الالتزام باتباع شخص معين ، وأنت تدعي أنه كان موجوداً ، فأنا أطالبك بالدليل على ذاك .

وهنا أيضاً حاول البوطي التفلت من قبضة الشيخ القوية ، فأنكر أن يكون قد قال هذا الكلام ، وأخذ يفسر المذهبية تفسيراً جديداً غريباً ، فقال : إن المذهبية هي أن يلتزم الرجل الذي لم يبلغ درجة الاجتهاد ، اتباع

---

(۱) قلت : في هذا الكلام تساهل كبير ، لأنه لا إجماع أبداً على صحة هذه الصلاة حتى بالقيد المذكور ، بل هناك من صحح الصلاة وراء المخالف للمذهب مطلقاً كالقفال من الشافعية ، وهناك من أبطلها مطلقاً كالاسفرائيني ، وهناك من صححها بالقيد المذكور كالنووي وبه يفتى. وأنظر المجموع (١/ ٢٥٨و ٢٥٩ و ٤ : ١٨٤ و ١٨٥) ، وفتح القدير (١/ ٣١٠ — ٣١٢) .

إمام من الأئمة ، سواء تنوع هذا الإمام وتعـدد ، أو لم يتنوع ولم يتعدد ، وأما اللامذهبي فهو الذي لم يلتزم في استفتائه إماماً معيناً على انفراد ، ولم يلتزم أئمة متعددين ، فهذا هو أخطر مبتدع .

وهنا لم يخفِ الشيخ استغرابه من هذا التفسير وقال له : على هذه الطريقة لا يوجد مسلم على وجه الأرض إلا وهو مذهبي ، فعلى من تردّ في رسالتك إذن؟ ولماذا لم تبين ما تقصده من المذهبية حتى يفهمها الناس ؟

استطراد إلى الحديث عن رسالة المعصومي :

واستطرد البحث إلى رسالة المعصومي ، حيث ادعى البوطي أنه قصد من رسالته الرد عليها ، وقد فهم منها أن مؤلفها يوجب الاجتهاد والأخذ من الكتاب والسنة مباشرة على كل مسلم ، فطالبه الشيخ ناصر بالدليل على فهمه هذا ، من كلام المعصومي نفسه ، فذكر البوطي بعض العبارات التي تفيد أن الرسول ﷺ هو المعصوم ، وأن المذاهب أمور مبتدعة ، والأئمة غير معصومين ، وأن المذاهب هي آراء المجتهدين في بعض المسائل ، ولم يوجب الله تعالى ولا رسوله على أحد اتباعها . فبين له الشيخ أن هذا الكلام مقيد بما ورد في الرسالة في أمكنة أخرى ، من التقييدات والتخصيصات التي هدرها البوطي ، ولم يشر إليها أدنى إشارة . فطلب البوطي ذكر بعض هذه النصوص المقيدة ، فأورد له الشيخ ناصر طائفة منها ، مثل ما في ص ٢٩ : « وأعلم أن الأخذ بأقوال العلماء وقياساتهم بمنزلة التيمم ، إنما يصار إليه عند عدم الماء ، فحيث وجد نص الكتاب والسنة وأقوال الصحابة ، فالأخذ به واجب ، لا يعدل عنه إلى أقوال العلماء »[1].

---

(١) قلت كلام المعصومي هذا ، هو معنى كلام الشافعي نفسه ، في كتابه الرسالة (طبعة شاكر ص ٥٩٩ - ٦٠٠) ، والغريب أن البوطي الذي يدعي تقليد الشافعي قد حاول رد هذا الكلام ، وتفسيره تفسيراً غريباً ، يؤدي إلى القول بوجوب الاجتهاد على كل أحد ، فأنى له الانتساب إلى الشافعي ، وهذا موقفه من كلامه ؟ وانظر إلى تعصبه ، فإنه لو قيل له : هذا كلام الشافعي لقبله وأوله التأويل الصحيح ، وإذا قال سلفي الكلام نفسه فإنه يرده ويفسره تفسيراً شاذاً . فهل رأيت تعصباً وتحاملاً مثل هذا ؟

فسأله الشيخ ناصر : أليس هذا الكلام مقيداً لإطلاقه هناك ؟ فأجاب البوطي بأن المعصومي قد خلط الحق بالباطل ، وكلامه هذا إذا فهم على ضوء كلامه ص ٤٠ — والذي ادعى فيه أن الفهم من الكتاب والسنة سهل لا يحتاج أكثر من كتب السنة الستة — فإنه يعد متناقضاً .

فلاحظ الشيخ ناصر أن البوطي قرأ كلام المعصومي مبتوراً ، فطلب منه قراءته من أوله وهو : « يا أيها المسلم إذا سمت همتك في العلم ، وقويت عزيمتك في التقوى ، فاحرص على فهم صريح الكتاب وظاهر السنة ، وفعل أكثر أهل العلم . . » .

فسأله الشيخ : هل طلب المعصومي في هذا الكلام من كل مسلم فهم الكتاب والسنة ، أم خصه بطبقة معينة مثقفة من المسلمين ؟ وقد حاول البوطي الإفلات من قبضة الشيخ للمرة الثالثة ، فادعى أن هذا كلام إنشائي ، وقد خوطب به كل مسلم . فقال له الشيخ ناصر : ولكن هناك شرطين هما (إذا سمت همتك في العلم ، وقويت عزيمتك في التقوى) فهل يخاطب بهذا من لا علم عنده ، ومن لا تقوى لديه ؟

فلم يجب البوطي ، بل انتقل إلى ذكر كلام آخر للمعصومي ادعى أنه يوجب الاجتهاد على كل أحد حتى على الجاهل ، وهو ما ورد في ص ٥ من الأحاديث التي تبين سهولة الإسلام ويسر فهمه ، كحديث سؤال جبريل عن الإيمان والإسلام وحديث ابن عمر عن أركان الإسلام ، فأجاب الشيخ ناصر : بأن هذه الأحاديث يجب أن تفهم بحسب السياق والسباق ، وهذان يبينان أنه لا يقصد بها ما فهمه البوطي منها ، فالمعصومي ذكر في المقدمة التي لم يشر البوطي إليها إطلاقاً ، سبب تأليف رسالته ، وهو أن بعض مسلمي اليابان أرسلوا إليه رسالة ذكروا فيها أن بعض المثقفين اليابانيين أرادوا الدخول في الإسلام سنة ١٣٥٧ هـ ، فعرضوا ذلك على جمعية المسلمين في طوكيو ، فطلب بعضهم منهم

أن يتمذهبوا بمذهب أبي حنيفة ، وطلب آخرون أن يتمذهبوا بمذهب الشافعي، فتحير اليابانيون وتوقفوا عن الدخول في الإسلام ، وطلب مرسلو الرسالة من المعصومي بيان رأيه في الموضوع ، فكتب الرسالة ، يريد أن يبين لهم أن الدخول في الإسلام سهل، ويكون بالنطق بالشهادتين والقيام بالأركان الأربعة الباقية ، وأما التمذهب فليس لازماً .

فاعترض البوطي على ذلك بقول المؤلف ص ٦ : وأما المذاهب فهي آراء أهل العلم وأفهامهم في بعض المسائل ، ولم يوجب الله ولا رسوله على أحد اتباعها ، فبين له الشيخ ناصر أن المؤلف قيد ذلك فقال : في بعض المسائل ، ومعروف أن هناك آراء اجتهادية محضة ، وهي التي قصدها المعصومي . وهنا انتقد البوطي أسلوب المعصومي ، فذكر له الشيخ ناصر أنه معذور لأنه أعجمي من مدينة بخارى التركستانية ، والمهم هو المعنى لا المبنى ، والذي يفهم من جميع الرسالة هو خلاف ما ظنه البوطي واتهمه به .

استطراد إلى الاجتهاد وحيدة بوطية : وتدخل والد الدكتور، وبيّن أن تمثيل المعصومي للكتاب والسنة بالماء ، ولكلام العلماء بالتيمم صحيح ، ولكن هذا للمجتهد الذي يجب أن تتوفر فيه شروط كثيرة معروفة ، وقد اتفقت المذاهب الثلاثة الحنفي والشافعي والمالكي، على منع الاجتهاد بعد سنة أربع مئة للهجرة ، حتى أنهم جعلوا الإمامين النووي والرافعي مرجحين فقط.

وأحس الدكتور بأن الحديث عن الاجتهاد سيظهر الخلاف بينه وبين والده ، وخشي من ذلك ، فحاول تغيير مجرى الحديث ، ولكن الشيخ ناصر ذكر لوالده أن الدكتور يخالفه في ذلك ، ويقر فتح باب الاجتهاد ، فاستغرب الشيخ رمضان ذلك ، وهنا تدخل الدكتور مرة ثانية ، وحاد عن الموضوع بالرجوع إلى كلام المعصومي الذي أشبعوه بحثاً ، فادعى أن تمثيله بالماء والتيمم يؤكد فهمنا عنه بأنه يوجب الاجتهاد على كل أحد ، بحيث لا يؤخذ بأقوال

العلماء إلا في المسائل المعضلة الصعبة التي لا نص فيها، فرد الشيخ ناصر بأن هذا خطأ، وأورد له نصوصاً أخرى من كلام المعصومي يبين فيها وجوب التقليد على الجاهل، فلم ير البوطي أمامه سبيلاً إلا أن يدعي أن كلام المعصومي متناقض.

مناقشة سريعة لنقاط أخرى: واستطرد الحديث إلى مسألة صحة تسمية دين النبي ﷺ مذهباً، فرفض ذلك الشيخ رمضان والدكتور، ورأى الشيخ ناصر أنه لا مانع منه من الناحية اللغوية، ومع ذلك وافقهما على رأيهما.

ثم استطرد البحث إلى مسألة الرأي الاجتهادي الخاطىء هل يسمى ديناً، فرأى الشيخ ناصر خطأ ذلك، وأما الشيخ رمضان وابنه فرأيا صحته، وبعد أخذ ورد توصلوا إلى عدم جواز تسمية الرأي الاجتهادي الذي ظهر خطؤه ديناً، والتوقف عما لم يظهر خطؤه.

ثم انتقل البحث إلى مسألة الاتباع، وهل هي مرتبة مستقلة للمكلفين أم لا، فذهب الشيخ ناصر إلى أنها مرتبة مستقلة بين الاجتهاد والتقليد، لأنها مختلفة عن كل منهما، وذهب الدكتور إلى أنها داخلة ضمن مرتبة التقليد، ووافق بعض الحاضرين الشيخ ناصر، الذي أورد أقوالاً لطائفة من العلماء في إثبات مرتبة الاتباع، وطال الجدال، وانتهى بتمسك كل منهما برأيه، بيد أنه لوحظ ضعف تشبث البوطي برأيه، وذكر أن المسألة خلافية.

وختام المناظرة اتهام ظالم وافتراء عريض: وأخيراً عرض الشيخ ناصر على الدكتور عقد جلسة أخرى فرفض، فاستأذن الشيخ للانصراف، وقام والبوطي الذي شعر بضعف موقفه، يستنجد بما لديه من ذكاء لإيراد حجج أخرى، حتى إذا وصل الشيخ إلى الباب قال له البوطي: والله يا شيخ ناصر إنك تقول للسائل ماليس في قلبك. فاستنكر الشيخ هذه الكلمة الشنيعة، وأشهد الحاضرين على هذا الاتهام الظالم ومضى.

خلاصة ما دلت عليه المناظرة :

أبرز نتيجة دلت عليها المناظرة بشكل واضح جلي ، لدى كل متأمل وبصير ، هي أن الدكتور البوطي قد هزم وتراجع أمام الحجة القوية ، والبرهان القاطع اللذين قابله بهما الشيخ ناصر ، بما أظهر للجميع خطأه ومجازفته . وقد تبدّت هزيمة البوطي في عدة أمور أهمها :

١ً – **تراجعه في القضية الأولى** : فقد اضطر إلى التراجع عما أوهم به القراء من ذلك الإجماع المكذوب على صحة صلاة أهل المذاهب بعضهم وراء بعض ، وظهر أنه يريد صحة الصلاة بشرط عدم علم المقتدي بإتيان الإمام بما يفسد الطهارة أو الصلاة بمذهب المقتدي ، وقد آخذه الشيخ على عدم ذكره هذا الشرط الذي يقصده ولم يبده ، واعترف أخيراً بأنه كان من الأفضل أن يذكر ذلك .

٢ً – **تراجعه في القضية الثانية** : وهي ادعاؤه أن اللامذهبية أخطر بدعة في الشريعة الإسلامية ، وذلك حين عجز عن إثبات هذه الدعوى العريضة ، فلجأ إلى تعريف جديد وغريب للمذهبية ، تخلصاً من انفضاح أمره وظهور افترائه ، فادعى أن المذهبية هي التزام المسلم غير القادر على الاجتهاد اتباعَ عالم واحد أو عديد من العلماء في أمور دينه ، وأن اللامذهبية هي أن يجتهد من ليس أهلاً للاجتهاد ، وهذا مما لا يقوله أحد .

وحصيلة هذا التعريف الجديد أن كل الاتهامات التي كالها البوطي في رسالته للسلفيين جزافاً ، قد عدّها هو بنفسه باطلة لاغية ، لأنهم بموجب هذا التعريف الجديد مذهبيون .

٣ً – **تراجعه في القضية الثالثة** : وهي اتهامه للمعصومي رحمه الله ، بأنه يحرم التقليد مطلقاً ، وأنه يكفّر من التزم مذهباً معيناً ، وقد أوضح له

الشيخ ناصر المعنى الصحيح الموافق للسياق والسباق من كلام المعصومي ، ذكر له عدة نصوص من كلامه تنقض ما فهمه وتبرِّئ ساحة الرجل من تلك التهم الظالمة ، والمتتبع لتسجيل المناظرة يلاحظ أن البوطي كان يتعلق بعبارة للمعصومي ، فينقض له الشيخ ناصر تفسيره إياها ، ويبين له المعنى الصحيح منها ، فينتقل البوطي إلى عبارة ثانية ، فيكر عليها الشيخ ناصر بما يدفع التأويل البوطي لها ، فيدعها البوطي لغيرها وهكذا ، ولم يستطع البوطي أن يأتي بعبارة واحدة للمعصومي تثبت صحة اتهامه له .

٤ - **تراجعه في مسائل أخرى :** وتراجع البوطي عن رأيه في مسائل أخرى استطرد إليها الحديث ، منها عدّ الرأي الاجتهادي الخاطىء ديناً ، فقد اتفق الجميع بعد نقاش طويل أن اجتهاد العالم إذا ظهر خطؤه فلا يصح أن يسمى ديناً . ومنها مرتبة الاتباع فقد أنكر البوطي أن تكون مرتبة مستقلة لبعض المكلفين ، وذكر لي بعض من شهد المناظرة - لأن مناقشة هذه الناحية لم تسجل كلها - أن البوطي قد ذكر في النهاية أنها مسألة خلافية والقولان جائزان .

٥ - **تصرفاته في المناظرة :** وقد كشفت بعض تصرفات البوطي أثناء المناظرة انكساره فيها ، فمن ذلك مقاطعته الكثيرة جداً للشيخ ناصر ، ومنها لجوءه إلى أسلوب اللف والدوران والبعد عن الجواب الصريح على بعض الأسئلة ، ومنها تلك الكلمة المجرمة التي تفوه بها في ختام المناظرة واتهم الشيخ ناصر بأنه يقول ما ليس في قلبه ، ومنها استمراره في الحديث بعد انتهاء المناظرة.

فكل هذه التصرفات تدل بصورة واضحة - لدى من كان عنده قليل من الفهم والخبرة بالأحوال النفسية - على أن صاحبها قد شعر بالخذلان المبين ، فأراد تغطية الهزيمة وستر التقهقر ، وخاصة إذا أضيف إليها المظاهر الأخرى التي سبقت والتي تلي .

٦ - **رفضه عقد اجتماع آخر مع الشيخ ناصر :** فقد عرض عليه الشيخ

ناصر في المناظرة وبعدها أن يعقـــدا اجتماعاً آخر لإكمال البحث في الأمور الأخرى ، إلا أن البوطي رفض ذلك وكتب في رسالة خطيـة للشيخ أنه لم يكسب شيئاً من المناظرة سوى إضاعة ثلاث ساعات ونيّف دون فائدة .

وهذا يعني اعتراف البوطي بأنه لم يحقق أي انتصار ، بل إنه قد خسر المعركة في ميدان البحث العلمي تماماً .

وأما عرضه أخيراً رد الزيارة إلى الشيخ ناصر ، فهذا ليس من هذا الباب أبداً ، وإنما هو لعبة سياسيـة وخدعة ذكية للحيلولة دون نشر هذا الكتاب الذي بلغه خبرُه ، ووصل إليه وهو مخطوط بطريقة ما ، وقرأ أكثره ففزع منه فزعاً شديداً ، وخشي أن يكشف حقيقته للناس فتظاهر باللين وادعى أنه يحب الشيخ ناصر ويعظمه ، وألقى على بعض السلفيين المسؤولية في سوء التفاهم بينهما .

ولكن الشيخ ناصر كان أذكى من أن يدع البوطي ينجح في خدعته ، فكان حازماً في جوابه ، وأرسل إليه : إن كنت تريد المناظرة العلمية فنحن على استعداد ، وأما إن كنت تريد أمراً آخر فلسنا هنا .

جبن البوطي : هذه أخي القارىء أهم المظاهر التي تجلت فيها تلك النتيجة الكبيرة أعني انهزام البوطي ، وهناك نتيجة أخرى جانبية هي جبن البوطي وخوفه من التصريح بما يعتقده حقاً وصواباً ، وقد تجلى ذلك في حيدته عن البحث في فتح باب الاجتهاد ، كيلا يرى منه والده ما يخالف رأيه كما تجلى ذلك في إخفائه آلة التسجيل عن أعين الناظرين ، ولم يُعرف أنه سجل المناظرة إلا في ختام الجلسة بينما كان الشيخ ناصر قد وضع مسجلته أمام مرأى الجميع .

هذه خلاصة عن المناظرة وبيان أهم مادلت عليه ، نقلتها لك يا أخي القارىء بأمانة وإخلاص ، ومن أراد التثبت فليعمد إلى سماع تسجيلها لدى أحد الطرفين ، وعسى أن تتاح الفرصة لنشر نصها الكامل ، قريباً بإذن الله .

كلمة أخيرة

قد أوضحنا لك - أخي القارىء - فيما سبق بالطريقة العلمية الموضوعية، رأينا في الاجتهاد والتقليد والاتباع، وموقفنا من الأئمة الأربعة ومذاهبهم، ولماذا لا نرى التزام مذهب معين، والأسباب التي تدعونا وتلحّ علينا في العودة إلى السنة، واتباع سبيل السلف، كما بيّنا بالايدع مجالاً للشك واقع المذهبية في القرون المتأخرة ومآخذنا عليها، وخلصنا من ذلك كله إلى وجوب إعادة النظر في هذه المذاهب، وإصلاحها من العيوب، وتنقيتها من الأكدار والأوضار، وتقويمها من الانحراف، والعودة إلى ما كانت عليه في عهد السلف رضوان الله عليهم، والعودة بالمسلمين إلى ذلك النبع الصافي من كتاب الله وسنة رسوله، ونبذ البدع والضلالات.

وقد عرضنا رأينا - شهد الله - بصدق ووضوح وصراحة وإخلاص، ولم أكتم ما في نفوسنا شيئاً، ذلك لأنني أعتقد أننا أصحاب حق وهدى، ودعاة إنقاذ وخلاص.

ثم انتقلنا إلى ذكر الشبهات والاعتراضات التي يثيرها الخصوم، وبيان جوابنا عليها، ثم أخذنا في جولة في رسالة اللا مذهبية للدكتور البوطي، وبينا بالدليل القاطع ما حشيت به من الافتراءات والتناقضات والمغالطات والجهل الفاحش، كما كشفت عن حال هذا الرجل الذي اغتر به الكثيرون، لتنبيههم إلى حقيقة أمره، ثم ختمت البحث بذكر كلمة عن المناظرة التي جرت بين شيخنا وبينه.

ولعلني وُفقت في رد العدوان ، وفضح البهتان ، والدفاع عن المظلوم ، ورد غارة الحسود ، وبيان رأي دعاة السنة في هذا الموضوع الهام — أعني المذهبية — بما يكفي لإقناع كل مخلص منصف وواعٍ مستنير .

ولا بد لي في الختام من دعوة كل مسلم إلى تبنّي فكرتنا ، والسير على منهجنا ، فهو وحده — علم الله — طريق الهدى ، وهو دون سواه المحجة البيضاء ، كما أنه هو وحده سبيل النجاة ، وطريق الحياة ، فأرجو الله عز وجل أن يهدي المسلمين إليه ، وأن يدلهم عليه .

ومما يحسن التنبيه عليه ، والإشارة إليه ، أن دعاة السنة رأوا من حق الله عليهم ، ومن حق أمتهم ودعوتهم عليهم ، أن يبينوا رأيهم في كافة الموضوعات الإسلامية الهامة — وخاصة التي يختلفون بها مع غيرهم — ويشرحوا دعوتهم ، التي هي صميم الإسلام ، وخالص القرآن ، إلى الناس كافة ، بأسلوب علمي واضح بيّن ، وذلك في رسائل متسلسلة متتابعة ، عسى أن يساعد ذلك في تقريب هذه الدعوة المباركة إلى المسلمين ، وتحبيبها إليهم ، واعتقادنا أنهم إذا آمنوا بها وساروا على دربها ، كان في ذلك الخير العظيم لا محالة ، وكان فيه إعادة ما كان لنا من عزة وسيادة ، ورفعة وسؤدد إن شاء الله ، وسيبدؤون بإصدار الرسالة الأولى قريباً إن شاء الله ، فنلفت إلى ذلك الأنظار .

وأقول أخيراً للدكتور البوطي وأمثاله : لقد بينا رأينا لكم بوضوح وصراحة ، مؤيداً بالحجة والدليل ، ونرجو ألا تأخذكم العزة بالإثم ، وتحملكم الحمية والعصبية ، على إنكار الحق البين ، والتشبث بالباطل البين ، ونرجو ألا يحملكم الغضب لأنفسكم والتكبر ، إلى دفع الحق ، ورفض الصواب ، فإن ذلك سبيل من غضب الله وحرم عليه الجنة — والعياذ بالله تعالى — .

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر » ثم فسره بأنه « بطر الحق ، وغمط (وفي رواية :

غمص) الناس »[1] ، وبطر الحق هو دفعه ورده على قائله ، وغمط النـــاس احتقارهم . فإياكم من ذلك وإياكم ، وحذار حذار ، فإن ذلك والله لهو قاصمة الظهر ، وعلامة الاستسلام للشيطان ، وتوليه من دون الرحمن ، ورحم الله امرءاً عرف الحق فاتبعه ، وظهر خطؤه فأقلع عنه ، وعلم ذنبه فتاب منـه ، فذلك امرؤ جدير أن يغفر الله له ، ويتوب عليه ، وإن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل .

كما أنني قياماً بواجب النصيحة ، أنصح الدكتور البوطي أن يتوب إلى الله عز وجل مما اقترفت يداه ، فإن ماقام به من الافتراء علينا وعلى المعصومي ، وماقام به من التحريف للكلم والاتهام بالباطل ، كل ذلك هو عند الله عظيم ، ولكن باب التوبة مفتوح ، وفضل الله واسع ، وهو سبحانه يقبل التوبة عن عباده ، ويعفو عن السيئات ، ويعلم ما تصنعون ، ولكن لتكن توبته نصوحاً حتى تقبل ، ولعله يعلم شروط التوبة النصوح ، إنها - كما قال الإمام النووي رحمه الله - الإقلاع عن المعصية ، والندم على فعلها ، والعزم أن لا يعود إليها أبداً ، ويضاف إلى ذلك إن كانت المعصية تتعلق بحق آدمي ، أن يبرأ من حق صاحبها .

كما ننصح البوطي أيضاً ، أن يحسن الظن بإخوانه المؤمنين ، ويتجنب الظن السيىء ، ويبتعد عن الكيد لهم ، ويدع ما نلحظه عليه من العجب بالنفس والكبر ، وأعظم صوره دفع الحق والإصرار على الخطأ ، فذلك من أعظم الجرائم عند الله عز وجل .

وأخيراً ننصحه - بشكل أخوي ، فيما بيننا ، أن يدع الكتابة والتأليف لنحو خمس سنوات ، ليريح أعصاب قرائه من أخطائه وجهله ، وليتفرغ لقمع هوى نفسه ، وتأديبها بأدب الإسلام ، وليستكمل نقصه العلمي ، وخاصة بالسنة ، فقد والله رأينا منه العجب في ذلك .

---

(١) رواه مسلم .

ونحن في الوقت الذي ننصحه فيه ، نحذره وأمثاله من العودة ثانية إلى الظلم والافتراء ، فإن الظلم مرتعه وخيم ، والافتراء عاقبته الخيبة ، كما قال الله عز وجل : « وقد خاب من افترى »[1] .

ونقول للدكتور البوطي ولأمثاله في الختام ما قاله هو نفسه في آخر رسالته فإنه مناسب له تماماً : « إن كنت منصفاً متحرراً من التعصب للخط الذي وضعت رأسك فيه ، لا تبغي إلا معرفة الحق بدليله ، فإن فيما كتبت وأوضحت لبلاغاً مبيناً ، يوضح لك خافية ، ويزيل عنك كل لبس .

وإن كنت إنما تخاصم عن فكرة عُرفت بها ، لا تستطيع إلا أن تتعصب لها ، فلو أضفت إلى هذا الذي كتبته من الحق الواضح الصريح أوقاراً أخرى من الأدلة والبراهين الناصعة ، لما أفادتك شيئاً ، لأن مشكلتك ليس جهلاً يزيله العلم . ولكنها تحزّب وعصبية ، هيهات أن يحررك منها إلا مراقبة صادقة منك للخالق جل جلاله » .

إننا ننقل لك كلامك نفسه لأن فيه وصفاً واقعياً لحالك ، عسى أن تتدبره وتستفيد منه أنت قبل غيرك ، وقد ذكرناك و« إن الذكرى تنفع المؤمنين » .

وقبل الختام نمد أيدينا بكل صدق وإخلاص ، إلى كل مخلص للاسلام ، وغيور على الدين ، لنتعاون معاً على خدمة الحق وإظهاره ، وإعادة مجد الإسلام ، وإذكاء نوره ، وإن وجد شيء من الخلاف بيننا ، فنتناقش فيه بروح الأخوة ومنهج العلم وتحت ظلال المحبة وحسن الظن .

وأخيراً نرجو الله تبارك وتعالى أن يهدي بهذا الكتاب أقواماً أرادوا الحق وأحبوه ، وابتغوا الصواب وسعوا إليه ، وأن يجعله لوجهه الكريم ، وأن ينفع به ، إنه سميع مجيب ، وهو حسبنا ونعم الوكيل ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

---

(١) طه ٦١

الفهرس

الصفحة	الموضوع